

جامعة اليرموك
كلية الشريعة
قسم الدراسات الإسلامية

الجوانب التربوية في آيات القصاص

*Educational Aspects At The
Punishment Verses*

إعداد الطالبة

سحر عبد الكريم محمد المزراحي

إشراف

مشرفاً شرعياً.

أ.د. محمد حجازي

مشرفاً تربوياً.

د. ماجد الجلاد

عضو لجنة إشراف

د. عبد المجيد محمود

حقل التخصص

التربية في الإسلام

٢٠٠٤ - ١٤٢٤م

الجوانب التربوية في

آيات الفاصح

إعداد الطالبة

سحر عبد الكريم محمد المزراحة

بكالوريوس شريعة / أصول الدين

جامعة اليرموك ١٩٩٨م

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات نيل درجة الماجستير، في التربية في الإسلام،

جامعة اليرموك ، اربد

لجنة المناقشة

أ.د. محمد علي إسماعيل حجازي مشرفاً رئيساً.

د. ماجد ذكي البلاط مشرفاً مشاركاً.

د. عبد المجيد محمود عبد المجيد عضو لجنة إشراف.

أ.د. محمد فهري مقدادي عضواً.

د. فرمان إسماعيل المحمدي عضواً.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ رَبُّكَ لَكَ مَا تَعْمَلُونَ

وَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ
أُولَئِكَابِ لَعْدَكُمْ تَنْقُونَ

[البقرة : 179]

صدق الله العظيم

الله
ما شر

إلى والدي اللذين ينبعان بـ أبا حب وـ الوفاء

إلى نوجي الذي لم يتمكن كثرة عن تقديم يد العون لي في كل الأوقات

إلى أخوتي وأخواتي

إلى كل من دعالي بـ ظهر الغيب

إليهم جميعا أهدي ثمرة جهدي

الباحثة

سحر المزايدة

شکر و لفڑا

الحمد لله رب العالمين حمداً يوافي نعمه ، والذى به تتم النعم ، الحمد لله الذي له ملك السموات والأرض، والحمد لله عد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته،
لَرَبِّ أَوْزَعَنِي أَنْ أَشْكُرَ بِعْمَلَكَ الَّتِي أَتَعْمَلَتْ عَلَيَّ وَعَلَى وَالْدَّى وَأَنْ أَعْمَلَ صَلِحًا تَرْضَهُ)

[الأحقاف: ١٥].

أتقدم بالشكر والتقدير لأساتذتي الكرام فضيلة الأستاذ الدكتور محمد علي حجازي وفضيلة الدكتور ماجد الجلاد ، وفضيلة الأستاذ الدكتور عبد المجيد محمود عضو لجنة الإشراف ، على ما قدموه لي من نصح وتوجيه وإرشاد وتصويب للبحث ، مما كان له الأثر المتميز في إخراج هذا البحث في صورته النهائية ، كما أشكرهم على صبرهم وحسن تعاملهم معى والرفق بي وسعة الصدر ، وإنني أسأل الله تعالى أن يوفقهم وينفع بهم .

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى كل من الأستاذ الدكتور محمد فخري مقدادي والدكتور فرمان إسماعيل المحمدي، على تقاضيهم لمناقشة هذا البحث وببارك الله في عملهما وجراهم خير الجزاء .

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى كل من الدكتور شحادة العمري سيخي الجليل، والدكتور محمد عقلة الإبراهيم ، والدكتور محمد الطوالبة حفظهم الله ، على حسن رعايتهم واهتمامهم، وجراهم عنى كل خير .

ولا أنسى أن أشكر كل من أسهم في إخراج هذا البحث على هذه الصورة أو أعطاني جزءاً من وقته وكذا كل من دعا لي بظهور الغيب لأنجز هذا العمل ، بعد طول وقت وعناء، فجزاهم الله كل الخير وبارك فيهم .

الباحثة

الملخص

الهزامية ، سحر عبد الكريم ، الجوانب التربوية في آيات القصاص ، رسالة ماجستير ، جامعة البرموك ، ٢٠٠٤م ، (المشرف الشرعي : أ. محمد حجازي ، المشرف التربوي: د. ماجد الجلاه) .

هدف هذه الدراسة إلى إبراز الجوانب التربوية المستفادة والمستبطة من آيات القصاص ، ولتحقيق هذا الهدف قامت الباحثة بتقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول وخاتمة اشتملت على النتائج والتوصيات ثم الفهارس للآيات والأحاديث والمراجع .

في الفصل الأول : تناولت الباحثة الانحراف إلى الجريمة والعوامل المؤدية إليها ، وبينت فيه مفهوم الانحراف لغة واصطلاحاً، ومفهوم الانحراف في علم الاجتماع وعلم النفس كما تناولت مفهوم الجريمة لغة واصطلاحاً وبعدها بينت العوامل المساهمة في ارتكاب الجريمة وقسمتها إلى عوامل داخلية وشملت الدوافع والانفعالات، والعوامل الخارجية التي قد تساعد في الانحراف نحو الجريمة وأهمها : الأسرة والأصدقاء والمدرسة ، ووسائل الإعلام والتكنولوجيا ، والبطالة ، وعرضت في كل واحدة بعض الأساليب لمعالجتها .

أما الفصل الثاني : فقد تناولت فيه مفهوم العقوبة لغة وشرعاً وقانوناً ، ثم بينت أهمية العقوبة وخصائصها في الشريعة الإسلامية ، كما تناولت مفهوم القصاص لغة واصطلاحاً، وأهميته.

أما الفصل الثالث: فقد ذكرت فيه أهم الجوانب التربوية لآيات القصاص وقسمتها إلى الجانب الإيماني وشمل على أسماء الله تعالى وصفاته التي تضمنتها آيات القصاص، والصوم ، والتقوى ، والاخوة وذكرت بعض الآثار التربوية لها المستبطة من آيات القصاص.

ومن ثم الجانب الأخلاقي وتشتمل على المساواة ، والعدل ، والعقل ، وبينت فيها بعض الآثار التربوية ، كما تناولت الجانب النفسي اشتمل على: التوبة ، وأسلوب الترهيب ، والصبر والفطرة وفي الجانب الاجتماعي وتشتمل على : العفو ، والدية ، والعتق ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أما الخاتمة فقد اشتملت على أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث وكان من أبرزها وجود عوامل كثيرة ومساهمة بشكل مباشر أو غير مباشر ، قد تدفع الفرد لارتكاب الجريمة

وإيذاء الآخرين في النفس وما دونها ، واعتبار القصاص سورة منيعاً لحماية حياة الفرد والحفاظ على قدسيتها ، وضمان كامل لحرية حق الإنسان .

أما التوصيات فكان من أبرزها أهمية تطبيق أحكام القصاص المستمدة من القرآن الكريم والسنّة النبوية ، لما لها من فعّال في النّفوس وفي حمايتها ، وتنوعية الأفراد بأحكام القصاص وقيمة تطبيقه ، وإيضاح الآثار الإيجابية ، وتصحيح مفهوم عقوبة القصاص في أذهان بعض الأفراد .

الكلمات المفتاحية :

(الجوانب التربوية ، الآيات ، القصاص ، الجريمة ، الانحراف ، العقوبة)

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
	الإهداء
د	شكر وتقدير
هـ	ملخص البحث بالعربية
و	فهرس المحتويات
ح	المقدمة
كـ	أهمية الدراسة
كـ	أسئلة الدراسة
لـ	محددات الدراسة
لـ	منهجية الدراسة
مـ	الدراسات السابقة
مـ	الفصل الأول : الانحراف إلى الجريمة والعوامل المؤدية إليها .
٤٠-١	تمهيد
٢	المبحث الأول : مفهوم الانحراف والجريمة
٥-٣	المطلب الأول : مفهوم الانحراف
٥	المطلب الثاني : مفهوم الجريمة .
٤٠-٦	المبحث الثاني : العوامل المساعدة في ارتكاب الجريمة
٦	المطلب الأول : العوامل الداخلية .
٦	أولاً:- الدوافع
٩	- أهمية الدوافع
١٤	ثانياً:- الانفعالات
١٥	- علاقة الانفعال بالسلوك
١٨	المطلب الثاني : العوامل الخارجية
١٨	تمهيد
١٩	أولاً: الأسرة
٢٠	- التزاع والشقاق بين الآباء والأمهات

رقم الصفحة	الموضوع
٢٠	ب- الطلاق
٢٢	ج- سوء معاملة الأبوين لأولادهما
٢٢	د- إهمال الأبوين في تربية الأولاد
٢٣	هـ- اليتم
٢٧	ثانياً: الأصدقاء
٣٠	ثالثاً: المدرسة
٣٤	رابعاً: وسائل الإعلام والتكنولوجيا
٣٩	خامساً: البطالة
٦٢-٤١	الفصل الثاني: العقوبة والقصاص
٥٣-٤٢	المبحث الأول : العقوبة وأهميتها وخصائصها
٤٢	تمهيد
٤٣	المطلب الأول : مفهوم العقوبة
٤٦	المطلب الثاني : أهمية العقوبة
٥٠	المطلب الثالث: خصائص العقوبة في الشريعة الإسلامية
٥٠	أولاً: شرعية العقوبة
٥١	ثانياً: شخصية العقوبة
٥٢	ثالثاً: عموم العقوبة
٦٢-٥٤	المبحث الثاني: مفهوم القصاص وأهميته
٥٤	المطلب الأول: مفهوم القصاص لغة واصطلاحا.
٥٩	المطلب الثاني : أهمية القصاص
١٠٥-٦٣	الفصل الثالث : الجوانب والتطبيقات التربوية في آيات القصاص
٦٤	تمهيد
٨٨-٦٦	المبحث الأول : الجانب اليماني وآثاره التربوية
٦٦	المطلب الأول : أسماء الله <small>سبحانه</small> وصفاته
٧٨	المطلب الثاني: الصوم
٨٢	المطلب الثالث: التقوى
٨٦	المطلب الرابع: الإخوة

رقم الصفحة	الموضوع
١١١-٨٩	المبحث الثاني: الجانب الأخلاقي وأثره التربوية
٨٩	المطلب الأول: المساواة
٩٤	المطلب الثاني: العدل
١٠٦	المطلب الثالث: الصير
١٣١-١١٢	المبحث الثالث : الجانب النفسي وأثاره التربوية
١١٢	المطلب الأول: التوبة
١١٨	المطلب الثاني: أسلوب الترهيب
١٢٤	المطلب الثالث: التربية العقلية
١٢٨	المطلب الرابع: الفطرة
١٥٥-١٣٢	المبحث الرابع : الجانب الاجتماعي وأثاره التربوية
١٣٤	المطلب الأول : العفو
١٤٠	المطلب الثاني: الديمة
١٤٣	المطلب الثالث : العتق
١٥٠	المطلب الرابع : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٥٢	الخاتمة
١٥٣	النتائج
١٥٤	الوصيات
١٨٦-١٥٥	الفهارس
١٥٥	فهرس الآيات
١٦٢	فهرس الأحاديث
١٦٦	فهرس المراجع
١٨٦	الملخص باللغة الإنجليزية

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، حَمْدًا يَوْفَى نَعْمَهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، يَا رَبُّنَا لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وِجْهِكَ وَعَظِيمِ سُلْطَانِكَ حَمْدًا طَيْبًا مَبَارَكًا فِيهِ ، مِنْ يَهُدُ اللَّهُ فَلَا مُضْلَلٌ لَهُ ، وَمِنْ يَضْلُلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْحَبِيبِ الْمُصْطَفَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدًا وَعَلَى أَهْلِ وَصَحْبِهِ الْكَرَامُ ، وَعَلَى مَنْ تَبَعَهُ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ وَبَعْدٍ .

فَإِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ هُوَ مَصْدِرُ التَّشْرِيعِ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، وَخَيْرُ كِتَابٍ يَتَبَعَهُ الْمُسْلِمِينَ لِتَنظِيمِ حَيَاتِهِمْ وَتَقْوِيمِ سُلُوكِهِمْ عَلَى هَذِهِ الْأَرْضِ ، مِمَّا اخْتَلَفَ أَلْوَانُهُمْ وَتَقَافَاتُهُمْ وَلُغَاتُهُمْ ، لِذَلِكَ أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا اتِّبَاعَ هَذِهِ التَّشْرِيعَاتِ وَالْأَحْكَامِ لِلْوُصُولِ إِلَى السَّعَادَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَالنَّهُوْضُ بِالْمَجَمِعِ الْإِسْلَامِيِّ إِلَى حَيَاةٍ آمِنَةٍ مَطْمَئِنَةٍ أَسَاسُهَا الْعَدْلُ وَالرَّحْمَةُ .

وَمِنْ بَيْنِ هَذِهِ التَّشْرِيعَاتِ أَحْكَامُ الْقَصَاصِ فِي النَّفْسِ وَمَا دُونَهَا ، الَّتِي وَضَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلْحَفَاظِ عَلَى حِرْمَةِ الْحَيَاةِ وَإِيقَافِ سُفْكِ الدَّمَاءِ ، وَمَنْعِ تَسْلِسْلِهَا ، فَإِنَّ فِي الْقَصَاصِ كُلَّ الْحِيَاةِ قَالَ

تَعَالَى: «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَّةٌ يَتَأْوِي إِلَى أَلَبَّيْسٍ لَعَلَّكُمْ تَتَقَوَّنَ» [البقرة: 179] .

أسئلة الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح مفهوم الانحراف والجريمة ، والعوامل المساعدة إلى ذلك ، وبيان مفهوم العقوبة والقصاص وأهميتها ، وبيان أهم الجوانب التربوية لأيات القصاص في القرآن الكريم ، ولتحقيق هذه الأهداف سوف تتم الإجابة عن الأسئلة التالية:

- ١ - ما هو مفهوم كل من الانحراف والجريمة ؟ وما العوامل المساهمة في ارتكابهما ؟
- ٢ - ما مفهوم العقوبة والقصاص وما أهميتها ؟
- ٣ - ما هي الجوانب التربوية لأيات القصاص ؟

أهمية الدراسة

تتبع أهمية هذه الدراسة من أهمية موضوعها وهو القصاص ، ومن تأمل الآيات التي تحدثت عن القصاص أدرك أنها تحمل في مضمونها الطمانينة والأمن .

فعندما أوجب القرآن الكريم إزالة العقوبة على الجاني ومتورط الذنب، أراد أن تكون وسيلة للوصول إلى غاية أسمى وأرقى من مجرد إزالة العقوبة وتطبيقها لأن المجتمع الإسلامي هدفه إنساني قبل أن يكون تطبيقاً للعقوبة ، ولذلك يستخدم دائماً الوسائل التي من ضمنها القصاص للوصول إلى غاية تربية الفرد في نفسه والمجتمع لتكوين مجتمع الفضيلة وتحقيق العدل والمساواة ، والحرية والأمن للمجتمع وأفراده .

ولما لهذه الدراسة من أهمية نظراً لعدم وجود دراسة تربوية بحثه تتناول آيات القصاص ارتأت الباحثة دراسة هذا الموضوع من ناحية تربوية .

كما تتبع أهمية الدراسة مما يسود من مفهوم عند الناس، بأن آيات القصاص هي مجرد تطبيق العقوبة وإنزالها على الجاني وإيذاءه ، والإسلام إنما جاء بالعقوبات والزواجر فحسب ، والحق أن الإسلام أنزل العقوبات بحق المذنبين لتكون زواجر وجوابر معاً ، لتحقيق البناء التربوي الفريد .

محددات الدراسة :

اقتصرت هذه الدراسة على التعريف بمفهوم الانحراف والجريمة والعوامل المؤدية إليها، وبيان مفهوم العقوبة وأهميتها وخصائصها ومفهوم القصاص وأهميته واقتصرت هذه الدراسة على تناول آيات القصاص في القرآن الكريم وتحليلها من ناحية تربوية واستطاعتها ، ولم تتعرض هذه الدراسة لأحكام القصاص الفقهية إلا ما احتاجت إليه الدراسة للتوضيح ، والاستعانة بكتب التفسير والأحاديث النبوية ، لاستطاع التربية الكامنة من مضمون آيات .

منهجية الدراسة :

تقوم هذه الدراسة على اعتماد المنهجية الاستقرائية التحليلية وذلك :

- استقراء آيات القصاص وتحليلها تربويا .
- استقراء عدد من الكتب الخاصة بكل جانب من الجوانب التربوية لاستبطاطها وما يترتب عليها من الآثار التربوية .

الدراسات السابقة :

في حدود اطلاع الباحثة على الكتب والرسائل التي تناولت القصاص ، فإنه لا توجد دراسته عرضت هذا الموضوع بالأسلوب الذي تناولته الباحثة ، حيث أن معظم المراجع والدراسات تعرضت له فقهيا وأحكاما ولم تتناوله بالبعد التربوي الإسلامي الذي ارتأته الباحثة ، ولكنها وجدت بعض الدراسات التي لها صلة بالموضوع وهي:

١ - كتاب أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع ، محمد حسين الذهبي (١٩٧٨م) ، يعرض لأهمية تطبيق النظام الإسلامي في المجتمع، ودوره في تحقيق التكافل والأمن ، وتحقيق حياة إنسانية كريمة مستقرة ، وذلك بتطبيق الحدود المترتبة على القيام ببعض الجرائم التي تحول دون أمن الفرد والجماعة، وكانت خطته في تقسيم البحث إلى عدة مواضيع منها :

- أثر إقامة الحدود على الفرد والمجتمع .

- الإنسان في الإسلام .

- كيفية تطبيق الحدود ومن بينها القصاص .

٢ - كتاب الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي ، محمد أبو زهرة ، عرض أبو زهرة لتعريف الجريمة والعقوبة في الإسلام، وموجبات العقوبة وأثارها على الفرد والجماعة ، مشيرا إلى أن العقوبة بحد ذاتها أذى ولكنها شرعت لجلب مصلحة ودفع مفسدة أكبر ، وركز في كتابه على الجانب الفقهي أكثر من الجانب التربوي .

٣ - كتاب نظام الإسلام : العبادة والعقوبة ، محمد عقلة (١٩٨٦م) ، ذكر فيه في الباب الثاني العقوبة في الإسلام وتحدث عن خصائص العقوبة متضمناً الأحكام والتدابير التي اتخذها الإسلام لمنع وقوع الجريمة عامة ، ممثلة بالعوامل الدينية والنفسية والاجتماعية في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني ذكر المبادئ والأحكام التي تسبق وترافق وتعقب ارتكاب الجريمة ، وفي المطلب الثالث بين أثر العقوبة وأهميتها بالنسبة للفرد والمجتمع والدولة . وفي الفصل الثاني عرض لأقسام العقوبة ، وفي البحث الثاني منه تحدث عن الجنائيات والعقوبات الخاصة بعقوبة القصاص ، واقتصر فيه على الناحية الفقهية دون الناحية التربوية .

٤ - كتاب التدابير الوقائية من القتل في الإسلام ، عثمان دوكوري (١٩٩٩) ، رسالة ماجستير منشورة ، عرض فيها للعوامل المحيطة والمؤثرة في تربية الفرد ، وذكر التدابير الوقائية في التشريع الإسلامي ، وجعلها على عدة أقسام وهي : ما كان متعلقاً بالفرد ، ومنها ما كان متعلقاً بإعداد المجتمع ، مبيناً القيم التي تساعد على الوقاية من جريمة القتل ، ومن بين هذه التدابير حكم القصاص وذكر بعض آياته وأحكامه وأهميته في تحقيق حياة آمنة مطمئنة للفرد والمجتمع.

٥ - العفو في القرآن والسنة وأنذاره التربوية ، عبد السلام درداج فالح العودات (٢٠٠٣م) رسالة غير منشورة ، عدد صفحاتها ١٧٩ ، قام الباحث بتقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول تحدث فيها في الفصل الأول عن مفهوم العفو ومشروعيته وضوابطه وأساليب الترغيب فيه ووسائل اكتسابه أما الفصل الثاني فلحتوى على أنواع العفو ، وفي الفصل الثالث بين آثار العفو الإيجابي التربوي على الفرد والمجتمع ، والآثار التربوية لانعدام العفو على الفرد والمجتمع، ثم بين الآثار المترتبة على العفو المذموم على الفرد والمجتمع .

ورغم وجود هذه الدراسات إلا أنه لم تجد الباحثة دراسة مختصة بتحليل آيات القصاص ، بما فيها من أبعاد تربوية ، وبنفس المنهجية التي اتبعتها الباحثة .

الفصل الأول

حاجة ملحة سبباً حمل ٢٠١٣

الانحراف إلى الجريمة والعوامل المؤدية إليها

نبه مبحثان :

- المبحث الأول : مفهوم الانحراف والجريمة.

- المبحث الثاني: العوامل المساعدة في ارتكاب

الجريمة

تمهيد :

لا يخلو أي مجتمع من انحراف في السلوك الإنساني، ومخالفته النظم والقوانين، سواءً أكانت ربانية المصدر أم وضعية، وذلك لطغian الإنسان وخروجه عن الفطرة السليمة، للوصول إلى هدف معين وتحقيق أماله على حساب الآخرين بطرق ملتوية.

وتختلف قيمة الانحراف من مجتمع لأخر حسب الأطر الاجتماعية والمعايير المختلفة ، ففي حين يُعد الربا مثلاً قيمة إيجابية في بعض المجتمعات ، وفي غيرها قيمة سلبية ، وقد يعتبر الاختلاط بين الجنسين في مختلف نواحي الحياة مقياساً لتطور ورقي بعض الحضارات ، وفي غيرها سبباً لهم فضائل المجتمع ومشكلاته وانحرافه عن المسار .

أما من وجهة نظر التربية الإسلامية المتبقية من القرآن الكريم والسنة النبوية ، فتختلف اختلافاً كلياً عن المنطقات الوضعية ، فأساس الانحراف في التربية الإسلامية هو الكفر وضعف الإيمان ، وهو سببان رئيسيان في انحراف الإنسان عن طريق الحق وداعن قويان لارتكاب الجرائم ، فمن كان كافراً لا يملك صمام الأمان من عقيدة وإيمان لردعه عن الخطأ ولا توجد لديه أصلاً الرقابة الذاتية التي تقومه ، ومن كان ضعيف الإيمان مهزوز العقيدة، يصل إلى ما يريده حتى لو كان ذلك لا يرضي رب العالمين ، متناسياً عقاب الله عز وجل، أو غافلاً عنه مقابل تلبية شهواته ونهمه في الدنيا، وإن أدى ذلك لقتل إنسان آخر أو التعرض للناس بالأذى .

والقصاص جزء مهم من العقاب التربوي الإسلامي لردع هؤلاء الذين يعتدون على الناس بالأذى ، سواءً بالقتل أو الجرح والطعن أو الضرب ، فالعقاب هو إحدى الأدوات الضرورية لإصلاح المنحرفين سلوكياً وعلاج من شذ من الأفراد .

فالعلاقة إنـ بين القصاص والانحراف علاقة متكاملة ، بحيث إذا قام شخص ما بالاعتداء على الآخرين بالقتل أو الجرح أو الضرب أو غير ذلك، فهو سلوك منحرف شذ عن السلوك السوي والمقبول لدى المجتمع يجب علاجه بأسلوب ما، لتعديل ذلك السلوك والرجوع إلى طريق الاستقامة.

وهناك كثيرٌ من العوامل والأسباب التي تؤدي إلى انحراف السلوك وفساد الأخلاق وتدفع الإنسان إلى ارتكاب الجرائم.

المبحث الأول : مفهوم الانحراف والجريمة.

المطلب الأول : مفهوم الانحراف

لغة : الحرف في الأصل : هو الطرف والجانب ، وانحرف : عدل ، ومال ، وانحرف مزاجه مال عن الاعتدال ، وتحريف الكلم عن مواضعه : تغييره^(١) ، قال تعالى: «**سْتَرِّقُونَ أَلْكَلِمَ** عن مواضعه»^(٢).

اصطلاحاً: يقصد بمفهوم الانحراف بمعناه العام : الابتعاد عن خط معين أو عن المقياس السوي المعتمد علمياً واجتماعياً ونفسياً^(٣).

وفي علم الاجتماع عُرف بأنه "انتهak للتوقعات والمعايير الاجتماعية"^(٤) . أو بأنه "انتهak القواعد الذي يتميز بدرجة كافية من الخروج على حدود التسامح العام في المجتمع"^(٥). أما الانحراف في علم النفس فهو على نوعين :

- الانحراف الخلقي: "هو انحراف يستلزم حكماً خلقياً مضاداً لتصرف ذلك الشخص".
- الانحراف النفسي أو المرضي : وهو "ذلك الانحراف الناشئ عن مرض عصبي أو نفسي أو عقلي أو من خلل في إفرازات الغدد الصماء بالقلة أو الزيادة مما يؤثر وبالتالي في السلوك"^(٦).

^(١) انظر : ابن مظور : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب ، دار صادر للطباعة والنشر ، د. ط. ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م ، (باب الفاء فصل الحاء) ، ٤٣-٤١٩.

- والقิروز ابادي : مجد الدين محمد بن يعقوب ، قاموس العجيز ، بولان المغربية ، المطبعة المغربية ، ط٣، ١٣٠١هـ-١٨٨١م ، (باب الفاء فصل الحاء) ، ١٢٣/٣.

- مصطفى وأخرون : إبراهيم ، المعجم الوسيط ، جمهورية مصر العربية ، مجمع اللغة العربية ، ١٦٧/١.

^(٢) سورة النساء : آية ٤٦.

^(٣) نعامة : سليم ، سيكلولوجيا الانحراف ، دراسة نفسية اجتماعية ، بيروت ، مكتب الخدمات الطباعية ، ط١، ١٩٨٥م ، ص ١٩.

^(٤) غاري : محمد سلامة محمد ، الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين ودور الخدمة الاجتماعية معهم ، إسكندرية ، المكتب الجامعي الحديث ، محطة الرمل ، د. ط ، د. ت ، ص ١٥.

^(٥) الجوهري وأخرون: محمد ، دراسة علم الاجتماع ، الإسكندرية ، السويس ، دار المعرفة الجامعية ، د. ط ، ٢٠٠٠ ، ص ٣٣.

^(٦) أسعد: يوسف ميخائيل ، السلوك وانحرافات الشخصية ، مكتبة الأنجلو المصرية، د. ط، ١٩٧٧م، ص ١٧٣.

فمقياس السلوك المنحرف في أي مجتمع خروجه على مجموعة المعايير الأخلاقية والاجتماعية والعلمية والنفسية ، والشخص هو الذي يقوم بانتهاك قواعد هذه المعايير وعدم الاهتمام بها على اختلاف نوعها وحسب مقياس أي مجتمع للانحراف فيه.

ولتعرض كل مجتمع لوجود بعض الأشخاص المنحرفين فيه ، والمخالفين للعادات والتقاليد المتعارف عليها لديه، لذلك يجب تفادي هذه المشكلة بدراسة الانحراف والسلوك الانحرافي ، وضبط المعايير المختلفة والقيم الإنسانية، لإيجاد الإنسان الصالح والمواطن الصالح، وإن اختلفت الدراسات في تحديد الانحراف وطريقه ووسائله وأسبابه، إلا أنه هناك قاعدة عامة تقييد الانحراف وهي الخروج عن نظام المجتمع بسلوك غير سوي، ومناف لمبادئه ونظامه ضمن المعايير الفردية والجماعية لأي مجتمع ، ويمكن من خلال ذلك حصر الانحراف وتعقبه لدراسته بالطرق السليمة والمنظمة لعدم انتشاره بين الأفراد .

ومن بين أنواع الانحرافات الانحراف النفسي وسببه الاختلال العصبي أو العقلي أو غير ذلك من الأسباب العضوية للإنسان ، فصاحب هذه الحالة لا يجوز محاسبة الفرد أو إيقاع العقوبة به أو وضع اللائمة عليه، فليس من المعقول أن نحاسبه لأنه فاقد العقل مثلاً أو مصاب بالهستيريا ، بل يجب وضعه تحت العلاج النفسي اللازم له ليشفى منه ، وقال علي لعمر رضي الله عنهما- ، أما علمت " أن القلم رفع عن ثلات : عن المجنون حتى يفيق ، وعن الصبي حتى يدرك ، وعن النائم حتى يستيقظ "(١).

وقد لا تقع المسؤلية في الانحراف على الفرد وحده ، فلا بد أن يكون للمجتمع دورٌ أساسي في ذلك ، فالمجتمع أحياناً هو الذي يحدد السلوك للفرد، ويعمل على تكوين شخصيته .

فمنذ بدء حياة الإنسان يعيش بين أحضان أول نواة المجتمع وهي الأسرة ، ثم تنسع الدائرة فتشمل الأصدقاء والجيران والأقارب وغيرهم من مختلف الفئات والطبقات ، فهذا المحيط حول الفرد جزء لا يتجزأ عنه، وله دورٌ في تربية الفرد وتكوين معتقداته واتجاهاته وطرق تفكيره وميوله، لذا يقع على المجتمع أولاً إصلاح أفراده وإبعادهم عن الانحراف قدر الإمكان، وتنمية الخصال الحميدة فيهم وزرع الفضائل في قلوبهم وتوعيتهم لما هو في مصلحتهم الخاصة ومصلحة

(١) البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري المسمى الجامع المستد الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسنته وأيامه ، اعتبرني به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار التوليدية، د.ط ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ، كتاب الحدود ، باب لا يرجم المجنونة والمجنون ، بدون رقم ، ص ١٢٩٩.

المجتمع عامة، وارشادهم بالتوجيه والاقتاع للحفظ على قوّة بنائه . عن النعمان بن بشير^(١) - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ: " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، مثل الجسد الواحد إذا اشتكي منه عضو ، تداعي له سائر الجسد بالسهر والحمى "^(٢). مما يدل على أهمية صلاح كل فرد في المجتمع ، والقضاء على جذور الشر فيه ليبقى أمنا مطمئنا.

المطلب الثاني: مفهوم الجريمة .

لغة " جرم " : الجَرْمُ : القطع . والجَرْمُ : التعدي ، والجَرْمُ : الذنب والجمع أجزاء ، وجُرُوم .

جَرْمُ إِلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ جَرِيمَةٌ : جُنْيٌ جَنَاهَةٌ .

جَرْمٌ يَجْرِمُ : يَكْسِبُ^(٣) .

اصطلاحاً: يقصد بمفهوم الجريمة : الفعل الذي يستوجب عقاباً ويوجب ملاماً^(٤).

أو هي : السلوك الذي يتربّب عليه ضرر للفرد أو الجماعة^(٥).

^(١) النعمان بن بشير ، ابن سعد بن ثعلبة ، صاحب رسول الله ﷺ ، وابن صاحبه ، أبو عبد الله ، ويقال أبو محمد الأنصارى الغزرجى ، ابن أخت عدالله بن رواحه ، الذى : شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط1 ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، ٤١٣/٣ .

^(٢) مسلم : أبو الحسن مسلم بن الحاج الشيرى النسابوري ، الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ ، تحقيق خليل مأمون الشيشا ، بيروت - لبنان ، دار المعرفة ، ط٢ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م ، كتاب الأدب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، برقم ٦٥٢٩ ، ج٦ ، ص٣٥٦ .

^(٣) ابن منظور : لسان العرب ، (باب الميم فصل الحيم) ، ٩١-٩٠/١٢ .

^(٤) أبو زهرة : الجريمة ، ٢٣ .

^(٥) حمد : أحمد ، مقومات الجريمة ودفاوتها ، دار القلم ، الكويت ، ط١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م ، ص١٢ .

المبحث الثاني : العوامل المساهمة في ارتكاب الجريمة

تتفق هذه العوامل بحكم طبيعة الإنسان وتكونه الذاتي ، إلى عوامل داخلية كامنة في نفسه، وتؤثر عليه و توجهه نحو الانحراف، وعوامل خارجية محبيطة به قد تدفعه أحياناً كعامل مساعد لأسباب مختلفة نحو الانحراف، وتغيير حياته من الخير إلى الشر، وقد تكون حاجاته الشخصية ومصلحته الذاتية تقضي بذلك، وتطغى على أفعاله السوية فتجعله منحرفاً منبذاً من المجتمع وغير مرغوب به كفرد فيه .

وحتى يتحاشى المجتمع مثل هذه الانحرافات الشاذة يجب دراستها وتتبعها وإيجاد الكيفية المناسبة لتنمية هذه العوامل الداخلية والخارجية نحو الخير من قبل التربويين.

المطلب الأول : العوامل الداخلية :

يجب تفهم العوامل النفسية الداخلية للإنسان لنسطيطه وضع تفسير دقيق ومنطقي واضح للسلوك سواءً أكان منحرفاً أم سرياً ، والهدف الرئيسي لفهم تلك العوامل التوصل لفهم سليم لمفهوم سعادة الإنسان وتوفير حياة تتلامع وقدرة الفرد وحيويته ، والقدرة لمعالجة السلوك المنحرف بالطرق السليمة والصحيحة ، وبشكل واع في تقييم المساعدة لأمثال أولئك الأفراد وتكييفهم من جديد مع المجتمع ليعيشوا فيه كغيرهم بشكل طبيعي وكأعضاء فعالين متحدين لا عالة مستهلكين ومستفيدين لطاقة المجتمع . وتنقسم هذه العوامل إلى قسمين رئيسيين هما : الدوافع والانفعالات.

أولاً: الدوافع

يعرف الدافع بأنه: "تكوين كامن فطري أو مكتسب تستبره بواعث تتمثل في حاجات بيولوجية غريزية أو نفسية مترتبة بهذا الدافع ، فيتحرك الدافع لدى الفرد مولداً نوعاً من النشاط يتجه إلى الهدف"^(١).

^(١) السامرائي : هاشم جاسم ، المدخل في علم النفس ، بغداد ، د. ط ، ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م ، ص ٧٧ .
وانظر بنى جابر وأخرون: جوبت ، المدخل إلى علم النفس ، عمان - الأردن ، النشر مكتبة دار الثقافة والدار العلمية الدولية ، ط ١ ، ٢٠٠٢ ، ص ١٥٥ .
- الدهاري وأخرون: صالح حسن : علم النفس العام ، أربد - الأردن ، دار الكندي ، د. ط ، ١٩٩٩ م ، ص ٩٥ .

أو بأنه: "حالة للكائن الحي باعثة على النشاط تنشأ عن اختلال في التوازن البدني أو في التنظيم الذاتي ، تدفع السلوك وتوجهه إلى القيام بأفعال تهدف إلى إعادة التوازن البدني أو تحقيق مستوى مرض من التنظيم الذاتي" ^(١).

فيتضح أن الدافع عبارة عن قوة داخلية ذاتية موجودة عند الإنسان كجزء فطري ومحرك لتحقيق هدف معين ، ولا تترن هذه الدافع إلا حين إشباعها بما تريده ، كما هو في حالة فقد الطعام فيسعى الفرد للحصول على الطعام بداعي الجوع حتى يصل إلى حد الإشباع كي يهدأ هذا الدافع ، وبالتالي يعد الجوع اختلالاً لتوازن الجسم يسعى الدافع إلى تنظيمه ^(٢).

وهذه الدافع لا تلمسها من خلال الحس ، بل من خلال السلوكيات المختلفة للإنسان المعبرة عنها والمشاهدة على الواقع.

وقد اختلف العلماء في تقسيمهم لأنواع الدافع تبعاً لاختلاف منطقاتهم الفكرية ، نظراً لسلوك الإنسان المتنوع والمدفوع بدوافع متنوعة ، بعضها فطري وبعضها مكتسب ، وهذا ما يقسام إلى رئيسين للدافع يندرج تحتها أنواع أخرى متباينة عنها .

١- الدافع الفطري أو البيولوجية هي : " تلك الدافع التي يولد بها الكائن دون أن يكون للبيئة أو العوامل التربوية أي أثر في تكوينها أو تعديلها أو توجيهها" ^(٣).

ولطبيعة هذه الدافع تكون عامة بين الناس ، لمساعدتهم على تلبية حاجاتهم الجسمية ، وسد ما قد يطرأ عليها من نقص ومن أمثلتها دوافع الجوع والعطش ، والأمومة والجنس للحفاظ على النوع ، ودوافع النوم والراحة وغيرها.

^(١) نجاتي : محمد عثمان ، علم النفس والحياة مدخل إلى علم النفس وتطبيقاته في الحياة ، الصفا - الكويت ، دار القلم ، ط ١٩٩٥ ، ص ٨٣ .

- وانظر : عبد الغفار : عبد السلام ، مقدمة في الصحة النفسية ، القاهرة ، دار عريب للطباعة ، دار النهضة العربية ، د. ط ، ١٩٧٧م ، ص ٧٣ .

^(٢) انظر : بنى جابر وأخرون: المدخل إلى علم النفس، ص ١٦٨، بتصرف كبير.

- والوقفي : راضي ، مقدمة في علم النفس ، عمان-الأردن ، د. ط ، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م ، ص ١٩٧ .

^(٣) أنسعد: يوسف ميخائيل ، السلوك وانحرافات الشخصية ، ص ٤٤ .

- وانظر : فهمي ، مصطفى ، في علم النفس ، القاهرة ، مطبعة التقدم ، دار الثقافة ، د. ط ، د. ت ، ص ٤٨ .

وقد ذكر في القرآن الكريم ما يشير إلى وجود الدوافع الفطرية في الإنسان على اختلافها ، كقوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا يَتَّقَدِّمُ إِنَّ هَذَا عَدُوًّا لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجُنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْفَقُوا﴾ (١) إنَّ لَكَ أَلَا تَجُوعُ فِيهَا وَلَا تَعْرَى (٢) وَأَنْكَ لَا تَظْمَئُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى (٣) فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَتَّقَدِّمُ هَلْ أَذْلُكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخَلْدِ وَمُلْكِي لَا يَبْلَى (٤) فعبرت الآية الكريمة عن دافع حب البقاء ودافع التملك ، ودافع الجوع عند الإنسان ، وذلك حينما وسوس الشيطان له وأثارها في نفس آدم النبي إلى الشجرة التي حذرها الله عز وجل من الاقتراب منها ، فأغراه الشيطان بأكله منها من أجل دافع البقاء أولاً ، ثم لتملكها - بداعي التملك - باعتبار الشجرة ملكاً لا يفنى إن أكل منها ثانياً (٥) ولكنه بعد ذلك استغفر الله وتائب عليه وغفر له ما كان منه ، قال تعالى: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتِ رَبِّكَ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ الْتَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾ (٦) .

وتدل هذه الآية الكريمة على أهمية الدوافع وقدرة تأثيرها على الإنسان ودفعه نحو الخطأ، وأن البشر ضعاف النفوس أمامها ، فيسعون في أي طريق للحصول عليها ، لذلك فهم بحاجة دائماً إلى تقويم سلوكهم وتوجيههم لاستغلالها في مسارها الطبيعي بدون تكلف أو التعرض للناس بالأذى والعدوان والضرب في سبيل الحصول على شهوة معينة .

- ٢- الدوافع المكتسبة أو النفسية الاجتماعية وهي : " التي تظهر من خلال ضغط البيئة على الفرد ، وما يجب عليه اتباعه في سلوكه ، " ومن بين الدوافع المكتسبة العواطف والميول والاتجاهات وال حاجات المكتسبة وهي دوافع مشتقة أصلاً من الدوافع الفطرية الأولية، وذلك بحكم تأثير المجتمع وما يفرضه من قيود على سلوك الفرد وما يملئه من تهذيب وتعديل على أنماط السلوك الفطري (٧) . فلذلك يطلق عليها اجتماعية لتعلقها بالفرد وعلاقاته الاجتماعية مع الناس وما يحملونه من قيم وعادات وتقالييد ، لذا فهي أكثر مرونة وقابلية للتعدد والتشكل.

(١) سورة طه : آيات ١١٧-١٢٠.

(٢) نجاتي : محمد عثمان ، القرآن وعلم النفس ، د.م ، دار الشروق ، د. ط ، ١٩٨٢م ، ص ٢٦ ، بتصرف كبير.

(٣) سورة البقرة : آية ٣٧.

(٤) عيسوي : عبد الرحمن ، معالم علم النفس ، د. م ، دار المعرفة الجامعية ، د.ط ، ١٩٩٦م ، ص ٤٩.

كما أن هذه الدوافع لها علاقة بالتكوين النفسي للإنسان ، كالطفل الذي يولد بين أفراد أسرته وفي داخله دوافعه الفطرية وحاجاته الفسيولوجية ، ثم ينشأ عنده دوافع أخرى مكتسبة في فترة نموه كاقترانه بأمه وإمدادها له بالغذاء، فينشأ عند الطفل حبه لأمه ولأسرته واحترامه لهم ، وهكذا تكون علاقته مع جميع أفراد أسرته واكتسابه لمجموعة من عاداتهم وتقاليدهم ، ثم ما ينشأ من صداقات وتبادل الخبرات مع الآخرين ، وظهور دوافع جديدة كدافع تقدير الذات والانتفاء الاجتماعي لجماعة معينة والولاء والاتجاهات المتنوعة والميول المختلفة والعواطف الجياشة والأهداف والمثل إلى غير ذلك^(١).

وبذلك تبرز أهم وظائف الدوافع بشكل عام عند الإنسان ومنها أنها تعمل على تحريك السلوك وتنشطيته ، وتعمل على توجيهه السلوك نحو وجهة معينة دون أخرى^(٢) وبهذا تحدد له الطريق والمسار الذي يسلكه في حياته ، والوسيلة المتتبعة لتحقيق حاجاته ، وإهمال باقي المواقف ، وبهذا يتأثر الفرد في دوافعه حسبما تعلمه عليه ميوله واهتماماته .

ومن الوظائف الرئيسية للدوافع المثابرة في العمل^(٣)، ودوام الاستمرارية إذا بقي الفرد لديه الطاقة والدافع في تحريكها وتوجيهها ببقاء الحاجة حتى يتم إشباعها، كمن لديه دافع السيطرة فيظل مستمراً في نشاطه وبشتى الوسائل والتغييرات للوصول إلى رغبته .

أهمية الدافع :

تعد الدافع من أكثر الموضوعات التي تهم كثيراً من الناس وتشغل بهم ويسعون وراء معرفتها لنفسها للأسباب ، وذلك لأن كل سلوك يتصرفه الإنسان لا بد له من دافع يسبقه، ومن العلوم التي اهتمت بالدوافع بشكل واسع علم النفس ، لأن الدافع هو حالة نفسية كامنة في الفرد ، والمعالج النفسي يسعى لمعرفة أسباب السلوك من أجل دراستها وتعديلها أو تغييرها.

(١) انظر : السامرائي، المدخل إلى علم النفس، ص ٨٢
- وفهمي : في علم النفس، ص ٥٧.

- والدبياغ : فخرى ، مقدمة في علم النفس لطلبة كلية الطب، الجمهورية العراقية، ط ١، ١٤٠٢ـ - ١٩٨٢م، ص ١٧٨.

(٢) عدن وأخرون: عبد الرحمن: المدخل إلى علم النفس، عمان-الأردن، دار الفكر ، ط ٥، ١٤١٦ـ - ١٩٩٥م، ص ١٨.

- وخليفة يركات وأخرون : محمد: علم النفس العام، مكتبة الصفوة ، الجيزة ، مطبعة العمranية للأوفست ، ط ١، ٢٠٠١م ، ص ٩٦.

(٣) محمود: محمد محمود، علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام، جده ، المملكة العربية السعودية ، دار الشروق ، ط ١، ١٤٠٥ـ - ١٩٨٤م ، ص ١٨٦.

وفي الواقع اليومي نجد الأب يبحث عن الأسباب والدوافع التي أدت إلى قيام ابنه بالسرقة والاعتداء على الآخرين، "كما أن هذه الدوافع تثير المعلم في المدرسة للوقوف على ميل تلاميذه، والسبب في تحصيلهم الدراسي المنخفض أو العالى"^(١).

وحتى مدير المصنع يبحث عن الدوافع التي تحفز العمال على المثابرة في العمل والمتابعة، فإذا ضعف الدافع قل إنتاج العامل ، وكثير تعينه عن العمل ، وعلى العكس إذا كان الدافع إلى العمل قويا ، وكانت رغبة العامل في كسب المال شديدة ، استطاع العامل أن يزيد من كمية إنتاجه في سبيل الحصول على أجر إضافي "^(٢)".

فالعلاقة إذن بين الدوافع والسلوك قوية ، فكلما كان الدافع قويا ومصحوباً بحافز وباعت، عمل الدافع على استثارة السلوك واتخاذ موقف في اتجاه معين، وكلما كان الدافع ضعيفاً انخفض مستوى قيام الفرد بسلوك معين في اتجاه معين .

" ومعرفة الشخص لدوافعه يؤدي به إلى التحكم بها وتوجيهها الوجهة الصحيحة فتبعده عن كثير من المتاعب والأزمات النفسية "^(٣) ، فمساعدة الأفراد على فهم دوافعهم الذاتية وتفسير سلوكياتهم لهم وزيادة ارضاحها بأسلوب علمي ومنطقى وفهمها من خلال رؤية الآخرين يؤدي بهم إلى التحكم بها نفسياً أو اجتماعياً ، والعمل على ضبطها فلا يدخله في مشاكل مع غيره أو مع نفسه كأزمة نفسية ، كمن يدفعه الغضب إلى أذى الآخرين فإذا فهم السبب لكل دافع أدى به إلى التحكم به ، لذلك لا بد من معرفة الدوافع عند كل فئات المجتمع لتنوقي مظاهر الانحراف نحو الإجرام.

" والانحراف في الدوافع يحصل عندما تتحكم هذه الدوافع بالإنسان فلا يعود قادراً على السيطرة عليها"^(٤)، وتصبح هدفة في الحياة فتسيطر عليه ولا يسيطر عليها وينقاد بأى اتجاه في سبيل تحقيقها ، وذلك مثل دافع الجوع الذي لا يكتفى الإنسان معه بتناول الطعام الذي يشبعه من مصدر مباح، بل يتجاوز عن ذلك الحد بتناول طعام زائد عن حاجته وبأكثير كمية بطرق مختلفة ،

^(١) الطويل : عزت عبد العظيم ، معالم علم النفس المعاصر ، دار المعرفة الجامعية ، إسكندرية ، ط ٣ ، ١٩٩٩ م ، ص ١٦٥.

^(٢) نجاتي : علم النفس والحياة ، ص ٨١.

^(٣) داود : ليلى خليل ، مبادئ علم النفس ، منشورات جامعة دمشق ، د. ط ، د. ت ، ص ١٢٧.

^(٤) الزين : سميح عاطف ، علم النفس ومعرفة النفس الإنسانية في الكتاب والسنة ، مجمع البيان الحديث ، دار الكتاب اللبناني ، لبنان ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، د. ط ، ١٤١١هـ - ١٢٩/٢ م ، ١٩٩١.

كالسرقة وابياد الآخرين بالقتل أو بالضرب ، وهذه الطريقة يُصبح دافع الجوع هو المسيطر على الفرد وتفكيره والغالب على تصرفه وسلوكه المعتمد السوي.

وبنطورة الإسلام الشاملة لطبيعة الإنسان وما جُبل عليه من خير وشر ، عالج الدوافع بصورة أشمل ، وذلك لأن الله هو خالق الإنسان وأعلم به، قال تعالى : « أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ الْلَّطِيفُ الْخَبِيرُ »^(١) . فوضع له منهاجاً يناسب تلك النفس الإنسانية.

والإنسان ليس مخلوقاً مادياً ، بل مزيج من المادة والروح ، قال تعالى: « الَّذِي أَخْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ وَخَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ إِنْسَانٍ مِنْ طِينٍ ۝ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلْطَانَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ۝ ثُمَّ سَوَّهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ۝ »^(٢) ، وانطلاقاً من المزاج والتصور الصحيح لطبيعة تكوين الإنسان ، كان العلاج الإسلامي أنجع علاج للدوافع الإنسانية والقدرة على التعامل معها . ولا باس من الأخذ ببعض الأساليب في التربية الوضعية إذا لم تتعارض مع الدين الإسلامي ، " وكل أسلوب علاجي أو إرشادي لا يتعارض مع الإسلام ومبادئه يمكن للمرشد أن يستخدمه"^(٣) .

وأول هذه العلاجات هو اعتراف الإسلام لهذه الدوافع وعدم إنكارها ، باعتبار أن الدافع أمر طبيعي وضروري تقتضيه الفطرة^(٤) ، قال تعالى: « كُلُوا وَأَشْرُوا مِنْ زِرْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ »^(٥) ، فهنا دعوة واضحة من الله عز وجل لداعي الأكل والشرب والعمل على إشباعها بالمارسة.

^(١) سورة الملك : آية ١٤.

^(٢) سورة السجدة : آيات ٩-٧.

^(٣) الشناوي : محمد محروس ، نظريات الإرشاد والعلاج النفسي ، دار غريب للطباعة والنشر ، د. ط. د. ت ، ص ٤٨٦.

^(٤) انظر : نجاتي: محمد عثمان، الحديث النبوي وعلم النفس، دار الشروق ، القاهرة ، ط٤، ١٤١٢هـ - ١٩٦٨م، ص ٤٩-٥٠.

^(٥) سورة البقرة : آية ٦٠.

وفي المقابل أمرنا الله عز وجل بعدم الإسراف في صورة إفراط لكل أنواع الدوافع ، لقوله تعالى: ﴿لَا وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾^(١) ، ففي هذه الآية الحث على الاعتدال والتوسط ، والابتعاد عن الانحراف إلى اتباع طريق الحرام ، فالحلال بين والحرام بين ، فعن النعمان بن بشير، قال ، سمعت رسول الله ص يقول : وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه : " إن الحلال بين وإن الحرام بين"^(٢) . بل يجب تقصي الحال ، فعن أبي هريرة - ص - أن رسول الله ص قال : " إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا ، وإن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَلِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾^(٣) .

" ثم وجه كل دافع إلى حيث خلق من أجله ثم صاغ كل دافع في ضوء ذلك في قوله من الحدود والشروط لكي لا ينحرف أو يضل لأن استخدام كل دافع من غير قيد أو شرط لا بد أن يؤدي إلى فساد"^(٤) ، فمن المعروف أن الإنسان يحب المال بوجود دافع التملك قال تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾^(٥) ، وقد يندفع لتملك المال لشدة حرصه عليه ، إلى طريق الانحراف والتعرض للآخرين بالأذى ، فشرع الإسلام له القيد ووجهه الوجهة السليمة للحصول عليه كالتجارة والزكاة والإرث وغيرها .

وربط الإسلام دافع الإنسان بهدفه الأول في الحياة وهي عبادة الله عز وجل قال تعالى:

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٦) ، فحينما يدفع الجوع به للأكل فهو يفكر للحفاظ على نفسه من الهلاك أولا ، والقيام بحقوق الله عز وجل بما يرضي رب العالمين .

^(١) سورة الأعراف: آية ٣١.

^(٢) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلal وترك الشبهات، رقم ٤٠٧٠، ج ١١، ص ٢٩.

^(٣) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي، كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ، رقم ٢٢٤، ج ٧ ، ص ١٠١ . سورة المؤمنين : آية ٥١.

^(٤) يوسف مصطفى القاضي ومقداد يالجن ، علم النفس التربوي في الإسلام، دار المريخ ، الرياض - السعودية، د.ط. ١٤٠١-١٩٨١م، ص ٣٣.

^(٥) سورة الفجر : آية ٢٠.

^(٦) سورة الذاريات : آية ٥٦.

حتى لا تُسيطر الدوافع على الإنسان أمرنا الإسلام باشباع هذه الدوافع وفق الأسس السليمة، وامتصاص طاقتها واستغلالها كالقيام في بعض الأعمال الخيرية ، "حب العمل وخشونة العيش والأكل من كد اليد أو الدعوة لمساعدة الناس"^(١) ، ومن سعي في مساعدة الناس وقضاء حوانجهم كان الله في عونه وسهل له الأمور في الدنيا والآخرة ، قال عليه الصلاة والسلام : "من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيمة"^(٢).

ومن الأمور التي تحد من غلواء دوافع الإنسان وخاصة تلك الدوافع المادية الدعوة الإسلامية الكريمة للزهد والقناعة والرضا بما كتب الله تعالى للإنسان^(٣). والفقير والغني في هذا سواء في الدعوة للزهد والقناعة ، وربط الإنسان نفسه بالأخرة ، قال تعالى: ﴿ وَأَضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ

الْحَيَاةِ الَّذِيَا كَمَا أَنْزَلَنَا مِنَ السَّمَاءِ وَفَاحْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذَرُوهُ الْزَّيْنُجُ^(٤) ﴾ ،
وقال تعالى: ﴿ وَآتَاهَا خَيْرًا وَأَبْقَى^(٥) ﴾.

إن الإنسان إذا ربط دوافعه الفطرية والمكتسبة بالمنهج الإسلامي ، فإنه يسلك الطريق القويم، ويكون بذلك قد ابتعد عن الانحراف والسلوك الإجرامي في الحياة.

^(١) العيسوي: عبد الرحمن ، الإسلام والعلاج النفسي، الإسكندرية ، دار الفكر الجامعي ، د.ط، د.ت، ص ١٤٨ - ١٤٩.

^(٢) أخرج البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغضب ، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، برقم ٢٤٤٢ ، ص ٤٦٠.

^(٣) العيسوي : الإسلام والعلاج النفسي ، ص ١٥١.

^(٤) سورة الكهف : آية ٤٥.

^(٥) سورة الأعلى: آية ١٧.

ثانياً : الانفعالات :

يُعرف الانفعال بأنه : "اضطراب حاد يشمل الفرد كله ويؤثر في سلوكه وخبرته الشعورية ووظائفه الفسيولوجية الداخلية وهو ينشأ في الأصل عن مصدر نفسي"^(١).

وهو أيضاً : "انتقال الحالة الداخلية للكائن الحي من استمرار لا تغيرات فيه إلى حالة نشاط جديد، يسببها تعرضه لأحساسات تتفاوت في القوة والنوع"^(٢).

ويتضح مما سبق أن الانفعال يظهر نتيجة لعرض الإنسان لشيء مفاجئ، يغير من أحاسيسه إما بعوامل داخلية كشعور في ألم في أعضاء جسمه أو تذكر شيء قد نسيه، وإما بأحد العوامل الخارجية كظهور حيوان يخيفه أو حدث سير ، فهذه العوامل على اختلافها تعد كثيرة ومنبهات تغير من حالة استقرار الفرد إلى الهيجان والاضطراب .

ويصاحب هذا الاضطراب تغيرات كثيرة في النواحي الفسيولوجية كسرعة خفقان القلب وجفاف الفم و اضطرابات في التنفس وغيرها من التغيرات النفسية والجسمية المتعددة ، تجاه موقف الانفعال لمواجهة الموقف المفاجئ.

وقد صور القرآن الكريم بعض الحالات الانفعالية في الإنسان مبيناً آثار التغيير كقوله تعالى : ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِّنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ رَأَيْتَ الْأَبْصَرُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَنَظَرُونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا﴾^(٣). فبعد ظهور العدو في غزوة الخندق وقد أحاطوا بال المسلمين من كل جانب فالمسرون من خارج المدينة ومعهم حلفاؤهم، والمنافقون واليهود من الداخل ، مما كان أثر هذا الابتلاء العظيم لظهور الخوف عندهم وحدث انفعالات فسيولوجية عديدة حين بلغت القلوب الحناجر أي وصلت القلوب للحناجر من شدة الخفقان وتتفق كميات من الدم وازديادها وتغير حركة العين ، بعدما كانوا في حالة هدوء واستقرار^(٤).

^(١) نجاتي : علم النفس والحياة ، ص ١١٤.

وانظر : صالح حسن الدهري وأخرون : المدخل إلى علم النفس ، ص ١٠٤.

- محمود : علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام ، ص ١٦٨.

- داود : مبادئ علم النفس ، ص ١٦٧.

^(٢) حقي ، الفت محمد ، علم النفس المعاصر ، مركز الإسكندرية ، د. ط ، ٢٠٠١ ، ص ٢٢١.

^(٣) سورة الأحزاب : آية ١٠.

^(٤) انظر : قطب : سيد ، في ظلال القرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، بيروت ، ١٧٩٢هـ - ١٩٩٢م ، ج ٢١ ، ص ٢٨٣٦ - ٢٨٣٧.

- القرطبي : أبو عبدالله محمد بن أحمد الانصاري ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، ج ٧ ، ص ٩٥.

وقال ابن كثير في سبب نزول الآية " وكان سبب قدوم الأحزاب أن نفرا من أشراف يهود بنى النضير الذين كانوا قد أجلاهم رسول الله ﷺ من المدينة إلى خير خرجوا إلى مكة واجتمعوا بأشراف قريش وأليوهم على حرب رسول الله ﷺ ووعدهم من أنفسهم بالنصر والإعانة فأجابوهم إلى ذلك ، ثم خرجوا إلى غطفان فدعوهم فاستجابوا لهم أيضا ، وخرجت قريش في أحبابها ومن تابعها "(١).

- علاقة الانفعال بالسلوك :

الانفعال قريب جدا من الدافع ولكن لا يعتبر الانفعال هو الدافع ويمكن القول أن الانفعال يؤدي إلى دافع ثم إلى سلوك كمحرك أو موجه(٢)، فالانفعال الغضب لدى الفرد يدفعه إلى العدوان. فالانفعال يولد دافعا ، والانفعال والدافع معا يحثان على السلوك واتخاذ موقف، والانفعال المعتدل والسوسي يساعد على السلوك ويعمل على ممارسة الأنشطة ، أما الشخص المنفعل بحدة فإنه يعيقه عن العمل وحل مشاكله وإحباط سلوكه، كمن كسرت ساعته خلال شجار فلا يستطيع إعادة تركيبها بسبب توتر أعصابه وتصبب العرق ورجلان يديه .

ويترتب على هذا القول أن للانفعال أثراً كبيراً في العمليات العقلية فكلما كان الانفعال خفينا "ينشط التفكير ويزيد من قدرة الخيال ومن خصوبته ، وينشط قدرة الإنسان على التذكر"(٣). فمستوى الانفعال البسيط والمعتدل يعمل على القراءة في اتخاذ السلوك المناسب تجاه المواقف ومواجهة المشكلات .

أما إذا كان مستوى الانفعال شديدا ، فإنه يشوّه الإدراك عند الفرد وبالتالي لا يكون موضوعيا في كلامه أو منطبقا(٤)، كمن يثار لأبيه من القاتل وأهله جميعاً أو قبيلته ، بسبب غياب التفكير المنظم وعدم رؤية الحقائق أمام عينيه، وبالتالي يعجز عن ضبط تصرفاته فيشتم هذا ويسب ذلك ويضرب وغيرها من الأفعال القبيحة، وقد يكون هناك حالات " قسرية لا يستطيع الشخص

(١) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، تحقيق محمد إبراهيم البناء ، المنار للنشر والتوزيع ، دمشق ، موسوعة علوم القرآن ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ، ج٦ ، ص ٢٧٨٦.

(٢) انظر : الداعي : مقدمة في علم النفس لطلبة كلية طب ، ص ١٨٢ .
والذين : علم النفس ومعرفة النفس الإنسانية في الكتاب والسنة ، ص ١٤٢ .

(٣) داود ، مبادئ علم النفس ، ص ١٧٨ .

(٤) انظر : القرصي : عبد العزيز ، علم النفس أساسه وتطبيقاته التربوية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٧٨ م ، ص ١٨١ .

التحكم بها ، وبما يؤثر سلبا في عملية تكيفه وفي صحته النفسية^(١) ، كخسارة مالية فادحة ، قد تجعله يسلك طريق الإجرام وقتل أي فرد من أفراد المجتمع.

ومع هذا فعلى الإنسان أن يتعلم كيف يتحكم بانفعالاته المختلفة، فلا يغضب لأنفه الأسباب، أو يكره شخصاً ما لينتقم منه ، فمن الحكمة أن يوجه انفعاله إلى شيء آخر وبنقيرغ طاقته بعمل مفيد، كالألم التي تغضب من أولادها ولا تزيد إيذاءهم وضررهم فتقوم بالأعمال المنزليه مما يعين على الهدوء والتخلص من الانفعال الشديد. فعن سليمان بن صرد^٢ - رضي الله عنه - قال: استأصل رجلان عند النبي ﷺ ونحن جلوس وأحدهما يسب صاحبه مغضباً قد احمر وجهه ، فقال النبي ﷺ : "إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال: "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم"^(٣)

ومن الأمور المساعدة على السيطرة على الانفعالات تجنب المواقف المثيرة للسلوك وأن ينظر للعالم بنظرة تفاؤلية لتهون عليه المواقف الشديدة مما يساعد الفرد أن يكون متكيلاً مع ما حوله.

ويمكن اعتبار العاطفة جزءاً من الانفعالات، فالعاطفة هي: "استعداد نفسي ينشأ عن تركيز مجموعة من الانفعال حول موضوع معين"^(٤)، فالعواطف تتكون من تكرار الشيء مع الاحتكاك بالبيئة والاختلاط بالناس^(٥)، كالعقاب المتكرر من المدرس للتميذ ، أو كره شخص ما لآخر لاستمراره بالتهكم والسخرية منه ، فيظهر العداوة بينهما ، مما يؤثر سلباً على حياة الفرد وسلوكياته نحو ذلك الشخص ، وظهور الشحناء والبغضاء بينهما.

ويمكن إجمال العواطف إلى نوعين رئيسيين : "أولهما عواطف إيجابية تدفع صاحبها إلى التجاوب مع موضوعاتها ، وثانيهما عواطف سلبية تدفع صاحبها إلى الابتعاد عن موضوعاتها والنفور منها"^(٦).

^(١) داود : مبادئ علم النفس ، ص ١٨٠.

* سليمان بن صرد : بن الجون بن أبي الجون بن منقذ بن ربيعة بن أصرم الخزاعي ، ولد من كعب بن عمر رباعية ، كان خيراً فاضلاً سكناً الكوفة ، كان اسمه في الجاهلية يساراً فسماه رسول الله ﷺ سليمان ، ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ١٤٩-١٥٠.

^(٢) أخرج البخاري في صحيحه ، كتاب الأنبياء ، باب الحذر من الغضب ، ص ١٢٨٠ ، برقم ٦١١٥.

^(٣) فهمي ، في علم النفس ، ص ١٠٤.

^(٤) سعيد : محمد مظہر ، علم النفس الاجتماعي والعلم الحديث ، دار نهضة مصر ، الفجالة ، القاهرة ، د. ط ، د. ت ، ص ٤١ .

^(٥) العيسوي: معالم علم النفس، ص ٥٤.

وقد يغلب أحياناً على فرد معين عاطفة معينة هي التي تسود على جميع العواطف الأخرى وتسطير على سلوك الفرد وجميع تصرفاته ، وتعمل على توجيهها والتحكم بها : وتسمى هذه العاطفة باسم العاطفة السائدة ^(١) . ويمكن الاستفادة من هذا المبدأ تربوياً في تنشئة الأفراد على حب الإيمان مما يعزز في نفوسهم اتجاه الخير وزرع الأخلاق الحميدة وعلاقتهم الاجتماعية ، وينعكس هذا على المجتمع في انتشار الود والرأفة وينعم الناس بالأمن ، وتحفيظ وطأة الانفعالات المؤدية إلى العنف وإيذاء الآخرين.

^(١) محمود : علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام ، ص ١٩٥.

المطلب الثاني : العوامل الخارجية .

تمهيد

لا يقتصر بناء الفرد على العوامل الداخلية فقط بل للعوامل الخارجية دورٌ كبير في ذلك، لأن الإنسان يعيش في مجتمع كبير يتأثر به ويؤثر فيه.

وما أكثر العوامل المسببة للانحراف وراء الجريمة والى فساد أخلاق الأفراد وسوء سلوكهم نظراً لما طرأ على مجتمعنا من تغيرات عديدة بسبب الجري وراء الحضارة الغربية، وقد دخلت إلى كل عضو فيه من غير رقابة تربوية ودينية، أو وعي تام بمعاهديها الضالة، فكثرة الجرائم وازداد عددها بما كانت عليه في العصور الإسلامية السابقة ، فلا استغراب حين نجد المشاحنات المتعددة الأساليب بين أفراد المجتمع أو حتى بين الأقارب.

ومن هذه العوامل التي سأتناول الحديث عنها الأسرة والأصدقاء والمدرسة ، ووسائل الإعلام و التكنولوجيا الحديثة والبطالة . وسأتحدث عن كل واحدة منها على حده مبينة الكيفية التي تسببها هذه العوامل في الانحراف وراء الانحراف والجريمة .

أولاً: الأسرة

ويقصد بالأسرة " الوحدة الأولى للمجتمع وأولى مؤسساته التي تكون العلاقات فيها في الغالب مباشرة، ويتم داخلاها تنشئة الأفراد اجتماعياً ، ويكتسب فيها الكثير من معارفه ومهاراته وميوله وعواطفه واتجاهاته في الحياة ويجد فيها أمنه ومسكنه "(١).

فالأسرة هي المؤسسة الأولى للتقي الفرد الأخلاقيات المختلفة والعادات والتقاليد والأدب ، واللبنة التي ينطلق فيها إلى المجتمع وبها يكون المحك الأول لصدق شخصيته وتحديد ميوله وسد حاجاته وتحقيق دوافعه ، فإذا صلحت الأسرة صلح المجتمع، وإذا فسدت الأسرة فسد المجتمع ، فقال النبي ﷺ : " كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه"(٢).

لذلك اهتم الإسلام بالأسرة، ووضع لها نظاماً متكاملاً للرعاية بها ونشأتها على أساس صالحة قادرة على تربية الأفراد، وتأمين حياة السكن والمودة والطمأنينة ، قال تعالى : « هُوَ الَّذِي

خَلَقَكُمْ مِنْ نُفُسٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنُ إِلَيْهَا »(٣). وقال سبحانه في موضع آخر : « وَمِنْ آيَتِيهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُؤْدَةً وَرَحْمَةً »(٤) . فإذا تحققت الطمانينة والسكن كان للطفل أن يعيش حياة سعيدة خالية من التوتر النفسي والاضطرابات، وذلك لاعتبار الأسرة الإسلامية "رمز للمعاني والخصائص النبيلة من إيمان قوي بالله وتمسك بالدين وتضحية وإيثار لفائدة الجماعة وحب للخير ووفاء"(٥)، وهذه المعاني الجميلة والأخلاق الحميدة التي يمكن للأسرة الإسلامية أن توفرها للفرد وبذلك يصبح قادراً على تكوين

(١) الشيباني : عمر محمد التومي ، من أسس التربية الإسلامية ، منشورات المنشاة الشعبية ، ط ١٦٩٩ـ ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، ص ٤٩٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجنائز ، باب ما قبل في أولاد المشركين ، رقم ١٣٨٥ ، ص ٢٩٠.

(٣) سورة الأعراف : آية ١٨٩.

(٤) سورة الروم : آية ٢١.

(٥) الشيباني : من أسس التربية الإسلامية ، ص ٥٠٠.

علاقات طيبة مع أبناء مجتمعه ، فتسود المحبة بين الأفراد ونُقل الجرائم ويصبح أمرها غريباً ومرتكبوها قلائل.

وهناك كثيرٌ من العوامل داخل الأسرة مشجعة على جعل الفرد أن يكون مجرماً أو أن ينحرف عن الحق ويرتكب المعاصي المخالفة لأوامر الله تعالى ، ومن هذه العوامل ما يلي :

أ- النزاع والشقاق بين الآباء والأمهات :

من العوامل الأساسية التي تؤدي إلى انحراف الأولاد نحو الجريمة، كثرة النزاع والصراع بين الأبوين، وعدم وجود الراحة والأمن الأسري الذي يجب أن توفره الأسرة لأطفالها ، فاستمرار النزاع والشقاق قد يجعل البيت مكاناً للضجر والكراء، وتكون العداء وبالتالي نشوء أجيال منحرفين يبحثون عن الطرق التي تعمل على إشاعة رغباتهم بطريقتهم بعيداً عن الأسر ، وقد يحاول الطفل أن يلجأ إلى أحد الأبوين" فيصاب الطفل بالتوتر الانفعالي الذي يعيق نمو الشعور بالأمان وبالتالي يهين الطفل للانحراف^(١).

وتعمل هذه المشكلات والصراعات مستقبلاً على وجود أمراض نفسية وعصبية لدى الطفل وتغرس كراهية المجتمع عنده، وتنمي دافع العنوان على الآخرين وعدم القرءة على التكيف معهم، مما يؤدي إلى انتشار الفساد والجرائم، بعكس الأسرة المتعاونة والمتعاونة والمحاباة التي تقوم على الود وتقديم التضحيات بين الأبوين، من أجل أسرة سعيدة ومطمئنة ، وتعمل على تشجيع أولادها على حب المجتمع والحياة.

ب- الطلاق

بعد الطلاق من أعقد المشكلات وأشد العوامل التي تؤثر بشكل مباشر على الأفراد لما تخلفه من نتائج سلبية وعائق كبير في تربية الأفراد ، فبمجرد انحلال العلاقة الزوجية بالطلاق انحلت الأسرة وتشرد الأفراد ، وإن جميع المجتمعات البشرية تنظر إلى الطلاق - على اختلاف مستوياتها غالباً - نظرة متساوية في عدم الرغبة لوقوع مثل هذه الحالة ، لأنها تعمل على تشتيت الأسرة وضياعها وإفساد المجتمع عامة.

^(١) غباري : الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين ودور الخدمة الاجتماعية معهم، ص ١٢٢.

وربما ازدادت حالات الطلاق في مجتمعاتنا مما كانت فيه سابقاً بشكل ملحوظ، بسبب التغيرات المتلاحقة التي طرأت عليه من اجتماعية وثقافية وغيرها ، والاهتمام بالرجل صاحب المال والجاه متباين قول الرسول ﷺ : "إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساداً"^(١).

ومن الأسباب الاجتماعية الرئيسية في هدم بناء الأسرة وجود الاختلاط بين الجنسين في مختلف الميادين بغير الحدود الشرعية، في الأماكن التعليمية وغيرها، بغير ضابط شرعى يحكم هذه العلاقة مما أدى إلى " عدم قيام الزواج على أنسن واضحة فقد يقوم على دوافع الحب أو المنفعة أو التورط "^(٢)، مما يجعل طريق الزواج أسرع في الانهيار نحو الطلاق.

ومما يزيد الأمر سوءاً " زواج المطلقة من رجل آخر وما يعرض الأولاد في كثير من الأحيان إلى الإهمال والى الضياع والتشرد"^(٣) . فتزوج المرأة المطلقة وتركها لأولادها وعدم وجود من يرعاهم يتراك أحياناً أثراً سلبياً على نفسيتهم ومشاعرهم ، والنتيجة لذلك انحراف الأولاد عن السلوك القويم واتجاههم نحو الجريمة.

وكل ذلك خروج المرأة للعمل أحياناً وتغير مكانتها الاجتماعية وبعدها عن الأسرة عدد من الساعات، فتقع المرأة في حيرة بين العمل المهني وتربيتها لأولادها، " وكلها يستغرق نشاط المرأة كلّ على حدة إذا أعطي العناية الكافية ولذلك يكون انشغالها بالعملين مؤدياً إلى عدم إتقانها لأي منها "^(٤) .

^(١) الترمذى : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، سنن الترمذى ، تحقيق عطوة عوض ، دار سخنون ودار الدعوة ، تونس، الجمهورية التونسية ، ط٠٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، في جامعه الصحيح ، كتاب النكاح ، باب ما جاء إذا جامكم من ترضون بینه فزوجوه ، برقم ٢٩٥/٣/١٠٨٤ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

^(٢) عبد الحميد : أحمد يحيى ، الأسرة والبيئة ، مراجعة وتقدير عبد الهادي الجوهرى ، المكتب الجامعى للحديث ، إسكندرية ، د. ط ، ١٩٩٨م ، ص ٨٢ .

^(٣) عرقه : محمد بن عبد الله بحث يعنوان الأسرة المسلمة والوقاية من الانحراف في أبحاث الندوة العلمية السابقة في كتاب معالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م ، ص ٩٤ .

^(٤) غيث : محمد عاطف ، المشاكل الاجتماعية والسلوك الاتحرافي ، دار المعرفة الجامعية ، إسكندرية ، د. ط ، ١٩٨٢م ، ص ١٦٤ .

وغيرها من العوامل التي تؤدي إلى انحلال الأسرة وتفككها^{*} والتي تجعل من أفرادها عرضة للنشتت وحصول التوترات الانفعالية والاضطرابات النفسية لدى الأفراد نتيجة لفشل دور الأسرة كنظام اجتماعي .

ج- سوء معاملة الآبوبين لأولادهما :

إن العلاقات السيئة بين الوالدين والطفل تؤدي إلى سوء تكيف الطفل مع البيئة وتجعله منحرفاً، فكلما ضعفت العلاقة بين الوالدين والطفل ازدادت الحالة سوءاً وكلما قويت رابطة الحب والود والتفاهم كلما كان سلوكه استقام وابتعد عن خط الانحراف والجريمة، وقويت شخصيته وتحصّنت مناعته بشكل أفضل.

لذا يجب على الآباء مراعاة أبنائهم والحدّر في طريق تعاملهم وأن يكونوا على قدر من الوعي في الأسلوب المتبعة لتربية أبنائهم .

" فال التربية الخطا تعد من العوامل المهيأة للسلوك الإجرامي لأنها تشمل جميع الحالات التي تكون فيها معاملة الطفل بالقسوة أو مصحوبة باللين أو متارجحة بين القسوة واللين^(١) .

فإذا عومل الطفل بقسوة من والديه ومصحوبة بالضرب والتوجيه المستمر أو اللين والدلائل المفرط الذي يضعف شخصية الطفل وتفقد روح الاستقلال عنده ، قد ينبع عنه انحراف في السلوك وكراهية الآخرين والاعتداء عليهم.

د- إهمال الآبوبين في تربية الأولاد :

" ومن العوامل الكبرى التي تؤدي إلى انحراف الولد وإلى فساد خلقه وانحلال شخصيته تخلي الآبوبين عن إصلاح الولد ، وانشغاله الأسرة عن توجيهه وتربيته^(٢) .

فتقع المسؤولية الكبرى في تربية الأولاد على الوالدين لأنهم أمانة بين أيديهم فقال الرسول عليه السلام: " الرجل راعٍ ومسؤول عن رعيته و المرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتها"^(٣) .

^(*) التفكك الأسري : هو انهيار الوحدة الأسرية وتحلل أو تمزق نسيج الأنوار الاجتماعية عندما يتحقق فرد أو أكثر من أفرادها في القيام بالدور المنوط به على نحو سليم مناسب ، عبد الحمد: الأسرة والبيئة ، ص ٧٤ .

^(١) إبراهيم: أكرم نشرات ، علم النفس الجنائي ، مكتبة دار الثقافة ، عمان ، ١٩٩٦م ، ص ١٦-١٧ .
وانظر: زريق: معروف، مشاكلنا النفسية، دار الفكر، دمشق، سوريا ، ط١، ١٣٧٨هـ - ١٩٥١م ، ص ٢٨-٢٩ .

^(٢) علوان: عبد الله، تربية الأولاد في الإسلام، دار السلام ، بيروت ، ط١، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م ، ج ١، ص ١٤١ .

^(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجمعة ، باب الجمعة في القرى والمدن ، برقم ٨٩٣ ، ص ١٧٩ .

لذلك يجب على الوالدين تحمل المسؤولية في رعاية أبنائهم ، والتعاون في إعداد الجيل وعدم إهمالهم أو انشغالهم في أمور أخرى ، كانشغال الأم بالضيوف والعلاقات الاجتماعية أو العمل خارج البيت ، مما يعطى وظيفتها الرئيسية وتعرض أولادها للشرد والضياع ويربيهم غيرها من حضانات ومؤسسات أخرى ، فتندم التربية الصحيحة للأولاد من قيم إنسانية واحترام المجتمع.

وإذا انشغل الرجل بمصالحه الدينية ، وقضاء وقت فراغه مع أصحابه من لا يراعون القيم الاجتماعية والدينية ، وترك وظيفته كمربي وأهمل عناته بالأولاد، فلا شك أن الأولاد سيعتادون الفساد ويسلكون طريق الانحراف والجريمة لأنهم لم يعرفوا معنى للأسرة والتربية ، وعاشوا بلا توجيه من الآباء، مع أن " الأسرة تعتبر من أهم وسائل التنظيم الاجتماعي والرقابة الاجتماعية"^(١).

هـ - البيت :

إن الطفل الذي يفقد أبويه أو أحدهما في زهرة عمره وبداية حياته، لمن كان منفأً عليه وحانيا له وقلبه رحيمًا به، يفقد معنى الحياة والحب لها ويشعر بنوع من الكراهية والذل ، وإذا لم يجد أولياء وأوصياء من ذوي المعاملة الطيبة واليد الرؤوفة والرعاية والمعونة على القيام بحاجاته والعطف عليه سلاجا إلى طريق الانحراف لسد النقص الذي عنده ويرفع من شأنه أمام الآخرين.

وقد يندرج نحو الانحراف بسبب "ما تركه الحادثة المؤلمة وما يتركه ما قد يتعرض له من إهمال ذويه وأقاربه ومن ظلم على نفسيته من آثار سيئة"^(٢). وبذلك يعد الitem جزءا من المشاكل التي تتعرض لها الأسرة وتفاجأ به وقد لا تكون مهيأة نفسياً ودينياً لمثل هذا الموقف فتتعرض للانحلال الأخلاقي وسلوك طريق الانحراف.

لذلك رسم الإسلام منهاجاً قوياً في بناء الأسرة لما لها من دور هام في المجتمع، ووضع لها القواعد لمواجهة المشكلات لمحافظة على مجتمع نظيف أخلاقياً، طاهراً من السلوك الإجرامي وحمايتها منه، والعمل على تقليله بقدر الإمكان ، ومن هذه القواعد العامة ما يلي :

^(١) سعفان : حسن شحاته ، أسس علم الاجتماع ، د. م ، دار النهضة العربية ، ط١ ، ١٩٧٨ م ، ص ٢٢٥ .

^(٢) عرفة : الأسرة المسلمة والوقاية من الانحراف ، ص ٩٦ .

١- اختيار الزوجين الصالحين :

راعى الإسلام منذ البداية قيام الأسرة على أصل صحيح فتح الطرفين على اختيار شريك حياته على أساس الدين بما يتضمن التطبيق العملي من سلوك وأعمال حسنة ، فيتوفّر في الأسرة صفات الصلاح والتقوى ، فصلاح الأسرة ينبع من صلاح الزوجين .

" والمرأة ذات الدين لها تأثير كبير في صلاح الأسرة وتربيّة أبنائّها على معاني الإسلام وحسن الأخلاق^(١)، وعندما رغب الرسول ﷺ الرجل بالزواج حثه على اختيار الزوجة الصالحة كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " تنكح المرأة لأربع : لمالها، ولحسبها ، ولجمالها، ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك "^(٢).

فإن قيام الأسرة على منهجية التقوى لاعتباره المقياس العام في اختيار الزوجين، وإقامة حدود الله فيها – كانت هذه الأسرة أقدر على مواجهة المشكلات والقدرة على تنشئة أولادهم على الأخلاق الإسلامية وغرسها فيهم ، وحمايتهم وتحصينهم من الانحراف وعدم اتباع الجريمة ، مما ينعكس ذلك إيجاباً على المجتمع وانتشار الأمن والطمأنينة.

٢- تكوين رابط اجتماعي أسري متين :

إن الأسرة المسلمة المتربّطة العلاقات بين أفرادها تؤدي إلى ترابط المجتمع، وما يجعل الأسرة تقوم بوظيفتها وتتجه في أدائها على أكمل وجه، " وذلك أن الأسرة في المنهج الإسلامي هي القاعدة الركينية التي تقوم عليها المجتمع الإسلامي "^(٣).

والجو الأسري الملئ بالحب والاتفاق والاستقرار النفسي ينعكس على تكوين شخصية أفرادها وسلوكيّهم في علاقاتهم مع غيرهم داخل المجتمع، وللرباط الأسري أثره في بث السكن النفسي للزوج، "ويزيد إحساسه بالسرور ويزيد نشاطه في العمل لأنّه يشعر في قراره نفسه بأنه يعمل لنفسه ولأحب الناس إليه وهم أولاده"^(٤).

^(١) زيدان : عبد الكريم ، أصول الدعوة ، مكتبة المنار الإسلامية ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، ص ١٠٥.

^(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين ، برقم ٥٠٩٠ ، ص ١٠٠٩.

^(٣) خيل وأخرون ، محمد عبد الحكيم ، الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، د. ط. د. ت ، ص ١٦٧.

^(٤) العك: خالد عبد الرحمن ، بناء الأسرة المسلمة في ضوء القرآن والسنة ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ط ٢٠١٤هـ - ٢٠٠٣م ، ص ٣٦-٣٧.

وكلما قويت علاقته وزاد ارتباطه بأفراد أسرته زاد تماست المجتمع وانشر الأمان والسكينة ويحب الفرد فيه لغيره ما يحب لنفسه ، قال النبي ﷺ: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"^(١). والفرد غير المرتبط بأسرته أكثر عرضة للتاثيرات الإجرامية وأكثر استعداداً لتقبل السلوك المنحرف .

٢- الإشباع العاطفي :

إذا عمدت الأسرة إلى الإشباع العاطفي في معاملة أولادها ، فإنها تسهم مساهمة فعالة في تربيتهم نفسياً وجذانياً، ويتحقق لديهم النمو الانفعالي السليم والنضج العاطفي، وعلى قدر ما يحقق الطفل من نمو انفعالي مناسب على قدر ما يكون متكيفاً نفسياً وعاطفياً في مستقبله ، لذا يجب على الأسرة "معرفة حاجاتهم النفسية والاجتماعية ومعرفة أهمية إشباعها في تحقيق التكيف النفسي"^(٢).

فإذا لم تتحقق المحبة للأولاد بالشكل الكافي والمترن نشا الطفل منحرفاً في سلوكه، وقد يكون فرداً ظالماً يؤذى الآخرين، لأسلوب تنشئته في الصغر " فالرحمة بالأولاد من أهم الغرائز التي فطر عليها الإنسان والحيوان وجعلها الله أساساً من أسس الحياة النفسية والاجتماعية والطبيعية لكثير من الكائنات الحية"^(٣).

ولقد كان الرسول ﷺ خير قدوة لنا في رحمته بالصغار والحنو عليهم حيث كان يحمل الحسن والحسين - رضي الله عنهما - ويقبّلهم ويلاعبهم ، وفيما روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أن الأقرع بن حابس^(٤) أبصر النبي ﷺ يقبل الحسن ، فقال : "إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم ، فقال رسول الله ﷺ: إنه من لا يرحم لا يُرحم"^(٥). لمعرفته عليه الصلاة والسلام بمعنى الطفولة وقدرها عند الإنسان ، وأهمية الإشباع العاطفي للأطفال .

^(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، برقم ١٣ ، ص ٢٦.

^(٢) الشيباني : أسس التربية الإسلامية ، ص ٥١٨ - ٥١٩.

^(٣) التخلوبي: عبد الرحمن ، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع ، دار الفكر ، دمشق- سوريا ، ط ٣ ، ١٩٩٦ - ١٤١٧ م ، ص ١٣٧.

^(٤) الأقرع بن حابس : التميمي الدرامي ، أحد المؤلفة قلوبهم ، قدم على رسول الله ﷺ بعد فتح مكة وشهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة وحنين والطائف ، ابن عبد البر: يوسف بن عدالله بن محمد ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، دراسة وتحقيق علي محمد البجاوي ، مطبعة نهضة مصر ، د. ط. د. ت ، ١٠٢/١.

^(٥) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي، كتاب الفضائل ، باب رحمته ﷺ ، الصبيان والعيال ، وتواضعه، وفضل ذلك ، رقم ٦٠٢٨ ، ج ١٥ ، ص ٧٦.

٤- قيام تربية الأولاد على أسس سليمة .

إن الأسلوب الناجح في تربية الأفراد هو الذي يشمل جميع جوانب الفرد والاهتمام بميوله واحتياجاته ورغباته وفق الحدود، فلا بد أن تقوم السياسة التربوية " على أساس التوجيه المترافق في تسلم زمام الحرية والمسؤولية معا إلى الطفل " ^(١).

فلا يعامل معاملة الكبار وينتاسى عمره وطريقة تفكيره بل مراعاة سن الطفولة وما تحتاجه بتدرج مع نموه الجسمى والعقلى والوجدانى والاجتماعى ، فيتطلب من الآبوبين أحيانا موقف الحازم فى بعض الأمور من غير تعتن أو شدة واستخدام الإقناع مع الطفل ببعض السلوكيات بالترغيب والتراهيب وغيرها من الأساليب التربوية التي من خلالها يمكن للفرد تقبل ما تُريد بشكل مباشر أو غير مباشر.

فإن تربية الأطفال تحتاج جهودا متواصلة وعناية فائقة ودراءة من الوالدين، واستمرارية الرقابة لحفظها على أطفالهم، وإلا أدى الإهمال إلى أضرار نفسية وأخلاقية و يجعلهم أكثر عرضة للانحراف والجريمة.

٥- رعاية اليتيم :

حت الإسلام على الاهتمام باليتيم ورعايته والأخذ بيده قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الْبَيْتِمَ فَلَا تُقْهِرْ ﴾ ^(٢)، وذلك لمراعاة نفسيته بفقد والديه أو أحدهما ، والحنو عليه ورحمته والعطف عليه ، وهذه هي مسؤولية المجتمع في ضمان المعيشة الكريمة للأيتام .
وحض الرسول ﷺ على كفالة اليتيم والقيام بأمره قال عليه الصلاة والسلام " أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا ، وأشار بالسبابة والوسطى وفَرَّجَ بينهما شيئا " ^(٣) . وكافل اليتيم هو المدبر لمصالحه المتعهد لشئونه" ^(٤) .

^(١) أسعد : السلوك وانحرافات الشخصية ، ص ١٨٩.

^(٢) سورة الضحى : آية ٩.

^(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الطلاق ، باب اللعن ، رقم ٥٣٠٤ ، ص ١٠٥٠.

^(٤) عقلة: محمد، نظم الأسرة في الإسلام ، مكتبة الرسالة الحديثة ، عمان - الأردن ، ط ١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، ج ٢، ص ١٦٥.

ومهما كانت الصلة بين الكافل والبيتيم قريباً أو بعيداً فيعد كافلاً، وقد ضمن له الرسول ﷺ الجنة - وما أعظمها من أجر.

وإذا كان البتيم ذا مال فيجب على ولد أمره رعايته حتى يكبر ويبلغ ونفع المال إليه ، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْبَيْتَمَ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ثَارًا وَسَيَضْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾^(١).

والتحذير من أكل ماله قال تعالى : ﴿ وَأَبْتَلُوا الْبَيْتَمَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا الْتَّكَاحَ فَإِنَّمَا أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَإِذَا دَفَعْتُمُ أَمْوَالَهُمْ لَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَيَسْتَعْفِفْ فَوْمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمُ الْبَيْتَمَ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾^(٢). وهذا من شدة حرص الإسلام على البتيم وما له خوفاً من ضياعه أو التفريط فيه إلى أن يكبر .

والنصوص التي تحض على الاهتمام بالبيتيم عديدة في القرآن الكريم والسنّة النبوية وفيها ما يدل على حفظ البتيم وصونه ورعايته خلقياً ودينياً واجتماعياً لينشا كغيره من أطفال المسلمين التنشئة السليمة والصححة وتحصينه من الانحراف والضياع وتوجيهه بما ينفع نفسه والمجتمع الإسلامي عامه.

ثانياً: الأصدقاء :

يعرف الأصدقاء بأنهم: "الجماعة الاجتماعية الأولية ، وتميز بالتماسك وبعلاقات اجتماعية ودية وتقرب في السن والمكانة"^(٣).

^(١) سورة النساء : آية ١٠.

^(٢) سورة النساء : آية ٦.

^(٣) خوالدة وأخرون: ناصر أحمد، طرائق تدريس التربية الإسلامية وأساليبها وتطبيقاتها العملية، دار حنين، عمان، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م ، ص ١٠٦.

فالأصدقاء والأقران هم المجتمع الثاني بعد مجتمع الأسرة والبيئة التي ينشأ فيه الفرد ، وتحتفل الأسرة عن الأقران بنوع الرابطة والمرحلة العمرية والميول والاتجاهات. فذلك يُعد "الأقران عنصراً يمهد للديناميكية" في سلوك الجماعات ، وفي تغيير سلوك الأفراد بالذات^(١).

فأثر الأقران على تنشئة الأفراد اجتماعياً نجده واضحاً في السلوك والأفعال، وتقسيمات الأشخاص في المجتمع إلى مجموعات صغيرة وكبيرة ، والانحراف فيها حسب مصلحة الفرد معهم واتفاق ميوله ومحبته لهم ، قال رسول الله ﷺ : "الأرواح جنود مجنة ، فما تعارف منها ائتلاف وما تناكر منها اختلف"^(٢).

ولا يقتصر وجود الأقران في الحي أو المسكن الذي يعيشه الفرد بل في العمل أيضاً، وقد تكون شخصية الفرد ضعيفة نتيجة لأسلوب التربية الخطا الذي تلقاه في الأسرة، وب مجرد خروجه إلى المجتمع والتقائه مع أفراد سيني السلوك فيأخذ منهم تلقائياً المبادئ المنحرفة التي لها من "أثر خطير على قيم واتجاهات سلوك الشخص"^(٣).

ويظهر تأثير الأصدقاء أقوى من تأثير الأسرة فالفرد يعيش أصدقاءً أكثر من أفراد أسرته، ويتفاعل معهم بحرية أكثر، وخاصة أنه يتحرر من قوانين الأسرة وأنظمتها التي تقيدها العادات والتقاليد .

وقد يتخذ بعض الأفراد أصدقاءهم قنوة ومثلاً ونموذجاً للابحثاء به في السلوك السوي أو المنحرف سواءً بسواء دون دراية، وهذا ما نهى عنه الإسلام وحذر منه في التقليد الأعمى، قال تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا إِمَامَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ إِلَّا تِرِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾^(٤). فرفض هؤلاء اتباع

الرسل لمجرد تمسكهم بدين آبائهم . وقال تعالى محذراً من صديق السوء: ﴿وَيَوْمَ يَعْضُرُ الظَّالِمُونُ﴾

* الديناميكية : تشمل الديناميكية التي تعمل عملها على أية مجموعة من الأشخاص ، وتحدد ما تفعله هذه المجموعة. وقد تكون هذه المجموعة نادياً أو منظماً ، الموسوعة العربية العالمية ، الناشر مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م ، ٩٥٣/١٠ .

^(١) حتى : علم النفس المعاصر ، ص ٣٧٤ .

^(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب الأرواح جنود مجنة ، رقم ٢٢٢٦ ، ص ٦٣٦ .

^(٣) السما لوطي : نبيل محمد توفيق ، الدراسة العلمية للسلوك الإجرامي ، جده - السعودية ، ط١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ص ٢٩٧ .

^(٤) سورة الزخرف : آية ٢٣ .

عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا حَدَّثْتُمْ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (٢٧) يَرَوْنَ أَنَّكُمْ لَمْ تُحَذِّرُوا فَلَمَّا حَلَّ الْحَلْيَلَأُ

(٢) لَقْدَ أَضَلَّتِي عَنِ الدِّرْكِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَنُ لِلنَّاسِ حَذِيرًا (٢٨).

رفاق السوء والخلطة الفاسدة هم من العوامل الكبيرة التي تعمل على انحراف الأفراد وتعاستهم في الدنيا وشقائهم ، وخاصة إذا كان الفرد ضعيف الإيمان والعقيدة من حل الأخلاق ، فسرعان ما يكتسب العادات السيئة ويسير في طريق الإجرام والتعرض للناس بالأذى إما باللسان أو اليد أو غير ذلك .

لذلك وجهنا الإسلام ووجه الآباء بمجموعة من التعاليم والمبادئ السليمة لحمل هذه الأمانة والحفاظ عليها وتربيتهم ومن هذه المبادئ التي قد تبعدهم عن رفقاء السوء ما يلي :

١- اتباع المنهج القرآني والسنّة النبوية في حُسن اختيار الأصدقاء : فالصديق هو الذي يرشدك إلى طريق الحق ولا يضلوك ، ويعمل على إعانتك وإغاثتك، أما الصديق السيئ فيبعدك عن العقيدة الصحيحة ويرديك إلى الهوى، فيصبح قلب المرء غير عابئ بالمنكرات والفساد . قال رسول الله ﷺ : " الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل "(٢).

٢- مراقبة الوالدين أبناءهم ليعرفوا من يخالطون ويصاحبون من الأشخاص، وماذا يفعلون معهم وإلى أين يذهبون ، فيتابعونهم متابعة دقيقة من قريب ومن بعيد ، وبذلك يكون لهم القدرة في السيطرة على المواقف أولاً بأول.

٣- حسن اختيار الأصدقاء الصالحين والأنقياء وحبهم ومحاسبتهم، ليتأثروا بسلوكهم فيكونون لهم القوة الصالحة ، قال تعالى : ﴿ أَلَا كُلُّ أَخْلَاءٍ يَوْمٌ يُدِينُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِلَّا

(١) سورة الفرقان : الآيات ٢٧-٢٩ .

(٢) أوردة الترمذى ، في سنته ، كتاب الزهد ، باب ما جاء في أخذ المال بحقه ، عن أبي هريرة ، برقم ٢٣٧٨ ، ج ٤ ، ص ٥٨٩ ، وقل أبو عيسى حديث حسن غريب .

آلَّمُتَقِبِّلَ)^(١)، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "لَا تَصَاحِبُ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ

إِلَّا نَقِيَّ"^(٢).

فَكُثْرَةُ تَكْرَارِ الْخَيْرِ أَمَّا النَّاسُ وَوُجُودُ الْخَلْقِ الْحَسَنِ يَجْعَلُهُ يَبْدَا بِمَزَارِلِهِ وَيَنْتَطِبِعُ بِهِ وَيَسْتَحْسِنُهُ وَيَخْجُلُ مَا يَفْعَلُ مِنْ أَخْلَاقِ نَمِيمَةٍ ، فَتَشَكَّلَ شَخْصِيَّةُ الْفَرَدِ عَلَىَّ مَا تَرَاهُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَتَطْمَئِنُّ بِهِ دَاخِلِيَاً وَخَارِجِيَاً ، وَمَا أَعْظَمُ أَنْ يَتَحَابَ شَخْصَانِ فِي اللَّهِ وَيَلْتَقِيَانِ اللَّهُ لَا لِأَجْلِ الدُّنْيَا وَهُوَاهَا ، فَكَمْ لِلْمُلْقِينِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنَ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "سَبْعَةٌ يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ فِي ظَلَهُ يَوْمَ لَا ظَلَهُ - وَذَكْرُهُمْ - وَرِجْلَانِ تَحْبَابَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقُوا عَلَيْهِ"^(٣).

٤- عَلَىِ الْأَبْوَيْنِ أَنْ يَحْذِرَا أَوْلَادَهُمَا مِنَ الصَّحْبَةِ السَّيِّئَةِ وَالْعَمَلِ عَلَىِ تَوْعِيَتِهِمْ مِنْ مُخَالَطَةِ أَصْحَابِ السَّوْءِ مُسْتَدِلِّينَ بِالْأَدَلَّةِ وَالنَّصُوصِ الشَّرِعِيَّةِ ، مَا يَنْتَرِكُ الْأَثْرُ الْقَوِيُّ عِنْدَ الْأَطْفَالِ ، وَفَدَ حَذَرَنَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجَلِيسِ السَّوْءِ وَمَا يَعُودُ بِهِ عَلَيْنَا فَقَالَ : "مَثْلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ كَمُثْلِ حَامِلِ الْمَسْكِ ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ ، فَحَامِلُ الْمَسْكِ أَمَا أَنْ يَحْذِيكَ أَوْ تَشْتَرِي مِنْهُ أَوْ تَجِدَ رِيحًا طَيِّبَةً ، وَنَافِخُ الْكَبِيرُ إِمَّا أَنْ يَحْرُقَ ثِيَابَكَ أَوْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا مُنْتَنَةً"^(٤). فَلَوْ أَسْتَطَاعَ الْأَبَاءُ تَلْقِيَنِ أَوْلَادَهُمْ مِثْلَ هَذِهِ الْأَدَلَّةِ مَعَ الْشَّرِحِ الْبَسيِطِ لَعَلَقَ فِي أَذْهَانِهِمْ وَلَوْ أَشْهَدُهُمْ بِالْيُسِّيرِ بِمَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ .

ثَالِثًا: الْمَدْرَسَةُ

تُعْرَفُ الْمَدْرَسَةُ بِأَنَّهَا "مُؤْسَسَةٌ تَرْبُوَيَّةٌ اجْتِمَاعِيَّةٌ أَنْشَأَهَا الْمَجَمُوعُ لِتَسْدِيْدِ حَاجَاتِهِ وَهِيَ تَنْطِيعُ أَفْرَادَهُ اجْتِمَاعِيًّا لِجَعْلِهِمْ أَعْصَمَاءَ مُقْبُلِينَ فِيهِ وَصَالِحِينَ"^(٥).

^(١) سُورَةُ الزُّخْرُفِ : آيَةُ ٦٧.

^(٢) أُورْدَةُ التَّرمِذِيِّ ، فِي سُنْتِهِ ، كِتَابُ الزَّهْدِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صَحْبَةِ الْمُؤْمِنِ ، بِرَقْمِ ٢٢٩٥ ، جِ ٤/٦٠١. وَقَالَ عَنْهُ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ إِنَّمَا نَعْرَفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

^(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ، كِتَابُ الْأَقْوَاقِ ، بَابُ الْمَسْكِ ، بَابُ مِنْ جِلْسِهِ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَفَضْلُ الْمَسَاجِدِ ، بِرَقْمِ ٦٦٠ ، صِ ١٤١.

^(٤) يَحْذِيكَ: هَذَا حَذَرَنَا: أَعْطَاهُ ، أَبْنَى مَنْظُورَ ، لِسانُ الْعَرَبِ ، (بَابُ الْوَاوِ وَالْيَاءِ الْمَعْتَلِ فَصْلُ الْحَاءِ) ، ١٧١/١٤.

^(٥) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ، كِتَابُ النَّبَايْعِ وَالصَّيْدِ ، بَابُ الْمَسْكِ ، بِرَقْمِ ٥٥٣٢ ، صِ ١٠٩١.

^(٦) خَوَالَةُ وَآخْرُونَ: طَرَائِقُ تَدْرِيسِ التَّرْبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَأَسَالِيْبُهَا وَتَطَبِيقَاتُهَا الْعَمَلِيَّةِ ، صِ ٩٣.

وهي أيضاً " مكان لتدريب عدد معين من الطلاب على أيدي أساتذة مخصوصين مواد دراسية معينة ذات مستوى معين"^(١).

فأهمية المدرسة تعود إلى الدور الذي تقوم به في بناء شخصية الفرد من جميع جوانبه، حيث لا تقتصر وظيفتها على إعطاء المعلومات وتلقين الدرس، إنما تمتد إلى السلوك وتنمية القيم والمبادئ، وقد يكون دور المدرسة أكثر فاعلية من دور الأسرة.

ونظراً لدور المدرسة وما هو معمول عليها في القيام بواجبها كبيئة للتعليم العلمي والخليقي إلا أننا قد ندهش أحياناً حينما نلاحظ فيها بعض الطلاب المنحرفين عن القيم والمبادئ وقد اتبعوا طريق الفساد والإجرام، ثم أن العلم هو السبيل لتهذيب الأخلاق ورفع قيمة الفرد في المجتمع وصقل شخصيته بالأداب وتهذيب نفسه كعضو ومواطن صالح في المجتمع.

ومن الأسباب التي أدت إلى ابتعاد المدرسة عن وظيفتها التربوية ، المدرسة ذاتها وذلك عندما تتبتت ثقافة الغرب إما نصاً أو معنىً في مختلف العلوم ، وحملها السموم في عقول الناشئة مما أدى إلى انحرافهم، " فقد غير هؤلاء الغربيون كل المبادئ التي بني عليها أجدادنا بحوثهم وأخذوا بالأساليب المنطقية والتجريبية دون الأسس الدينية والفكرية"^(٢) . لكن الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها أخذ بها بشرط أن لا تتنافي مع العقيدة الإسلامية ، وأسس المنهج العالمي الصحيح ، فالعلم بلا أخلاق لا يعد علمًا في نظر التربويين .

وفي لب العملية التعليمية المعلم الذي هو قدوة في السلوك لطلابه قبل أن يكون ملقناً للعلم ، والوسيلة الأولى ل التربية الأفراد ويقع على عاتقه لإنجاح العملية التعليمية ، فهو المسؤول عن تحمل الأمانة وأدائها ، قال تعالى : « وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْنَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ »^(٣).

فلا يتوقف واجبه على إعطاء المنهج الدراسي بل أيضاً تطهير سلوكيات الطلاب وإبعادهم عن الانحراف ومتابعة مشكلاتهم وتحصينهم من الجريمة.

^(١) علي : سعيد إسماعيل ، معاهد التعليم الإسلامي ، دار الثقافة ، القاهرة ، ١٩٧٨ م ، ص ١٢٨ .

^(٢) النحلاوي : أصول التربية الإسلامية وأساليبها ، ص ١٦٤ .

^(٣) سورة المؤمنون : آية ٨ .

وقد نجد بعض المدرسين غير مهتمين بالعلم والاهتمام بالطلاب خلقاً بل افتقر همهم على " تنفيذ المناهج والارتفاع بالمستوى المعرفي وإعداده للامتحان "(١)، بالإضافة إلى اهتمام بعض المعلمين بالزري أكثر من طلابه ، فيخرج الطلاب بلا علم ولا أخلاق ، فلا يردعهم وازع ديني عن أذى الآخرين، وبذلك فقد المعلم مكانته المرهوبة في نفوس كثير من الطلاب.

ولنعجب حينما نرى في بعض المعلمين اتجاهات ضالة وتحللاً أخلاقياً وشكوكاً في دينهم ، وغياب عقولهم عن حقائق الإسلام ، وتلقينها إلى طلابهم، فالمثال هؤلاء المعلمين ليس لهم القدرة على تخرير أجيال في مجتمع آمن وسلمي من الانحرافات الأخلاقية والجريمة .
ولا يعني هذا عدم وجود معلمين أكفاء وحربيين على طلابهم وعلى العلم ، وتتوفر مدارس صالحة وطلاب ذوي أخلاق عالية وهمهم العلم والتعلم، إنما هو لحصر بعض أسباب الانحراف أو المؤدية إليه .

وللمدرسة القدرة على تخطي العقبات والتصدي للانحراف والجريمة وإبعاد أفرادها عن أذى الناس وتخريجهم أكفاء وأهلاً للمعاملة الحسنة ، عن طريق ما يلي:

١- أسلمة العلوم : لفظ قد يعارضه كثيرون من العلماء والتربويين وهو مفهوم قد شاع مؤخراً بين أهل العلم والمتخصصين في العلوم الشرعية ، وليس المراد منه جعل العلوم المختلفة من فيزياء وحاسوب وغيرها إسلامية بحثة، فهذا محل ولكن المقصود استخدام اللغة العربية أولاً - وهذا بقدرة العلماء الحربيين على دينهم - ، ونسبتها إلى العقيدة الإسلامية.

فبعد انتهاء الطبيب من درسه وشرحه للموضوع و الفيزيائي من توضيح قاعدته العلمية يجب عليهم أن يوضحوا قدرة الخالق وإعجازه ، والاهتمام بأخلاق طلابه قبل العلم ، وليس المطلوب منه أن يقول في نهاية درسه أو خلاله قال الله تعالى في هذه القاعدة أو قال رسول الله ﷺ ، فالعلم بحد ذاته متغير وقوانينه متقلبة ، والعقيدة الإسلامية ثابتة وعليهم جميعاً ترسيخها في أذهان الأفراد فيخرجون متخصصين بنسبة كبيرة من الجريمة أو التعرض لقتل الناس بغير سبب والإنسان ليس معصوماً عن الخطأ .

(١) أسعد : السلوك وانحرافات الشخصية، ص ١٩٣.

٢- على المدرسة غرس قيم الخير والفضائل الحسنة وتعليم الانضباط في الصف والالتزام والتعاون بين أفرادها من خلال المعلم وتلاميذه أثناء الدروس والنشاطات المدرسية وجعلها حيوية لينتلاع معظم الطلاب معها والعمل على تشجيع رغباتهم وميولهم وهواياتهم الصحيحة فيزداد حبهم للمدرسة وللمعلم وببيتها و وينشئون على مستوى جيد من الوقاية في الوقوع بالجريمة .

٣- على المعلم أن يكون القدوة الصالحة وينتحل بجملة من الأخلاق الفاضلة وأن يكون غذير العلم وملما بالجوانب العلمية عامة بالإضافة إلى بعض الأساسيات العامة في العقيدة والفقه وغيرها لينتلاع على الطلاب وتكون له القدرة على تربيتهم .

٤- " أن تدعو المدرسة كبار المتخصصين في مجال الجريمة والانحراف والإدمان لقاء المحاضرات وعقد المحاورات مع طلابها لبيان خطورة هذه الأنماط السلوكية المعتلة على كل من الفرد والمجتمع .

٥- اصطحاب المدرسة لأبنائها الطلاب إلى زيارة السجون والمؤسسات الإصلاحية ودور الرعاية للإطلاع على ظروف السجناء والإحساس الفعلي بعواقب الفعل الإجرامي وما ينتج عنه من الشعور بالنندم والتعرف على مبلغ الردع الذي يقع على من يخرج عن القانون "١".

٦- تعاون المدرسة مع مختلف الهيئات فيها في حل كل مشاكل الطالب وعلاج ما قد ينثاقم عن ذلك أولا بأول ، والتعرف على الطلاب وحالاتهم النفسية والاجتماعية والتعرف على المنطقة المحيطة بالمدرسة للاستبعاد عن أي مظاهر الانحراف والعمل على توعية طلابها بذلك.

٧- مراقبة الآباء لأولادهم في المدرسة في التعرف على أصدقائهم و بمعرفة من يخالطون وكيفية الترافق بينهم المدرسية و انظباطهم و تشجيعهم بالحوافز المعنوية والمادية .

٨- إقامة مجالس الآباء والمعلمين المشتركة بينهما ليبقى التعاون مستمر بينهما واستمرار العملية العلمية التعليمية والتربوية بنجاح ^(٢).

^(١) العيسوي : عبد الرحمن محمد ، علم النفس الجنائي ، دار المعرفة الجامعية ، ٢٠٠٠م ، ص ٣١٦-٣١٧.

^(٢) سرى : إجلال محمد ، علم النفس العلاجي ، القاهرة ، عالم الكتب ، ط ٢ ، ١٤٢٠-٢٠٠٠م ، ص ١٤٩.

٩- اللجوء إلى المرشد النفسي و إيجاده في المدرسة إن لزم الأمر حيث في بعض الحالات يمكن أن تستعصي على الآباء والمعلمين في حل بعض مشكلات الطلاب وعدم القدرة على مواجهتها فالمرشد يستطيع أن يحل المشكلة لتدريبه على ذلك وتخصصه وجود بعض الخبرات التي تمكنه في معالجة الأمور المستعصية . " والميزة الكبرى الأخرى والملمومة هي أن المرشد المدرسي يستطيع أن يتنبه وأن يتتابع ويوالي أية مشكلة في بدايتها المبكرة أو في مراحل تكوينها الأولى قبل أن تستفحل وتتفاقم ، وحتى قبل أن تتبلور^(١).

رابعاً: وسائل الإعلام و التكنولوجيا

أصبح الإعلام أحد المؤسسات التربوية التي أنشأها المجتمع لنشر المعارف بين أفراده ، ونشر الأخبار التربوية والاجتماعية وغيرها، والتي تسهم في تشكيل شخصية الفرد المسلم وتكوين حلقه ونكره ونظرته إلى الحياة والكون والمجتمع .

فالإعلام هو أهم وسائل الاتصال بين الناس لمخاطبة العقول والوجدان والاتصال هو: " فن نقل المعلومات والأراء والاتجاهات من شخص إلى آخر "^(٢). وقد شاع استعمال هذه الوسائل في كل العالم الإسلامي على مختلف أنواعها من وسائل مقرئية كالصحف ووسائل سمعية كالإذاعة ووسائل سمعية بصرية كالتلفاز والفيديو والسينما وحالياً الحاسوب وغيرها.

والجدير بالذكر أنه لا يمكن لأي فرد إنكار فوائد هذه التي حققت تطوراً هائلاً في مجال الحضارة والثقافة، وجسراً للتواصل بين مختلف المجتمعات في العالم ، ولا مجال هنا لذكر الإيجابيات الكثيرة لوسائل الإعلام.

أما الجانب الآخر الذي تحمله وسائل الإعلام - على المجتمع الإسلامي خاصة - فهو وسيلة مدمرة ومحطمة لكل ما تبنيه المؤسسات التربوية الأخرى " فالمجتمع اليوم بقطاعاته المختلفة في

^(١) كفافي ، علاء الدين ، الإرشاد والعلاج النفسي الأسري ، المنظور النفسي الاتصالي ، القاهرة دار الفكر العربي ، ط١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م ، ص ٤١٠.

^(٢) أحمد: غريب محمد سيد، الانحراف والمجتمع، دراسات في علم الاجتماع القانوني ، المكتب العلمي للكمبيوتر، الإسكندرية ، د. ط ، ١٩٩٧م ، ص ٣٢٩.

قبضة الإعلام وما تبنيه المؤسسات الأخرى في عام يهدى الإعلام المنحرف في ساعة^(١). فعلى تنوع وسائل الإعلام فتعتبر سلاحاً ذا حدين إذا لم يحسن استعمالها وأسيء استغلالها.

وتعتبر هذه الوسائل هي إحدى السبل الهامة والخطيرة في انتشار الجريمة والانحراف والانحلال الخلقي وتفكك القيم ونشر الفساد إذا أسيئ استخدامها ، بخروجها عن الأطر الاجتماعية والدينية وعدم مراعاة ما يتاسب مع المجتمع وأخلاقياته .

فالصحافة والكتاب هما الركن المهم الذي يغذي المجتمع بما يحمله من اتجاهات وأفكار "الصحافة بصفة عامة وسيلة هامة من وسائل الاتصال في المجتمعات الإنسانية المعاصرة ، وهي من أكثر هذه الوسائل مصداقية"^(٢).

لذلك يجب الاهتمام في مضمون الصحافة والكتاب، لما لهما من قدرة في التأثير على متلقيهما، وقد تعلم أحياناً على احتطاط مستوى القيم والمبادئ الاجتماعية.

" وتعتبر الإذاعة من أكثر وسائل الثقافة ذيوعاً وانتشاراً ، فهي تتخطى الحواجز ، وتصل إلى كل مكان ، ويساعد على انتشارها سهولة الحصول عليها من جهة وتنوع برامجها من جهة أخرى ، مما يعطيها فرصة التأثير المستمر "^(٣). فتأثير المذيع على المستمعين له عمق، فهو في متناول الجميع ولا تستطيع أية دولة منع وصول الإذاعات المختلفة إليها.

وعلى كثرة الفوائد التي تميز هذه الوسيلة من تنقيف وترويج وتربيه وغيرها، بأسلوب سهل بسيط ، فهو لا يخلو من بعض السلبيات .

وأما التلفزيون فهو يحتل المكانة الأولى من بين وسائل الإعلام وأقدر وسيلة عرفها الإنسان لأنه يجمع بين الصوت والصورة والحركة، وهو الجهاز الساحر الذي سلب كل العقول وقد أصبح جزءاً من حياتنا " فالتلفزيون جهاز إلكتروني أسر لا يدع المشاهد الإفلات من جاذبيته ، لأنه يبعث

^(١) يكن: منى حداد، أيناونا بين وسائل الإعلام وأخلاق الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م ، ص ٢٤.

^(٢) عبد الحليم : محى الدين ، الرؤية الإسلامية لإعلام الطفل ، الرباط ، المملكة المغربية ، د. ط ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، ص ٥٩.

^(٣) الخطيب وأخرون: إبراهيم ياسين، أثر وسائل الإعلام على الطفل ، مكتبة دار الثقافة ، الناشر الدار العلمية الدولية، عمان ، ط ١ ، ٢٠٠١ ، ص ٧٧.

فيه رغبة جامحة في متابعة الصور وملحقة الحركات^(١) . " ومن الآثار السلبية لهذا الجهاز تعطيله لخيال الطفل ... فيحول الأطفال إلى متلقين سلبيين مما يتناهى مع خطط تنقيف الطفل"^(٢).

وفي الحقيقة إن لجهاز التلفاز مميزاته الخاصة فهو " أهم جهاز قدمته مدنية العصر للإنسان المعاصر لو أحسن استخدامه على الوجه الصحيح ، حيث يمكن استغلاله لبناء حضارة عالمية راشدة تسهم في وصل الإنسان بربه ، وتعرفه بوظيفته ومركزه في الكون"^(٣) .

ول بهذه الوسائل الإعلامية على اختلاف أنواعها أحياناً دورٌ في نشر الجريمة سواء بالصوت فقط أو بالصوت والصورة معاً أو عبر الكلمة ، وذلك حينما تعمد هذه الوسائل بتمثيل المجرم أو القاتل كبطل واحترافه للجريمة ، والطريقة التي اتبعها بشكل مفصل ودقيق ، مما يؤدي إلى تعلم الناس السلوك الإجرامي بشكل غير مباشر .

وقد يتخذ بعض ضعاف الإيمان ذاك المجرم قدوة له فيحتذى به للتغلب على الناس ، ليوازي شهرة البطل المجرم ، ويتخذ العنف سبيلاً لحل مشاكله واللجوء إليه باعتباره أسهل من الحوار والنقاش الهادئ .

ولكثرة انتشار القصص الإجرامية قد يتعدى عليها المجتمع وتصبح الجريمة من المأثورات والمعتاد عليها . " وهو أمرٌ له خطره من ناحيتين الأولى شيوخ موجة من القسامح نحو الإجرام والثانية ضعف الشعور العام بالصدمة من الجريمة وفادحتها على المجتمع"^(٤) .

وكل فرد في المجتمع يتاثر بالجريمة من ناحية أو أخرى ، بصورة إيجابية أو سلبية ، مما يعكس أثره على نفسه ، " ويختضع أثر وسائل الإعلام للقاعدة العامة من أن تأثير أي واقعة أو شخص يتوقف على التكوين النفسي لهؤلاء الذين شاهدوا تلك الواقعة أو ذاك الشخص ، كما أن عدم النضوج الإدراكي لدى بعض المراهقين وكذلك زيادة القابلية للإيحاء ينتج عنها تأثير بوقائع الفيلم" . فقد يكون عند بعض الأفراد الميل نحو العنوان فيزيده الفيلم في تعليمه بعض طرق الإجرام للوصول نحو الهدف ، وقد تعمل القصص الإجرامية على تزايد درجة تقبل الناس للعنف وممارسته.

^(١) كجك : مروان ، الأسرة المسلمة أمام الفيديو والتلفزيون ، دار الكتب الطبية ، القاهرة ، ط٣ ، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م ، ص ٥٥.

^(٢) عبد الحليم : الرؤية الإسلامية لإعلام الطفل ، ص ٦٥ ..

^(٣) منصور: عرض، التلفزيون بين المنافع والأضرار ، مكتبة البشائر ، عمان ، ط٥ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، ص ٦٢.

^(٤) أبو حامد : محمد زكي ، دراسة في علم الإجرام والعقاب ، د. م ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، د. ط ، ١٩٩٥ م ، ص ٣٤٩.

^(٥) أحمد ، الاتجاه والمجتمع ، دراسات في علم الاجتماع القانوني ، ص ٢٥٢.

وفي ضوء ذلك يمكننا تقنين مختلف الوسائل الإعلامية والاستفادة منها ، والتقليل من السلوك المنحرف والجريمة ومن هذه السبل :

١- المراقبة الدؤوبة من الآباء لما يشاهده أو يقرأه أبنائهم ، لأن الأطفال غير قادرين عقلياً على تمحيص ما يطعون عليه أو معرفة السقيم من السليم وتنذير أبنائهم بعذاب الله عز وجل وتخويفهم من العاقبة في الآخرة ومآل الإنسان لمن اتبع طريق الجريمة ، قال تعالى :

﴿وَأَنْهَبْتُ الشَّمَالَ مَا أَنْهَبْتُ الشَّمَالِ ﴾ فِي سَمُومٍ وَخَمِيرٍ ^(١)

٢- زرع العقيدة الإسلامية واستشعار رقابة الله تعالى الدائمة في نفوس أبناءنا وأن الله يحاسب من يعتدي على الآخرين ويؤذينهم . فال المسلم مسؤول أمام الله عز وجل عن نفسه ووقته ومحاسب عليه لذا يجب أن يكون أكثر وعيًا بما يغذى به عقله ووجوداته ، عن النبي ﷺ قال: " لا تزول قدمًا عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفاء ، وعن علمه فيما فعل ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفقه ، وعن جسمه فيما إيلاه " ^(٢) .

٣- استشعار الآباء المسؤولية تجاه أبناءهما ووقايتهما من كل ما يؤدي إلى الضرر في أخلاقهم وسلوكهم . و إرشاد أولادهم بالامتناع وبعد عن البرامج المملوقة بالقيم الدينية.

٤- التنسيق بين المؤسسات الإعلامية وبقية المؤسسات التربوية والاجتماعية لتحقيق الاستقرار النفسي والاجتماعي، وتلقين الأفراد وتعليمهم بما يتاسب مع العقيدة .

٥- وضع برامج تربوية وترفيهية وترفيهية لأبناء المجتمع وتوسيعهم من خلال التوعية السليمة في بعد عن الجريمة وتقديم صورة مشرقة عن المجتمع الأمن الذي يندر فيه القتل والضرب والشتائم والسباب .

٦- خلو برامج الأطفال من العنف والجريمة وربطها بالقيم والأخلاق الإسلامية، وتقع هذه على عاتق المؤلفين والمنتجين والمخرجين لبرامج الأطفال .

٧- ضرورة الرقابة الرسمية من الجهات المختصة والشعبية في إبعاد الفكر الغربي وما تحويه أفلامه من القتل والاعتداءات على الناس بالضرب .

^(١) سورة الواقعة : آيات ٤٢-٤١.

^(٢) أورده الترمذى في سنته كتاب صفة القيمة والرفاق والورع عن رسول الله ﷺ ، باب في القيمة برقم ٢٤١٧: ٤٦٢ ، وقال عنه أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

٨- توضيح مآل من يتعرض للناس بالقتل والأذى وبيان قدرة الكفالة الأمنية في ملحة هؤلاء المجرمين وتجريدهم من حقوقهم الإنسانية وحرمانهم من الحياة إن استحقوا ذلك وفي هذا من العبرة ما يكفي . " وتوضيح حجم المشكلة والعوامل التي تؤدي إليها وتنضاف في إحداثها وكيفية مواجهتها"^(١).

٩- تنقيف أولياء الأمور في نشر الطرق الصحيحة للتربية والعمل على توجيههم الوجه الصحيحة بالأساليب المختلفة من خلال القصة والقدوة والترغيب والترهيب وغيرها .

١٠- تقديم صورة عن المجرمين وضررهم على المجتمع ، بما يتناسب مع الكبار والصغار ، وما يتناسب مع عقولهم ومداركهم بمختلف الوسائل وتوجيههم بالبرامج الثقافية وال مباشرة بأسلوب تربوي .

١١- يمكن لوسائل الإعلام تنشئة الأفراد وتمييthem بفكر بناء سليم من خلال استخدام القصة وال الحوار الهدف وغيرها من الوسائل التربوية في عرض سير الأنبياء والصالحين كقدوة للأفراد ، لما تحتويه تلك الشخصيات من قيم ايجابية وكيفية تعاملهم الحسن مع الأفراد وبهدف تعميم الإيمان والعقيدة الإسلامية في نفوس الأفراد .

١٢- " نظراً لخطورة البث المباشر التي تحمله القنوات الفضائية على المرجعية الإسلامية التي تحكم نشاط الأطفال وأنماط حياتهم ، فإنه يصبح من الأهمية بمكان تدرك هذا الخطر الذي يصعب الحيلولة دون وصوله إلى أبناءنا بحكم التقدم التكنولوجي الكبير الذي أحدثه هذه التقنية ولن يتحقق ذلك إلا إذا تمت تقوية أجهزة الإعلام في البلاد الإسلامية و إعادة النظر في برامج عملها وتزويدها بالكوادر المتخصصة في قضايا الطفولة لستطيع أن تغنى الطفل المسلم عن اللجوء لهذه القنوات التي قد تخلط له السُّم بالعسل "^(٢).

^(١) عماري ، الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين ، ص ١٦٣ .

^(٢) عبد الحليم ، الرؤية الإسلامية لعلام الطفل ، ص ١١٤-١١٣ .

خامساً: البطالة :

هذا الشبح الذي بدأ يخيم على مجتمعاتنا منذ فترة فلا يجد الفرد عمل له أو وظيفة أو يفقد وظيفته فيصبح عاطلاً عن العمل .

وهناك من الأسباب الكثيرة التي أدت إلى البطالة وأزيداد العاطلين عن العمل منها على سبيل المثال لا الحصر ظهور الآلات التي حلّت محل الإنسان في كثير من مجالات العمل . مع ازيداد عدد السكان ازيداداً هائلاً فوق احتياجات العمل ، أو طغيان المتخصصين أكاديمياً أكثر من المهنيين في بعض الدول فلا تستطيع دولتهم تشغيلهم جميعاً، وخروج المرأة إلى العمل بعدها كان البيت هو مكانها فنافست الرجل في عمله ، أو الأسباب الاقتصادية بحثه وغيرها الكثير.

وتعُدُّ البطالة أحد العوامل المؤدية إلى الانحراف والجريمة خاصة إذا كان " العامل ربا لأسرة فيصبح عاجزاً عن الوفاء بالتزاماته نحوها فيساوره القلق والخوف من المستقبل مما قد يدفعه إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص ^(١) ، ليوفر حاجات أسرته من ملبس ومأكل ومشرب فلا يتركهم جياعاً ، وفي سبيل ذلك قد يسلك الطرق غير المشروعة ، وقد يؤدي به الأمر للقتل أو إيهام الناس لقوت عياله والحصول على المال فيؤمن لهم الحاجات الضرورية ، ونتيجة لهذا المسار الخطأ يتعرض أولاده للانحراف والجريمة والشرد والضياع ولانشغال أبويهما في لقمة العيش ويتناسون تنشئة أولادهم التنشئة السليمة والقدرة على تحمل المسؤولية والاعتماد على الذات .

وكثيراً من الشباب نكروا أو إناثاً يبحثون عن العمل بعد التخرج من الجامعات والكليات المؤهلين مهنياً لا يجدون مكاناً يتوبيهم وبعضهم قد يجده ولكن بأجر زهيد لا يوفر له حاجاته ومتطلبات العصر .

وقد يكون في مكان العمل بعض المنحرفين فيحومون حول الفرد ويلجأ إليهم ليعتزم سبل الانحراف لقصر إدراكه وأسلوب التربية الخطاً وضعف الشخصية .

ومنهم مع كثرة وجلوسه بالبيت وكثرة مشيه في الطرقات وجلوسه هنا وهناك يقف حائراً أمام ذاته فيم يفعل وكيف يواجه صعاب الحياة وضنكها وهو على هذا الحال مما يؤثر على ذاته وظهور بعض المشكلات النفسية والاضطرابات العصبية فيتجه نحو الانحراف والاعتداء على الآخرين .

^(١) أبو تونة : عبد الرحمن محمد ، علم الاجرام ، الاسكندرية ، المكتب الجامعي الحديث ، د. ط ، ١٩٩٨ م ، ص ٢٦٣ .

والإسلام بنظرته الرحيمة مجتمعه وعadalته الاجتماعية وفهمه للإنسان ومشاكله قد عالج البطالة وكفل القضاء عليها لأنه منهج رباني شامل ، فأوجب على الدولة الإسلامية توفير سبل العمل لكل قادر ، روى أن رجلاً من الأنصار جاء إلى النبي ﷺ يسأله عطاء ، فقال له : أما في بيتك شيء قال : بلى يا رسول الله ، حلس . ثلث بعضاً ونبسط بعضاً ، وعقب نشرب منه من الماء . قال : أنتي بهما ، فأتاه بما ؟ . فأخذهما عليه الصلاة والسلام وقال : من يشتري مني هذين ؟ قال رجل : أنا أخذهما بدرهم . قال رسول الله ﷺ : من يزيد على درهم ؟ قال رجل : أنا أخذهما بدرهمين . فأعطاهما إياه ، فأخذ الدرهمين فأعطاهما الأنصاري وقال : اشترا أحدهما طعاماً فابنده إلى أهلك ، واشترا بالآخر قدوماً فانتني به فأتاه به ، فشد فيه رسول الله ﷺ عوداً بيده ، ثم قال : أذهب واحتطب وبع ، ولا أرىك خمسة عشر يوماً ، ففعل ، فجاء ، وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها طعاماً ، فقال رسول الله ﷺ : هذا خيرٌ من أن تجيء والمسألة نكتة في وجهك يوم القيمة ^(١).

فكان الرسول عليه الصلاة والسلام خير قدوة لنا في حد ذات السائل على العمل وخير له من سؤال الناس ، وستفيد من هذا الحديث الشريف أنه مهما كانت قيمة العمل ودرجة فهو أفضل من الجلوس عالة على الغير أو انتظار الوظيفة ذات المنصب العالي والجلوس وراء مكتب كما يفعل كثيرٌ من الشباب ، وقد تتها فرصة عمل جيدة في بداية المشوار إلا أن تعالي النفوس وتكبرها وكذلك لنظر المجتمع تبعدها عن العمل وتحول دون ذلك .

وللتلافي هذه المشكلة يجب توعية المجتمع وأفراده وتجهيزهم وتنقيفهم لمثل هذه الصعاب . ولعلاج البطالة أوجب الإسلام على صعيد المجتمع مساعدة من ليس له عمل كالتكافل الاجتماعي عن طريق الزكاة قال تعالى: **﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَنَمِيلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرِيرِ مِنَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآتَيْنَ آسَيْلِ فِرِيقَةَ مِنْ أَهْلِهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾**^(٢) وإيجاد فرص عمل متنوعة ، وتقدير المال كشركة المضاربة ، وتشجيع العمل المهني والصناعات الحرفة والعمل اليدوي وغيرها.

^(١) جلس : وعاء رقيق يكون تحت البردعة ، ابن منظور : لسان العرب ، (باب السين فصل الحاء) ، ٥٤/٦ .

العقب : القدح الضخم الغليظ ، ابن منظور : لسان العرب ، (باب الياء فصل العين) ، ٦٨٣/١ .

^(٢) أبو داود : سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني ، السنن ، رقم كتابه هيثم بن نزار تبصير ، دار الأرقام ، أبي الأرقام ، بيروت - لبنان ، ط١٤٢٠، ١٩٩٩هـ - ١٤٢٠م ، كتاب الزكاة ، باب ما تجوز فيه المسألة ، برقم ١٦٤١ ، ص ٣٨٤-٣٨٥ .

ورواء الترمذى مختصراً في متنه كتاب البيوع ، باب ما جاء في بيع من يزيد ، برقم ١٢١٨ ، ٥٢٢/٣ ، وقل أبو عيسى عنه : هذا حديث حسن .

^(٣) سورة التوبة : آية ٦٠ .

الفصل الثاني

العقوبة والقصاص

العقوبة والقصاص ، وفيه مبحثان :

- المبحث الأول : العقوبة مفهومها وأهميتها

وخصائصها.

- المبحث الثاني: مفهوم القصاص وأهميته.

المبحث الأول: العقوبة وأهميتها وخصائصها

تمهيد :

يعيش الأفراد ضمن مجتمعات تختلف بعضها عن بعض في كثير من الأنظمة والدعائم التي ارتضتها أفراده والتشريعات المختلفة التي اتفقوا عليها ، وعلى الرغم من الاختلاف في هذه الأنظمة كنظم التعليم والاقتصاد والسياسة والمجتمع والعادات والتقاليد ، إلا أنها تتفق في المبدأ الذي يحمي حياة الأفراد من كل أذى وسوء .

وفي أثناء ممارسة أفراد المجتمع لحياتهم اليومية داخل تلك الأنظمة تظهر بعض الصعوبات والمشكلات التي قد تعيق تقدم المجتمع وتتطوره ، ولتلافي ذلك أوجدت المجتمعات القوانين والأنظمة التي تحفظ كيانها واستمرارية وجودها ومن بينها نظام العقوبة .

وجميع التشريعات السماوية والأنظمة الوضعية تؤكد على إيقاع العقوبة على كل من يتجاهل القانون ويخرج عليه ، فهي جزء من النظام الاجتماعي للمحافظة على بنائه من أسباب الضعف والهزال والحفاظ على قوته من الهلاك والسقوط، فالعقوبة بمثابة الشرطي الذي يسهر على حماية التشريعات وعلى راحة الأفراد ومنعهم من الوقوع في المحظورات والأخطاء ، أو مخالفة الأوامر وعصيّانها.

ونتيجة لذلك تعد العقوبة أمرا ضروريا وحتميا لا بد من إنزالها على المخالفين والجناة، وحماية لقانون المصلحة العامة لأفراده حتى لا يتعرض المجتمع للأذى ، فيبقى المجتمع قويا ومتماساً . وفي هذا المبحث مطلبان : الأول: مفهوم العقوبة ، والثاني : خصائص العقوبة.

المطلب الأول : مفهوم العقوبة

مفهوم العقوبة : لغة :

ورد معنى العقوبة في اللغة بمعانٍ عديدة منها :

١- عاقبة أي : جازأة فالعقبي جزاء الأمر ، وعقوبة من عقب كل شيء ، والعقاب والمعاقبة أن تجزي الرجل بما فعل سوءا .

٢- اعتبه : حبسه عنه ، ومنعه .

٣- كافا .

٤- وعاقبة بذنبه ، أخذة به ^(١).

مفهوم العقوبة شرعا :

عرف كثير من العلماء العقوبة بعبارات متعددة الألفاظ وما قيل في التعريف بها:

١- عرفها الماوردي بأنها " زواجر وضعها الله سبحانه وتعالى للردع عن ارتكاب ما حظر وترك ما أمر ، لما في الطبع من مغالبة الشهوات الملتهية عن وعيد الآخرة بعجل اللذة" ^(٢).

لا يختلف هذا التعريف في مجمل معانيه عما سبق من توضيح لمفهوم العقوبة شرعا، إلا أنه جاء يحمل معنى واضحا لهدف العقوبة في كونها تمثل زاجرا للإنسان عن أفعاله الذميمة أو أخلاقه القبيحة ، وجاء هذا المعنى شاملًا من جهة أنه لم يحدد شخصية المرتكب للجريمة بالفعل والمتبّس بها بل أطلقه ليشمل كل فرد يفكر في اقتراف جرم في حق ذاته أو غيره .

وعليه فالعقوبات زواجر ونواه كأدلة ضرورية تعمل على القضاء على الشر وتأصيل الخير في النفوس البشرية ، فقد أوضح هذا التعريف بأن الفرد مجبر بفطرته على مجموعة شهوات قد تغلبه وتدفعه للاشتغال بالدنيا وترك الآخرة وقد تجّرّه إلى اقتراف الإثم واجتراره

^(١) ابن منظور ، لسان العرب ، (باب الباء فصل العين) ، م، ١، ص ٦١١ .
وانظر : القิروز أبيادي ، القاموس المحيط ، (باب الباء ، فصل العين) ، ج ١ ، ص ١١٠ .

الجوهري : إسماعيل بن حماد ، الصحاب تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، بيروت - لبنان ، دار العلم للملايين ، ط ١ ، ١٩٥٦-١٣٧٦ م ، (باب عقب فصل العين) ، ج ١ ، ص ١٨٦ .

^(٢) الماوردي : علي بن محمد حبيب البصري ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الكتاب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤١٥ هـ - ١٩٨٥ م ، ص ٢٢٥-٢٧٦ .

المعصية التي تستوجب الحد أو التعزير، لذا فهو بحاجة إلى ما يزجره ويردعه لأنه ليس كالملائكة التي خلقت وطبعت على الخير وحده قال تعالى: «لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ

مَا يُؤْمِرُونَ»^(١).

٢- أنها الجزاء المقرر لمصلحة الجماعة على عصيان أمر الشارع^(٢).

٣- اسم للجزاء الذي يقع على الإنسان لارتكابه مخالفة تستوجب الجزاء عليها شرعا^(٣).

من هذين التعريفين يتبين أن العقوبة جزاءً مادي يقع على الإنسان المرتكب للفعل، بهدف مصلحة الجماعة وحمايتها من الجاني وكذلك حمايته من نفسه للارتفاع به لا للانتقام منه، بسبب مخالفته أوامر الله تعالى أو ارتكاب شيء من المحظورات المنهي عنها في كتابه العزيز أو سنة نبيه ﷺ.

وعلى هذا فإن فرض العقوبة على عصيان أمر الشارع جل وعلا هو هدف لإصلاح حال البشر ، وتحفيز في سلوك الإنسان إلى الأصلاح للبعد عن المفاسد وسبل الضلال المفترضة بطريق الجهل أو غيره ، والابتعاد عن المعاصي الكبيرة والصغرى ، لأن الدنيا إذا جعلت هدفاً وغاية للإنسان كانت الشر الأعظم له وانحرفت به عن الهدف الأساسي الذي خلق من أجله ، قال تعالى : «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّاً وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ»^(٤). فعبادة الله تعالى في الأرض هو الهدف الأسمى للإنسان وبه صلاح حياته.

وحتى تكون العقوبة سبيلاً لردع الجاني عن ارتكاب فعله أو التفكير في الإقدام على فعل محظور يجب أن تتتنوع حسب درجة الجنائية وشدة الوزر، لأن العقاب الواحد لجميع الأفعال يدل

^(١) سورة التحريم : آية ٦ .

^(٢) عودة : عبد القادر ، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، د. ط ، د. ت ، ج ١ ، ص ٦٠٩ .

^(٣) والتسييري: أحمد علي ، نظرة في نظام العقوبات الإسلامية ، دار التعارف المطبعية، بيروت-لبنان، ص ١٣ .

^(٤) الحصري : أحمد ، السياسة الجنائية في فقه العقوبات الإسلامية المقارن ، دار الجيل ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، م ١ ، ص ١١٩ .

^(٥) سورة الذاريات : آية ٥٦ .

على عدم جدواه ولا يمكن أن يكون مؤثراً بالردع أو تحقيق مدى فاعليته في التأثير على أفراد المجتمع ، وفي تنويع العقوبات دليلٌ على مدى كفالتها لراحة المجتمع وسعادته .

مفهوم العقوبة قانوناً:

وردت تعريفات عديدة للعقوبة في الفقه الجنائي القانوني وهي في مجلتها ترجع إلى تعريفين اثنين يجمع المعنى ويشتمل عليه فقيل هي :

١- "الجزاء الذي يقرره القانون ويوقعه القاضي على من ثبتت مسؤوليته على فعل يعد جريمة في القانون ليصيب به المتهم في شخصه أو ماله أو شرفه"^(١).

٢- أو هي "إيلام مقصود يوقع من أجل الجريمة ويتاسب معها"^(٢).

فيلاحظ أن العقوبة في القانون عبارة عن جزاء يقع على المتهم المرتكب للفعل الذي يعد جريمة من وجهة النظر القانونية وما يستطيع القانون محاكنته ، ومن المميزات المهمة أنها تصف العقوبة موضحة مقصودها وجوهرها وهو الإيلام الذي يظهر على المجرم ، والإيلام إما أن يكون مادياً بصورة الحبس أو بالإعدام فتضمن المتهم في شخصه وتفسه ، أو عقوبة مالية بمختلف صورها من مثل وضع غرامات أو خصم من الأجر ، أو عقوبة ماسة بقيمتها ومكانته كشعوره بالمهانة إذا نزلت درجته أو مركته في العمل .

ويجب أن ترتبط العقوبة في إيلامها مع الجريمة ، فلا يظهر أثرها إلا بعد وقوع الجريمة عياناً ، أما عن كون الألم مرتبطاً بالجريمة الواقعه فمعناه أن اللم العقوبة لا ينزل إلا بعد وقوع الجريمة^(٣)، ويعطي هذا المعنىفائدة دالة على أن هناك إجراءات مغایرة عن وقوع العقوبة بعد الجريمة وهي اتخاذ تدابير احترازية لحماية المجتمع قبل وقوعها .

^(١) أبو عامر : محمد زكي ، دراسة في علم الأجرام والعقاب ، د. م ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، د. ط ، ١٩٩٥ ، ص ٣٩٤ .

- ومصطفى : محمود محمود ، شرح قانون العقوبات ، القسم العام ، ١٩٧٤ ، ص ٥٣٧ ، نقلًا عن محمد زكي أبو عامر ، "دراسة في عصر الأجرام والعقاب" ، ص ٣٩٤ .

^(٢) حسني : محمود نجيب ، علم الأجرام وعلم العقاب ، نقلًا عن ياسين ناجي ، دور المؤسسات العقابية في علاج وإصلاح وتأهيل المجرمين والجانيين ، مطبعة دار الحكمة ، الموصل ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، ج ١ ، ص ١٨٧ .

^(٣) أبو عامر : دراسة في علم الأجرام والعقاب ، ص ٣٩٧ ،
- وانظر : سليمان : جاد الحسيني ، العقوبة البدنية في الفقه الإسلامي: ستورها وعلاقتها بالدفاع الشرعي ، دار الشروق ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م ، ص ٢٥ .

وكما يجب أن ترتبط العقوبة مع الجريمة في تتناسبها كما وكيفاً في الجسامية الذاتية للجريمة ، حينما يقع صاحب السلطة والتشريع في القانون وهو القاضي أوولي الأمر ، العقوبة على المتهم يتقيّد بمجموعة اللوائح والأنظمة القانونية الوضعية ، بخلاف الفقه الإسلامي المتميز بربانية المصدر وقدرة تمكّنه من السلوك الإجرامي والسيطرة عليه قبل وبعد.

والجدير بالذكر أن القانون الوضعي لا يستطيع المعاقبة بعض المخالفات التي يرتكبها الإنسان والخاصة ببعض الأخلاق ، كالنظر إلى المرأة الأجنبية ، والاختلاط وغيرها ، بينما في التشريع الإسلامي فإنه يحاسب الفرد على هذه المخالفات بالزجر والتذيب والوعيد بالآخرة وغيرها . ومن شأن هذه المعاقبة الربانية تحسين سلوك الفرد وحسن علاقته مع الناس ، فيطمئن الناس بهذه العلاقة وهذا السلوك ويؤمنون على أنفسهم.

المطلب الثاني: أهمية العقوبة

وإذا أمعنت النظر في العقوبات كجزء من التسريعات الإسلامية فإنك تجدها تدور حول تحقيق مصالح الإنسان ودرء المفاسد عنه وهذا هو المقصد العام من الأنظمة التي وضعها الإسلام .

وأما المصالح المقصودة فهي على ثلاثة أنواع ، ضرورية وتحسينية وحاجية ، ولا تقوم للإنسان قائمة ولا تستقيم له حياة إلا على أساس من هذه المصالح الضرورية الأساسية ، فإن، تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقتضياتها في الخلق وهذه المقاصد لا تعدد ثلاثة أقسام : أحدها أن تكون ضرورية ، والثاني : أن تكون حاجية ، الثالث أن تكون تحسينية^(١).

وقد عملت العقوبات على حماية هذه المصالح ومنع الاعتداء عليها ، فالجرائم تمثل اعتداء خطيراً على هذه المصالح وبخاصة الأساسية التي تدور حول خمسة أصول وهي : حفظ الدين ، وحفظ النفس ، وحفظ العقل ، وحفظ النسل ، وحفظ المال ، ولكي يتم حمايتها لا بد من الحفاظ على ما يقيم أركان هذه الأصول في الوجود والمحافظة عليها من العدم بمختلف الوسائل المشروعة ، لأن هذه الضروريات هي لبُّ الحياة ، "والضروريات هي التي لا بد منها لمصالح الناس ديناً ودنياً بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الناس على استقامة وعم الفساد وانتشرت

^(١) الشاطبي : أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد الخمي ، الموافقات ، تعليق أبو عبيدة مشهور بن حسن الـ سلمان ، دار ابن عفان للنشر والتوزيع ، المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م ، ٢م ، ص ١٧.

الفوضى واختل نظام الحياة^(١). فمن الأهمية بمكان أن يعمل كل نظام وتشريع على هذه الأرض على مراعاة هذه الأصول الخمسة ، وجعلها محط الأنظار حتى تستقيم الحياة ولا يعم الفساد فيها".

أما الدين فقد بعث الله تعالى رسلاً إلى البشر لهدايتهم إلى الحق وإرشادهم للطريق المستقيم وما يحقق لهم السعادة في الدنيا والآخرة ، وما ينظم علاقاتهم مع خالقهم وعلاقاتهم مع بعضهم ببعض فيبين لهم الرسل طرفي الدين العقيدة والعبادة ، وكان الإسلام آخر الديانات على وجه الأرض وخاتمة الشرائع ، وقد أوضح القرآن الكريم من خلال آياته حرية الاعتقاد وعدم الإكراه في الدخول في هذا الدين وذلك لكرامة الإنسان وتميزه عن غيره من المخلوقات بالعقل والتفكير

قال تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾^(٢).

وترك للإنسان الحرية حتى يكون قوياً في معتقداته ومتماساً بها ومدافعاً عنها وذا فناعة تامة حتى لا يرتد عن دينه لأي سبب من الأسباب ، أو وجود صراع داخلي بين تصديق وتكذيب، ومن أجل حفظ الدين عن المعنتدين فقد شرع الله تعالى الجهاد في سبيله ، ولحفظه في أهلة قرر عقوبة المرتد عن الإسلام وهي القتل بعد الاستتابة.

ومن أجل المحافظة على النفس كان لا بد من توفير سبل الحياة الكريمة للإنسان وتيسير

مختلف الأعمال له قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْلًا فَامْشُوا فِي مَتَّا كِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ﴾^(٣). وإذا كان الإنسان عاجزاً عن ذلك فقد شرع له التكافل بين الأفراد من ذوي القربي، فإن عجز أقرباؤه جعل ذلك واجباً على الدولة فتقوم بمراعاته وحمايته من الهلاك والاهتمام بالقراء والعنابة بهم .

وفي سبيل حفظ النفس من الاعتداء عليها حرم الإسلام القتل أو أي أذى آخر وشدد التحريم عليه ، ويدخل في عموم تحريم الاعتداء على النفس باقي أجزاء الجسم فأوجب الله عقوبة القصاص في النفس والجروح .

^(١) المصدر السابق، م ٢ ، ص ١٨ .

- ومرعي : علي أحمد ، القصاص والحدود في الفقه الإسلامي ، دار أقرا ، بيروت - لبنان ، ط ٢ ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م ، ص ١٤١ .

^(٢) سورة البقرة : آية ٢٥٦ .

^(٣) سورة الملك : آية ١٥ .

وللحافظة على العقل حارب الإسلام كل أفة تضر بالعقل كشرب المسكرات أو تعاطي المخدرات أو غيرها التي تعمل على تعطيله عن عمله ، أو إفساده مما يؤذى المجتمع ويحوله إلى عضو فاسد لا فائدة ترجى منه ، قال تعالى: ﴿ يَتَأْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ فَآتَيْنَاهُمْ فَاجْتَنَبُوهُ ﴾^(١).

وأما المحافظة على النسل والعرض فقد شرع الإسلام الزواج للمحافظة أولاً على النوع الإنساني ونظم هذه العلاقة بكل خطوة فيها ، ومنع القذف للمحصنات وحرم الزنا ووضع عقوبة شديدة وهي الجلد أو الرجم، فالعرض جزء مهم من الإنسان وبغيره تضيع الأنساب وتعم الفوضى بين الناس وتفسد القيم والمثل.

والمال هو واحد من أهم الضروريات للفرد في حياته على هذه الأرض وقد بين الإسلام طرق تحصيله وذلل سبله بالزراعة والصناعة والتجارة وغيرها، قال تعالى في الزراعة:

﴿ فَلَيَنْظُرُ إِلَيْنَاهُ إِلَوْ طَعَامِهِ ۝ أَنَّا صَبَبَنَا الْمَاءَ صَبَبًا ۝ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقَّاتٍ ۝ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا أَحْبَابًا ۝ وَعَنْبًا وَقَضْبًا ۝ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ۝ وَحَدَّافَقَ غُلْبًا ۝ وَنَكِهَةً وَأَبَاتٍ ۝ مَئَانِعًا لَكُمْ وَلَا تَعْمِكُمْ ﴾^(٢). وفي التجارة قال تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الْأَصْلُوَةُ فَأَنْشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَأَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(٣)، في الصناعة قال تعالى في حق داود عليه السلام وفي التجارة قال تعالى: ﴿ وَعَلِمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لِّكُمْ لِتُخْصِنُوكُمْ مِنْ بَاسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَكِرُونَ ﴾^(٤).

لذلك يجب العناية بالمال وصيانة حرمه وعدم الاعتداء عليه بالباطل وقد أنزل الله تعالى في كتابه ما ينهي عن أخذ المال بطرق غير مشروعة وحرمها كالربا والقمار قال تعالى:

﴿ فَيَظْلَمُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيبَتٍ أَحْلَتْ لَهُمْ وَيَصْدِرُهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ۝ وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوْا وَقَدْ هُوَا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلِ ﴾^(٥). قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ

^(١) سورة المائدة : آية ٩٠.

^(٢) سورة عبس : آيات ٣٤-٢٤ .

^(٣) سورة الجمعة : آية ١٠.

^(٤) الأنبياء آية ٨٠ :

^(٥) سورة النساء : آيات ١٦٠ - ١٦١ .

عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيقَاتِهِ، وَيَقْطَعُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ، أَنْ يُوَصَّلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أَوْ لِتِكَاءَ هُمُ الْخَسِرُونَ })^(١) وللحافظة عليه من السرقة والاغتصاب قال تعالى مخوفاً المعذبين:

» وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُ أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَلًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ »)^(٢).

" إلى جانب صيانته للأموال فإنه وجه الإنسان إلى إنفاقها في وجوهها المشروعة وأداء الحقوق الواجبة فيها "^(٣) فعلى المسلم أن يجعل المال وسيلة له في الحياة لا هدفاً فلا تكون الدنيا أكبر همه، وتوجيهه المال الذي بين يديه في سبيل إرضاء الله وإنفاقه حسب حقوقه مما يحقق معنى العبودية.

قال الغزالى رحمه الله : " وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم ، لكننا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع ، ومقصود الشرع من الخلق خمسة ، وهو أن يحفظ عليهم دينهم ، وأنفسهم وعقالهم ، ونسائهم ومالهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة"^(٤).

ومن هذا نرى أن الأصول الخمسة هي المصالح الأساسية التي في أصلها تعد ضرورات إنسانية والاعتداء عليها يعد جريمة في أي مجتمع فهي من البدويات المتفق عليها بين مختلف الديانات والشعوب ، ومقصود كل شرع ، ويأتي الإسلام في مقدمتها لذلك أوجب حفظها لأنها في ذاتها مصلحة وكل ما يعمل على تقويمها وحفظها فهو أيضاً مصلحة ، ورد ما يسووها أو ينقص منها لاعتباره مفسدة تخالف الأصول .

^(١) البقرة : آية ٢٧.

^(٢) سورة المائدة : آية ٣٨ .

^(٣) هاشم وأخرون: أحمد عمر ، منهج التشريع الإسلامي في بناء الفرد والأسرة والمجتمع ، دار الطباعة المحمدية بالأزهر - القاهرة ، ط١ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨ م ، ص ٢٤٧.

^(٤) الغزالى : محمد بن محمد أبو حامد ، المستصفى من علم الأصول ، مكتبة المثلثى ، بغداد ، طبعة جديدة بالأوقست ، ط١ ، ١٣٢٢هـ ، ج١ ، ص ٢٨٦ - ٢٨٧ .

المطلب الثالث خصائص العقوبة في الشريعة الإسلامية

من سمات النظام العقابي الإسلامي التي تميزه عن غيره من النظم العقابية أنه نظام قائم على أساس الدين ، وأنه جزء من عقيدة شاملة موجهة للناس كافة ، وقد أثرت هذه على خصائص العقوبة في الفقه الإسلامي فجاءت هذه الخصائص متensiّة مع الأهداف العامة للعقيدة الإسلامية^(١).

مما كان لها الأثر الأكبر على الفرد وفي ردعه، وقدرتها على معالجة الخطأ بما يتناسب مع الجرم ومن أهم الخصائص العامة للعقوبة ما يلي :

أولاً: شرعية العقوبة .

تعد العقوبة شرعية إذا كان أحد مصادرها من مصادر الشريعة الإسلامية كالقرآن الكريم أو السنة النبوية أو الإجماع ، ويحكم على الأفعال بأنها جرم أو معصية إذا خالفت الأوامر والنواهي ، وإذا صدرت عقوبة من ولی الأمر أو القاضي يجب أن لا تكون منافية ومخالفة لنصوص الشريعة ، فليس القاضي حرًا مختاراً بإصدار القوانين فيما يفعل ، وليس له كذلك أن يتعدى المقدار المحدد كما في بعض العقوبات المنصوص عليها كعدد الجلد في الزنا ، أو حد الردة أو كما هو في عقوبة القصاص المماثلة في القتل والجرح وغيرها من عقوبات الحدود والقصاص المقدرة ، فلا يجوز تجاوزها أو إلغاؤها .

أما التعزير فالمعروف أن ميدانه واسع ومرن ، وقد أعطى القاضي الحرية فيه إلا أنه لا يخرج عن مبدأ الشرعية فلا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قال تعالى : ﴿ وَمَا أَهْلَكَنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا مُنْذِرُونَ ﴾^(٢). وتبدأ عقوباته باليسير وتنتهي بالشديد والصعب ، " تبدأ بأبسط العقوبات كالتوبيخ وتنتهي بأشدتها كالحبس حتى الموت والقتل ، وترك الشريعة للقاضي أن يختار من بين هذه

^(١) فوزي : شريف فوزي محمد ، مبادئ التشريع الجنائي الإسلامي : دراسة مقارنة بالاتجاهات الجنائية المعاصرة ، دار القلم ، جدة ، ص ١٧٥.

^(٢) سورة الشعراء : آية ٢٠٨ .

المجموعة العقوبة الملائمة للجريمة وال مجرم^(١) . فهو مخير ضمن أسس معينة في مراعاة حال المجرم وظروف ارتكابه للجريمة ، وهو في نفس الوقت مقيد من حيث نوع العقوبة أو مقدارها.

وبين القرآن الكريم أنه لا يعاقب الإنسان على أي فعل يخرج منه من غير أن يوضح له الأفعال المنهي عنها أو ما حظر الاقتراب إليها وغضّ حراماً ومنها عنده ، فالأساس في العقوبة هو مخالفة الأوامر الشرعية والنواهي فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرْبَىٰ حَتَّىٰ يَتَبَعَثُ فِي أُمَّهَا رَسُولًا يَنْهَا عَلَيْهِمْ مَا يَنْهَا وَمَا كَانَ مُهْلِكَ الْقُرْبَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَلِيمُونَ﴾^(٢) ، ففي هذه

الأية دليل واضح على مبدأ شرعية العقوبة وأن الله يرسل رسلاً لهداية البشر وتنظيم حياتهم وعلاقاتهم المختلفة على ضوء الشريعة الربانية وتحذيرهم من المهدادات، فمن أطاع فله الثواب ومن عصى فعليه العقاب ، وهذا ما يجعل الإنسان يعيش براحة بينما يحدد له الأفعال التي يعاقب عليها بلا فوضى أو فلق دائم كالتغير الحاصل في القوانين على غير أساس كما هو في القوانين الوضعية .

ثانياً: شخصية العقوبة .

تعد هذه الصفة هي أحد الأصول التي تقوم عليها العقوبة في الشريعة الإسلامية فتصيب الجاني وحده ولا تتعداه إلى غيره^(٣) ، قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْزُقْ وَازْرَةً وَزَرْ أَخْرَىٰ﴾^(٤) ، وهذا هو منتهى العدالة الإسلامية في العقوبة بحيث تقتصر آثار الجريمة في إنزال العقوبة على مرتكب الفعل دون المساس بأحد أقربائه أو التعدي على الآخرين بغير ذنب اكتسبوه ، عن ابن مسعود - عليهما السلام - قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يؤخذ الرجل بجريمة أخيه ولا بجريمة أخيه"^(٥) .

(١) عودة : التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي ، ج ١ ، ص ٦٣٠ .

(٢) سورة القصص : آية ٥٩ .

(٣) العاني وأخرون: محمد شلال ، فقه العقوبات في الشريعة الإسلامية ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان ، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م ، ص ١٨ .

(٤) سورة فاطر : آية ١٨ .

(٥) النسائي: عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ، سنن النسائي ، تحقيق : أحمد شمس الدين ، منشورات محمد على بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م ، كتاب تحريم الدم ، باب تحريم الفعل ، حديث ٤١٣٣ هـ ، ص ٦٧١ . وقال عنه الألباني صحيح ، الألباني : محمد ناصر الدين ، صحيح السنن النسائي باختصار السند ، تعليق زهير الشاويش ، مكتبة التربية العربية لدول الخليج - المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ١، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م ، برقم ٣٨٤٧ ، ٨٦٢/٣ .

فالمسؤولية الفردية في حق المجرم جزئية مهمة في شرعية العقوبة ونظمها فلا يُسَال عن الجرم إلا فاعله ولا توقع عقوبة مفروضة على غير شخصه سواء كان الفعل صغيراً أم كبيراً ، فلا يجني الفرد حصاد غيره إلا ما ارتكبته يداه وزرعته .

ثالثاً: عموم العقوبة :

تعنى هذه الخصيصة أن العقوبة في الشرع الإسلامي عامة يتساوي أمامها كل الناس: الأمير، والحقير، والغني، والفقير^(١). وهذا ما يميز الدين الإسلامي على غيره من الأنظمة الوضعية حيث يتساوى كل أفراده ومختلف فئاته أمام العقوبة مهما اختلفت أقدارهم ، وهذا يعطي للتشريع الإسلامي قوّة وتنبّتها واستمرارية على هذه الأرض وقوّة في النّفوس مما يجعلها تمتد في جذورها ، فيطمن الضعيف على نفسه وأهله وماليه.

وقد كان الرسول ﷺ خير قدوة في تطبيق هذا المبدأ في العهد الإسلامي الأول في عدم اعتبار مركز الإنسان حاجزاً ومانعاً في انفلاته من العقوبة ، مما يزيد بهذا تمسك المسلمين ويشجعهم على نشره بين الناس، حيث جاء عن عائشة - رضي الله عنها - : أن قريشاً أهملهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ، فقالوا : من يكلم فيها رسول الله ﷺ ؟ فقالوا : ومن يجرئ عليه إلا أسامة ، حبّ رسول الله ﷺ : فكلمه أسامة ، فقال رسول الله ﷺ : "أنتفع في حد من حدود الله؟ ، ثم قام خطيب فقال : أيها الناس ، إنما أهلك الذين قبلكم ، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف ، أقاموا عليه الحد ، وأيم الله ! لو أنّ فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"^(٢).

فقد قام رسول الله ﷺ واشتد غضبه وأقسم بالله العظيم حينما جاء أسامة بن زيد- رضي الله عنهما - ليشفع في حد من حدود الله من أجل امرأة ذات مكانة وشأن منبني مخزوم مما يدل على أن الشفاعة في تعطيل العقوبة في الحدود وعدم إقامتها يدل على ضعف النظام وضعف الدين في النّفوس والتعاطف مع ذوي المكانة من أهل الجاه دون الفقراء أو الضعفاء ، وقد كان هذا سبباً في هلاك الأقوام السابقة كبني إسرائيل عندما تهاونوا مع ذوي المراكز والشرفاء .

^(١) بهنسي : أحمد فتحي ، العقوبة في الفقه الإسلامي ، دراسة فقهية متحركة ، بيروت - لبنان ، ، دار الرائد العربي د. ط ، ١٩٧٩ م ، ص ٥١

- وفوزي : شريف فوزي محمد ، مبادئ التشريع الجنائي الإسلامي ، ص ٢٢

^(٢) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب الحدود ، باب قطع العرقـة الشريف وغيره والنهي من الشفاعة في الحدود ، ج ١١ ، رقم (٤٣٨٦) ، ص ١٨٧ .

" والمساواة التامة في العقوبة لا تكون إلا إذا كانت حداً أو قصاصاً ، أما في التعزير فالمساواة فيه غير مطلوبة وإلا أصبح حداً^(١) ، ولا تعني بالمساواة التامة في تطبيق العقوبة هو أن تكون العقوبة واحدة على كل الناس ، إلا إذا كانت منصوصة عليها في القرآن أو السنة ، بينما التعزير فعقوباته متعددة وحسب ظروف مرتكب الجناية ، فمقصود المساواة في العقوبة أولاً هو الضرر والتأديب ، فإذا ما توافرت شروط الجريمة على أي إنسان كما هو في الحدود والقصاص تطبق عليه العقوبة المعروفة ، وفي التعزير يختلف الأمر وذلك أن بعض الناس يتزجر بيسير من العقوبات كالتوبيخ مثلاً ، وبعضهم لا يتزجر إلا بالحبس والشدة إلى غير ذلك .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

^(١) عوده : التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي ، ج ١ ، ص ٦٣١ .
- وانظر : السامراني : نعمان عبدالرزاق ، العقوبات في الشريعة : أهدافها ومتالكها ، مكتبة المعارف ،
الرياض - السعودية ، ط ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، ص ٣٥ .

المبحث الثاني: مفهوم القصاص وأهميته وفيه مطلبان.

المطلب الأول : مفهوم القصاص لغة واصطلاحا

القصاص في اللغة مأخوذ من قصص وقد ورد بمعانٍ عديدة هي :

- ١- القطع : قص الشعر : قطعه . أخذ الشعر بالمقص وأصل القص القطع .
- ٢- تتبع الأثر : ويقال : قصصت الشيء : إذا تتبع أثره شيئاً بعد شيء ومنه قوله تعالى:
﴿وَقَاتَلَتْ لِأَخْيَهِ قُصْبِيَّهُ﴾^(١). أي اتباعي أثره .
- ٣- الدنو : وضربه حتى أقصه على الموت أي أشرف ، وأقصصته على الموت أي أدنى منه . قال الفراء : قصته من الموت أو أقصه بمعنى أي : دنا منه .
- ٤- القود : والقصاص القود : وهو القتل بالقتل أو الجرح بالجرح ، وأقص الأمير فلاناً من فلان إذا اقتضى له منه فجرحه مثل جرحه أو قتله قوداً .
- ٥- التناصف : التناصف هو التناصف والقصاص الاسم^(٢). وهذا هو أصل معنى القصاص بما ينبع عن دلالة المساواة في اللفظ والمعنى .

^(١) سورة القصص : آية ١١.

^(٢) ابن منظور، لسان العرب ، (باب الصاد فصل القاف) ، م ١ ، ص ٧٣-٧٤ ، ٧٦ ، ٧٦ ، ،

- وانظر : الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني ، تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق عبد الكرييم العزياوي ، د. م ، مطبعة حكومة الكويت ، د. ط ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، (باب الصاد فصل) ، ج ١٧ ، ص ٩٨-٩١ ،

- والأزهري: أبو منصور محمد بن أحمد ، تهدیب اللغة ، تحقيق محمود عبد العظيم ، الدار المصرية ، القاهرة ، مطبع سجل العرب ، د. ط ، د. ت ، (باب القاف والصاد) ، ج ٨ ، ص ٢٥٥-٢٥٧.

- الجوهرى: إسماعيل بن حماد ، الصحاب تاج اللغة وصحاب العربية ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٦م ، (باب العاص فصل القاف) ، ج ٣ ، ص ١٥١-١٥٢.

- القصاص اصطلاحاً:

ذكر العلماء تعرifات عدة للقصاص وكلها قريبة في الألفاظ أو دالة على المعنى نفسه ، وقد عرّفه بعض الفقهاء القدامى كالخطيب الشربini بأن القصاص هو "المماثلة"^(١).

اما ابن تيمية قال هو : "المساواة والمعادلة في القتل"^(٢).

وقد ذكره الجرجاني في كتابه التعرifات بأن : "يُقْعَل بالفاعل مثل ما فعل"^(٣).

اما من المعاصرین فذكره وهبة الزحيلي بتعريف مشابه لتعريف الجرجاني فقال : هو "مجازاة الجاني بمثل فعله"^(٤).

وما زيد في تعريف أحمد مرعي غير ما قيل من التعرifات السابقة بلفظ: "عقوبة مقدرة تجب حفأ للعبد"^(٥). أو بأنه القصاص القتل بازاء القتل وإتلاف الطرف بازاء إتلاف الطرف فهو إتباع الفعل بالفعل^(٦).

ومعنى القتل لغة ما دل على إذلال وإماتة، والقتلة الحال تقتل عليها ، ومقاتل الإنسان الموضع التي إذا أصيّب قتله به^(٧) أما اصطلاحا فهو فعل يحصل به زهق الروح^(٨).

ومن أمعن نظره في التعرifات السابقة لمفهوم القصاص اصطلاحا يجد العيد من المرتكزات المهمة منها ما بينه الفقهاء أن أساس القصاص هو المساواة والمماثلة في الحكم في

^(١) الشربini : شمس الدين محمد بن محمد الخطيب ، مفتي المح الحاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج ، تحقيق على محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م ، ص ٢١٢ .

- وانظر : الأزهري : أبو منصور ، الزاهري في غريب ألفاظ الشافعى ، تحقيق محمد جبر الأنفي ، راجعه محمد بشار الألبى وعبد السنار أبو خدة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إدارة الشؤون الإسلامية والترباب الإسلامية ، دولة الكويت ، د. ط ، ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م ، ص ٣٦٥ .

^(٢) ابن تيمية : تقى الدين أبو العباس أحمد ، السياسة الشرعية فى إصلاح الراعى والرعية ، تحقيق لجنة إحياء التراب العربى ، منشورات دار الأخلاق الجديدة ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ، ص ١٢٦ .

- وانظر أبو زهرة: محمد ، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي : العقوبة ، د. م ، دار الفكر العربي ، د. ط ، د. ت ، ص ٣٣٥ .

^(٣) الجرجاني: أبو الحسن علي بن محمد بن علي ، التعرifات ، دار الشؤون الثقافية العامة ، وزارة الثقافة والإعلام ، بغداد - العراق ، د. ط ، د. ت ، ص ٩٩ .

- وانظر : زيدان ، القصاص والديات في الشريعة الإسلامية ، ص ٢٣ .

^(٤) الزحيلي : وهبة ، الفقه الإسلامي وأدله ، دار الفكر ، د. م ، ط٣ ، ١٩٨٩ م ، ج ٦ ، ص ٢٦١ .

^(٥) مرعي : القصاص والحدود في الفقه الإسلامي ، ص ١١ .

^(٦) النسفي : نجم الدين بن حفص ، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية ، تحقيق خليل الميس ، دار القلم ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، ص ٣٢١ .

^(٧) ذكريا ، أبو الحسين أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الجيل ، بيروت ، ط١ ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م ، م٥ ، ص ٥٧ .

^(٨) الجرجاني : التعرifات ، ص ٩٧ .

النفس والجروح ، فيتلقي معناه اللغوي مع معناه الشرعي متضمناً الهدف الرئيس ونستشف ذلك من لفظ " مثل " أي المقابلة المثلية والمتساوية بين الطرفين ، قال تعالى : ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى

عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾^(١) مع أن الاعتداء غير مرغوب به شرعا

إلا أن الأول في هذه الآية " منهي عنه والثاني مأمور به"^(٢) ، وإنما سماه اعتداء على سبيل المشاكلة في التعبير . فال الأول معصية والثاني أمر بالطاعة من أجل أخذ الحق بالتساوي والمناصفة .

و يتلقي المعنى اللغوي مع المعنى الشرعي في التتبع لأنّ الجاني ، والقصاص منه فلا يترك من غير عقاب أو محاسبة ومنه قوله تعالى : ﴿ فَارْتَدَّا عَلَىٰ ئَاثَارِهِمَا قَصَصًا ﴾^(٣) أي رجعا

لتتبع الأثر وملحقته .

ويدل المعنى الاصطلاحي على وجود ثلاثة أركان يدور حولها ويقوم القصاص عليها ولا يمكن تفادي العقوبة بدون استيفاء الشروط فيها وهي الجاني مرتكب الفعل ، والمجني عليه الذي وقع عليه الفعل ، والفعل المحظور الذي ارتكب أو ما يسمى بالجناية ، وقد ورد القصاص في بعض كتب الفقهاء تحت اسم الجنایات .

^(١) سورة البقرة : آية ١٩٤ .

^(٢) ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبد الله ، أحكام القرآن ، تحقيق عبد الرزاق المهدى ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، م ١ ، ص ١٥٨ .

^(٣) سورة الكهف : آية ٦٤ .

من هذه الكتب على سبيل المثال :

١ - النووي : أبو زكريا محي الدين بن شرف ، المجموع شرح المذهب للشيرازى ، تحقيق محمد نجيب المطيعى ، دار إحياء التراث العربي ، ط ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م ، ج ٢٠ ، صفحة ٢٤١ فما بعدها .

٢ - الغزالى : محمد بن محمد بن محمد ، الوسیط في المذهب ، تحقيق أحمد محمود ابراهيم ، محمد محمد تامر ، دار السلام ، ط ١ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م ، ج ٦ ، ص ٢٥١ فما بعدها .

٣ - الغماري الحسيني : أبو الغیض أحمد بن محمد بن الصدیق ، الہدایۃ فی تخریج احادیث البدایۃ (بدایۃ المجتهد لابن رشد) ، تحقيق عدنان علي شرق ، علم الكتب ، بيروت ، ط ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، ج ٨ ، ص ٤٠٩ فما بعدها .

والجناية من جنى ، يجني الشمار ، وهو من الشجر ، ومجني الذنب على الآخر إذا جرَه
إليه^(١).

والجناية في الشرع : كل فعل عدوان على نفس أو مال .

وفي العرف مخصوصة بما يحصل فيه التعدي على الأبدان^(٢).

فالاشتراك بين مفهومي القصاص والجنایات هو أن القصاص جنایة ترتكب في حق
النفس سواء بالقتل أو التعدي على الأطراف بالجروح .

ومن بين المركبات الأساسية للقصاص جعله عقوبة مقدرة ومحددة من النصوص
الشرعية بذلك تأخذ الطابع الريانى لها - وهذا من جلال نعم الله علينا - وقد أجمل في القرآن
الكريم وفصل في السنة النبوية المطهرة ، وبذلك يتفق القصاص مع الحدود ، ويشد التعزير
باعتباره غير مقدر.

ويترتب على ذلك عدم الجواز في الخروج عن حكم الله تعالى ، وتطبيق أحكامه على
الأرض ليعمّ الأمان والطمأنينة بين الأفراد ، واللجوء إلى القوة التي تحمي مصالح الإنسان
الضرورية وتعمل على تدعيم أركانها والحفاظ عليها من العدم .

وعندما عُرف القصاص اعتبر كحق شخصي للفرد وذلك لتقسيم العقوبات عند الفقهاء
إلى قسمين رئيسيين وحسب نوع الجريمة مما حقّه الله وحقّ للعبد .

" ويقصد بحق الله تعالى هو كل ما يتعلق به النفع العام للناس أجمعين "^(٣).

فتسأل نسبة بعض الحقوق الله تعالى مع تنزيهه سبحانه وتعالي عن أن ينتفع بشيء ما تعظيمها
ل شأنها^(٤) ، ولما تعود به هذه الجرائم من ضرر عام يلحق بالمجتمع ويهدد وجوده إذا وجدت ولم

^(١) مصطفى وأخرون: المعجم الومسيط، جمهورية مصر العربية، دار الدعوة، استانبول-تركيا، د. ط، ١٩٨٩م ، ج ١، ص ١٤١.

^(٢) ابن قدامة: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمود ، المغني والشرح الكبير ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ، د. ط ، د. ت ، ج ٩ ، ص ٣١٨ .

^(٣) السرطاطي وأخرون: محمود علي نظام الإسلام ، د. م ، ط ١، ١٩٩٦م ، ص ٦٤٦ .
- وانظر : شلتوت : محمود ، الإسلام : عقيدة وشريعة ، دار الشروق ، بيروت ، مطباع الشروق ، د. ط ، د. ت ، ص ٢٨٨ .

^(٤) شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ، ص ٢٨٨ .

يعاقب عليها . وتنبيها إلى أهميته وضرورة الحرص عليه ، وحتى لا يتهاون الناس به ، ولا يستخفون بأثاره وإلا فيفسد مال المجتمع ويضطرب أمنه واستقراره ^(١).

وإذا ثُبّت بعض الحقوق حق الله تعالى لا يستطيع الأفراد التنازل عنها لأنها ("لا تقبل الإسقاط كعقوبات الحدود وذلك بعد ثبوتها بشهادتها ولا تجوز الشفاعة فيها")^(٢)، والعقوبات التي تكون حماية للمجتمع فحق الفرد يندمج في حق الله تعالى وليس قائمًا بذاته لا ينظر إلى مقادير الأفعال إنما ينظر فيها إلى مقدار انتهاكلها لحرمات الله تعالى التي تحمي الفضيلة وتدفع الرذيلة^(٣). فحق الفرد فيها يندمج وبختفي مع حق المجتمع وذلك حتى لا تشيع الرذيلة فيه أو الحق الأذى بأفراده بشكل عام وانتهاك الفضيلة فيه ونتيجة لأثارها الاجتماعية الواسعة.

فإذا تنازل الفرد مثلاً عن عقوبة السرقة أدى إلى انتهاك حرمات الله تعالى واحتمالية تعرض أي فرد في المجتمع لمثل هذه الجريمة ، ومن سرق القليل كمن يسرق الكثير فيجب أن ينفذ فيه الحكم إذا وجد ما ينطبق عليه النص من القرآن الكريم ونصاب السرقة كما هو منصوص عليه في السنة النبوية لحماية المجتمع عامة ، ومن شرب الخمر قليلاً كمن يشربه بكثرة وضررهما سواء .

أما ما يقصد به حق للعبد فهو ما يعود نفعه الخاص للعبد ويجوز فيه إسقاط العقوبة أو الشفاعة أو الصلح من جهة الفرد أو من بعض الأشخاص من ذوي الحق كعقوبة القصاص ، حيث تكون العقوبة فيه بمقدار الجريمة ولا تزيد عنها .

ولا يعني هذا عدم اشتراك الحقين بينهما مصلحة مشتركة ، وكل الجرائم فيها اعتداء على حق الله تعالى وانتهاك لأوامره وعصيائه ، وما غالب فيه حق الفرد فتترجح فائدةه ومنفعته الشخصية فيه كعرضه للضرب مثلاً .

ومن خلال تلك التعريفات لمفهوم القصاص يلاحظ عدم شموليتها للمعنى فمنها ما ذكرته كهدف فقط وهو المساواة بين الجاني والمجنى عليه وهذا في أغليتها ، ومنها ما غفلت عن هذا الهدف ، ولقد توصلت إلى مفهوم عام وهو : أنه عقوبة مقدرة شرعاً يجب حقاً للعبد وتنقضى المساواة -في النفس وما دونها بأنواع القتل والجروح.-

^(١) السرطاوي وأخرون ، نظام الإسلام ، ص ٣٤٦ .

^(٢) انظر شلتوت : الإسلام عقيدة وشريعة ، بتصرف كبير : ص ٢٨٩ .

^(٣) أبو زهرة : العقوبة ، ص ٩

المطلب الثاني : أهمية القصاص

تبغ أهمية القصاص من قوله تعالى: **﴿يَتَأْيِهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾**^(١)

وكتب عليكم بمعنى فرض عليكم^(٢) ، وفي اللغة توضع كتب موضع الفرض^(٣) ، بل إن كتب تعني تأكيد الفرضية وكأنها وتفت بالكتابة ، ومثل ذلك الدين الواجب في الذمة فهو فرض لازم وإذا وتفت بالكتابة كان أكد في الفرضية واللزوم ، لأن ما في الذمة قد ينكره المدين ولكنه إذا حرر وونق لا يستطيع المدين نكرانه ولا فكاكا ولذا أرشد الله تعالى إلى كتابة الدين بقوله تعالى: **﴿يَتَأْيِهَا الَّذِينَ ءامَنُوا إِذَا تَدَائِبُتُم بِدِينِ إِلَى أَجْلٍ مُسَمًّى فَاقْتُلُوهُ﴾**^(٤) وهذا يدل على وجوب الأخذ

بالقصاص وأهمية تطبيقه في المجتمع الإسلامي كجزء من نظامه العام ، وقد خص الله تعالى المؤمنين بالنداء حينما قال **﴿يَتَأْيِهَا الَّذِينَ ءامَنُوا﴾** فهم المخاطبون المكلفوون بالقيام في أمر الله لاعتباره كغيره من الفرائض والواجبات الالزامية للتنفيذ ، وإمام هو الذي ينوب عنهم في القيام بهذا الأمر.

وإن النظام الإسلامي وحدة واحدة لا تتجزأ ، وقواعد التشريعية وشعائره التعبدية كلها منبقة من العقيدة ، فلا يجوز أخذ ما يناسب الهوى وترك ما يخالفه ، فالله وحده جل جلاله الأمر والناهي والشرع لهذه الأمة ، وعندما شرع القصاص وأوجبه علينا أراد لنا الخير والتسامي بالنفس ورقيتها عن الدنيا والصفات .

وإذا أمعن النظر في قوله تعالى: **﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَتَأْوِلُ الْأَنْبِيَاءُ﴾**^(٥).

^(١) سورة البقرة : آية ١٧٨ .

^(٢) الماوردي : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب ، التكت و العيون تفسير الماوردي ، علق عليه السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم ، دار الكتب العلمية ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، ط ١٤١٢ - ١٩٩٢ م ، ج ١ ، ص ٢٢٨ .

- و Khan : صديق حسن ، فتح البيان في مقاصد القرآن ، مطبعة العاصمة - القاهرة ، الناشر عبد المحی على محفوظ ، د. ط ، ١٩٦٥ م ، ج ١ ، ص ٢٨٢ .

^(٣) ابن منظور ، لسان العرب ، (باب الباء فصل الكاف) ، م ١ ، ص ٦٩ .

^(٤) سورة البقرة : آية ٢٨٢ .

^(٥) سورة البقرة : آية ١٧٩ .

تجلی الحياة كلها في القصاص في حفظها وصونها وصون أنها وعدم الإخلال بالمجتمع وحمايته من الجريمة والإجرام وسیل الفساد ، ولا يردع المجرم في جريمته بسبب ما يقابلها ويوازيها من حکم شدید للقضاء على جذور الجريمة ، " فلو لا القصاص لفسد العالم وأهله الناس بعضهم بعضاً ابتداءً واستيفاءً فكان في القصاص دفع لمفسدة التجربة على الدماء بالجنابة وبالاستيفاء " ^(١).

في القصاص تتحقق حکمة الخالق في إبقاء الناس على حياتهم ، فلا يقدم المجرم على جريمته وإيذاء الناس قبل أن يفكر في عاقبتها ومصيره ، ومن هنا تکمن الحياة في كف المجرم وامتناعه ، وحياة لمن أراد أن يعتدي عليهم .

فمن الحقوق الهامة للإنسان في نظر الإسلام وتربیته حق الحياة قبل كل شيء وحينما خلق الله الإنسان وكرمه على هذه الأرض ، قال تعالى: « وَلَقَدْ كَرَّمَنَا بَنِي آدَمَ » ^(٢) وجعله خليفة له وأوكل إليه مهمة الإعمار، قال تعالى: « وَإِذْ قَالَ رَبُّهُ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً » ^(٣) ، أمره بحفظ النفس ورعايتها من الهلاك وحرم الاعتداء عليها قال تعالى: « وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الرَّحِيمَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ » ^(٤) ، وقال تعالى: « وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا » ^(٥) .

وذلك أن القتل هدم لبناء أراده الله وخلقه وصورة في أحسن صورة، ويعود حق الحياة والموت بيده سبحانه ، فهو صاحب الملك ولا يحق لغيره هدم هذا البناء العظيم ومن اعتدى على حق الله توعد الله تعالى بأشد الوعيد في الدنيا والآخرة .

وقد كفل الله تعالى حفظ النفس وسخر لها رزقها في الدنيا بما يقضى بعدم هلاكها، مما يدل على قيمة الإنسان عند الله تعالى وتميزه على غيره من المخلوقات ورفع شأنه عليها .

^(١) ابن قيم الجوزية : أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م ، ج ٢ ، ص ١٠٨ .

^(٢) سورة الإسراء : آية ٧٠ .

^(٣) سورة البقرة : آية ٣٠ .

^(٤) سورة الإسراء : آية ٣٢ .

^(٥) سورة النساء : آية ٢٩ .

وأكملت السنة النبوية ما جاء في القرآن الكريم في حفظ النفس وعدم الاعتداء عليها فقال عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع "فإن دماءكم وأموالكم - وأحسبه قال - وأعراضكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا ، وستلدون ربكم فيسالكم عن أعمالكم ، فلا ترجعن بعدي كفارا - أو ضلالا - بضرب بعضكم رقاب بعض ، ألا ليبلغ الشاد العائب "(١).

فقرنَ الرسول ﷺ حرمة دم المسلم بيوم عرفة وبالشهر المحرم وحرمة الكعبة، مما يدل على أهمية النفس وحفظها وعظم ذنب من يعتدي عليها ، وقد حذر رسول الله عليه الصلاة والسلام أشد التحذير والوعيد من قتل النفس .

فالقصاص سور منيع لحماية حرمة الحياة وقدسيتها وضمان كامل لحرية حق الإنسان المادي والروحي ، وانتهاك هذا الحق يمثل جريمة عند الله تعالى ورسوله ﷺ.

وحدد الشارع الحكيم عقوبة القتل وقدرها لما لها من أثر واضح على المصلحة الضرورية للعباد وبما يقوم معنى الحياة، فلم يجعل هذا الحكم كعقوبة التعزيز للإنسان لعدم التساهل بالنفس وحرمتها أولاً وبالجريمة ذاتها ثانياً، وذلك حتى لا يتزعزع الحكم بين التطبيق والإغاثة فتعم الفوضى في النظام الاجتماعي ولا يستقر له حال ، ف بهذه العقوبة يُستأصل الشر في النفس وتعمل على كبت الدوافع إليه .

وليس هناك نظام أدق من النظام الإسلامي وتطبيقه لعقوبة القصاص في حفظ كيان المجتمع خاصة في العهود الأولى لنشأة الإسلام ، وقد ثبت ذلك كثيراً من الدول التي عانت من انتشار الجريمة بسبب إلغاء هذه العقوبة ، " وهذا رأي أيده كثير من الإحصائيات التي أجريت بغرض اكتشاف العلاقة بين عقوبة الإعدام ونسبة معدلات الجريمة في الدول الحديثة ، فقد أشارت النتائج إلى زيادة جرائم القتل العمد في السويد مثلاً بنسبة ٥٢% بعد أن ألغيت فيها عقوبة الإعدام عام ١٩٢١م ، وفي فرنسا زادت معدلات الجريمة في الفترة من ١٩٠٦م إلى ١٩٠٩م "(٢).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب القسام والمغاربين ، بباب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال برقم (٤٣٥٩) ، ج ١١ ، ص ١٧١ .

(٢) الشرفي: علي حسن عبد الله ، الباعث واثره في المسؤولية الجنائية ، الناشر الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، ص ١٥١ - ١٥٢ .

وحيثما لجأت كثيرون من الدول إلى الحبس الدائم والأشغال الشاقة في معاقبة المجرمين بدلاً من حكم الله تعالى، أدى إلى ازدياد الجريمة و إخلال الأمن والنظام ولم يكن السجن رادعاً لأمثال هؤلاء المجرمين " وليس بعد ذلك إلا ازدياد الجرائم وجراة المجرمين والإخلال بالأمن وتوهين النظام ، وذهاب هيبة الحكومة وسطوتها"!^(١).

و خاصة أنه يحدث داخل السجن اختلاط مختلف المجرمين فيتعلمون تلقائياً جزءاً من سلوكيات الإجرام ، مما يزيد الأمر سوءاً على سوء .

وبهذا يثبت ميزة النظام الإسلامي الرباني ونجاحه وصلاحيته في تطبيق القصاص في كل زمان و استمراريته إلى يوم القيمة ، بما يكفل ردع المجرمين والقضاء على الشر في النفوس وتدعم قوة المجتمعات .

^(١) عوده : التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي ، ج ١ ، ص ٧٤٠ - ٧٤١.

الفصل الثالث

الجوانب والتطبيقات التربوية في آيات القصاص

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الجانب الإيماني وآثاره التربوية.

المبحث الثاني: الجانب الأخلاقي وآثاره التربوية.

المبحث الثالث: الجانب النفسي وآثاره التربوية.

المبحث الرابع: الجانب الاجتماعي وآثاره التربوية.

كان العرب قبل الإسلام قبائل متفرقة متاخرة تحكم إلى العادات الجاهلية ، وتخضع للأعراف القبلية التي تأصلت جذورها في نفوسهم ، وكان عنصر القوة الغاشمة هو الغالب على حياتهم وحب الثأر ولو بغير حق والانتقام والغارات هو المبدأ المطبق بينهم ، وحسب قوة القبيلة وشجاعة أبنائها تكون لهم النصرة والغلبة وإن كانوا ظالمين.

فإذا ما اعتدى فرد على أحد أفراد القبيلة ثبت كلها مطالبة للثأر منه. وقد تدوم الحرب سنوات وسنوات ، ويقتل فيها المئات من أجل شخص واحد وقد لا تنتهي .

وعندما جاء الإسلام ووضع تشريعاته لتنظيم المجتمع ، وتهذيب الأفراد وجعل القوة له وحده والنصرة في سبيل الحق لا من أجل الباطل .

وأنعكس أثر هذا التشريع الرباني بقبول الحق من الجاني والمجنى عليه ، والأخذ بنظام القصاص العادل في تطبيق العقوبة بكل حذافيرها إذ هو مقتضى الإيمان والتسليم بأحكام الله التي شرعها لعباده.

فكان لتطبيق القصاص الأثر الكبير في تنظيم المجتمع وتغيير سلوكيات الأفراد وفق ما يرضيه رب العالمين .

وقد اشتمل نظام القصاص على تربية الفرد في كل جوانب حياته . ومن هذه الجوانب ، الجانب الإيماني ، والجانب الأخلاقي ، والجانب النفسي، والجانب الاجتماعي .

أما في جانب الإيمان فقد قام القصاص بتعزيزه من خلال ربط الإنسان باسماء الله تعالى، حيث تتجلى حكمته في التشريع ، وكذلك من خلال الصوم والتقوى والأخوة التي هي رابطة المسلمين القوية ليكون الفرد رحيمًا بأخوانه عطفاً عليهم ، غير منقم لذاته بل الله .

أما في جانب الأخلاق فكان للقصاص دورٌ كبير في تغيير سلوك الأفراد وتعديلها ، والتي بدورها قائمة على بناء مجتمع سليم ، وتنظيف طاهر من الأخلاق الفاسدة ، وتسوده روح العدل والمساواة. ومن خلال الجانب الأخلاقي ربط الإسلام رحمة التشريع بالعقل ليقبل حكم الله بعقل سليم ووعي ثاقب حكيم ، ولأن الاعتداء على الآخرين لا يعد من أفعال ذوي الأخلاق السليمة.

وللقصاص القدرة الكبيرة على صقل الفرد في الجانب النفسي وتخليصه من الشرور والآلام ، بتربية الفرد تربية إسلامية ويتمنى هذا الجانب بالتوبة التي تکفر الذنوب ، وبالصبر

والترهيب بالوعيد للابتعاد عن جريمة القتل أو إيذاء الآخرين فيما دون النفس من الأطراف أو الجروح .

أما في الجانب الاجتماعي فأبرز ما اشتمل عليه أثر التفاصص في العفو والدية والعنق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي له دور كبير في القضاء على جذور الجريمة إن استخدم .

المبحث الأول : الجاتب الإيماني وآثاره التربوية .

المطلب الأول : أسماء الله تعالى وصفاته .

ولقوع أثر أسماء الله تعالى وصفاته على المؤمن جاءت بعض أسمائه سبحانه مقترنة بالحكم التشريعي للقصاص ، وربطت به لفائدة التربية واهتمام المسلم بها وتطبيق حكم الله، وكذلك لعلم الله تعالى بمصلحة الإنسان في تنفيذ الحكم وما يعود به من النفع العام على المجتمع وأفراده.

وإن العلم بصفات الله تعالى وأسمائه الحسنى التي وردت في كتابه وسنة رسوله ﷺ والتعبد بها من أعظم ما يؤثر في سلوك العبد ، فإن أسماء الله سبحانه وصفاته دالة عليه وبها يعرف العبد، قال تعالى: « قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ أَدْعُوا الرَّحْمَنَ أَيْمًا مَا نَذَّعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْخَيْسَنُ »^(١)

" والتربية بأسماء الله وصفاته والتعبد بها هي أعظم ما يؤثر في العبد التأثير الحسن لأن كل اسم من أسماء الله يحمل من المعانى لو فقهها المؤمن وغرسها في نفسه لازداد تقرباً إلى الله بطاعته وترك معصيته ، وسعى في إيصال الخير والإحسان إلى الناس وبعد عن الإساءة إليهم "^(٢) ، وإن لهذه الأسماء أثراً واسعاً على الفرد في تربية وتهذيب نفسه وتقويم سلوكه ، ومن هذه الأسماء التي لها أبعاد نفسية وتربيوية والتي ارتبطت بالقصاص:

أ- قوله تعالى في الموضع الأول: « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَئًا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدُقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَهُمْ مِيقَاتٌ قَدِيرَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيَّمًا حَكِيمًا »^(٣) عليهما أي : أن الله لم يزل علينا بما يصلح خلقه من التكاليف^(٤) ،

^(١) سورة الإسراء : آية ١١٠.

^(٢) القادري، عبد الله بن أحمد، أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي، دار المجتمع، جدة، ط١٤٠٩ هـ - ١٩٩٨ م ، ص ٤٢.

^(٣) سورة النساء : آية ٩٢.

^(٤) ابن الجوزي ، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد ، زاد المسير في علم التفسير ، تحقيق محمد بن عبد الرحمن بن عبدالله ، خرج أحاديثه السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ط١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ، ج ٢ ، ص ١٧٢.

وحكماً فيما حكم وأبرم^(١) من الديمة والكافرة على القاتل وجعلها توبة له في القتل الخطأ^(٢) ويقصد بالقتل الخطأ هو : أن يفعل المكالف ما يباح فعله ، كأن يرمي صيدا ، أو يقصد غرضا ، فيصيب إنسانا معصوم الدم فيقتله^(٣)، لذلك: شرّع الله تعالى حكم قاتل الخطأ في مختلف حالاتها من أجل تطهير المؤمن من الذنوب ولئلا يتهاون بحرمة النفس ، وربط هذا الحكم بهذين الاسمين، لما لهما من وقع على السامع وأثر بين ، بما يأمره الله تعالى وينهيه عنه.

"معرفة أسماء الله وصفاته وربطها بأحكام القصاص كما وردت في آيات القصاص من أهم أمور العقيدة لذا وجب على كل مسلم أن يعرفها ويؤمن بها ويسعى ما بوسعه لتمثيل دلالاتها فيما بينه وبين رب العزة ، وبينه وبين عباد الله ليفوز بسعادة الدارين^(٤) .

ومن الآثار التربوية لهذين الاسمين :

١ - عندما يعلم الفرد أن الله سبحانه وتعالى من أسمائه العليم الحكيم فحق الفرد أن يقوم بحق العبودية لهذين الاسمين ، " وقد أثبت الله تعالى لنفسه العلم الكامل الشامل ، وأنه لا يشابهه أحد من مخلوقاته في كمال علمه"^(٥)، فقال تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾^(٦)، فحينما

يعلم العبد المؤمن أن الله هو العليم وهو الذي وضع الأحكام الشرعية في القصاص ، يسلم الفرد لأمر الله ويقف عنده ويتبعه ولا يتجاوزه ، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٧) ، وقال تعالى : ﴿وَكَفَ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾^(٨).

"أي ليعلموا أن الله يعلم طبائع البشر وحاجاتهم ومكتنوات نفوسهم وهناف أرواحهم وأنه يقر شرائعه لتلبية الطبائع وال حاجات ، والاستجابة للأشواق والمكتنوات فإذا أحسست قلوب الناس رحمة

^(١) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، م ، ٣ ، ص ٢١١.

^(٢) البغدادي : علاء الدين علي بن محمد ابراهيم ، تفسير الخازن المسمى بباب التأويل في معانى التزيل ، تحقيق عبد السلام محمد علي شاهين ، بيروت ، لبنان ، ١٣٠ / ٣ .

^(٣) سابق : السيد ، فقه السنة ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ط ، ١ ، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م ، ج ، ٢ ، ٤٣٨ .

^(٤) الخطيب : محمد عجاج ، في رحاب أسماء الله الحسنى وصفاته العليا ، عددها ، معانيها ، دلالاتها وما ورد فيها ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ، ١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، ص ٢٦-٢٥ .

^(٥) النجدي : محمد الحمود ، النهج الاسمي في شرح أسماء الله الحسنى ، الكويت ، مكتبة الإمام الذهبي ، دار ابن الجوزي ، الدمام - المملكة العربية السعودية ، د ، ط ، د ، ت ، م ، ١ ، ص ٢١٦ .

^(٦) سورة الطلاق : آية ١٢ .

^(٧) سورة المائدة : آية ٩٧ .

^(٨) سورة النساء : آية ٧٠ .

الله في شريعته، وتذوقت جمال هذا التطابق بينهم وبين فطرتهم العميقة علموا أن الله بكل شيء علیم ^(١).

ونتيجة لعلم الفرد بأن الله هو المشرع بما يصلح العباد يمثل الفرد لأحكام الله ويقبلها لارتباطها بأسماء الله التي لها أثر ملموس على جوانب الحياة التربوية ، فلا يتغافل عنها .

٢- ومن الآثار التربوية لهذين الاسمين تخلق الفرد بصفتي العلم والحكمة وبخاصة أن

الله ^{عَزَّ وَجَلَّ} قد أنزل أول آية في القرآن الكريم تحت على العلم ، فقال تعالى : « أَفَرَا بِأَسْمِ رَبِّكَ

الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَنَ مِنْ عَلْقٍ ۝ أَفَرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ الَّذِي عَلَمَ بِالْقَلْمَرِ »^(٢). فالعلم

يزول الجهل ويعرف الإنسان مكنونات الحياة ، ومن هنا على الفرد أن يتعلم أحكام القصاص ويعرفها ليكون على معرفة تامة بها ودرأة واعية.

٣- وحينما يعلم الفرد أن الله علیم باللغوس وخبایاها وحركاتها وبكل شيء في هذا الكون ^(٣) ، سيبعد عما يغضبه الله ^{عَزَّ وَجَلَّ} ويختلف أن تحدثه نفسه بمعصية ، وأما قاتل الخطأ فلعلم الله حاله وأنه لم يقصد قتل إنسان آخر ، ولم يتعمد ذلك الفعل وأراد له تطهير نفسه وتكفير خطایاه فلم يحكم عليه بالقتل جزاء فعله بل رأف بالحال وفرض عليه حکماً آخر كالعتق أو الدية ، ومن الحکمة وضع الأمور في مواضعها والله ^{عَزَّ وَجَلَّ} هو الحکيم الذي يضع الأمور في ميزانها وتقديرها بحكمته، قال تعالى على لسان ملائكته « قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ »^(٤)، فهذا تقدير من الملائكة وتنزيه الله وإقرار بعلم الله وأنه لا يحيط أحد

بشيء من علمه إلا بما شاء .

٤- وفي هذين الاسمين أكبر مداعاة للعباد أن يطعوه ويتبعوا تشريعه لأن حكمته سبحانه تقتضي إلا يأمرهم إلا بما فيه الخير ولا ينهىهم إلا عن ما فيه الشر ^(٥)، ويجد الفرد في طاعة الله

^(١) قطب: في ظلال القرآن، ٩٨١/٢.

^(٢) سورة العلق : آيات ٤-١.

^(٣) طنطاوي: محمد سيد ، التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، مراجعة عبد الرحمن العدوی ، دار المعارف ، القاهرة ، د. ط ، ١٩٩٢ م ، م ٣ ص ٢٦١ .

^(٤) سورة البقرة : آية ٣٢

^(٥) الجليل : عبد العزيز ناصر ، وقفات تربوية في ضوء القرآن الكريم ، دار طيبة ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، ج ١ ، ١٥٢ .

بالابتعاد عن إيذاء الآخرين يجد منه الفرد راحة نفسية وعيشة هنية مطمئنة، تهدأ بها النفوس ، وتنجرد من الأمراض العصبية والشعور بالرضا والتسليم لقدر الله.

وإن من لوازم عبودية الله تعالى الصادقة اتباع منهجه والحكم بما شرع الله تعالى والتاحكم إليه وحده ، ورفض ما سواه ، كما كان صحابة رسول الله عليه خير قدوة لنا في طاعة الله والاتتمار بأمره دون رفض وحوار وكيف ولم، لأن الأمر لله من قبل ومن بعد ، فمن باب أولى التأسي بهم والتخالق بأخلاق الفضيلة وطاعة الله المطلقة ، قال تعالى : ﴿ فَإِنَّقُوا اللَّهَ مَا مَا أَسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لَا نَفِسٌ كُمْ ﴾^(١).

٥- وعندما يوقن الفرد بحقيقة علم الله ويستشعر به، تستقيم حاله ظاهرا وباطنا بسبب مراقبة الله تعالى في كل الأوقات وعلمه بأحواله ووضعه تشريعات حكيمة تصلح الفرد والمجتمع مما يعكس أثره على تصرفات الأفراد في السر والعلن ، واستقامة أمور الناس جميعها ، فلا يتعرض أحد للإيذاء من الآخرين كما يسلمو من إيذائه، وأخذ الحذر الوعي لما يفعل أي إنسان قبل صدور الفعل .

٦- عند معرفة المؤمن بأن الله هو المشرع يستشعر بمحابة الله وعظمته، وبذلك ينقسم أمر العبد بين الخوف والرجاء لأن تلك المهابة الربانية تحدث تغييرا في ذات الإنسان وسلوكه مما يصلح حاله ويحقق التغيير المنشود ، والذي ينعكس أثره كله على التغيير الاجتماعي لمعرفتهم جميعاً بعلم الله وقدرته ، " وأن الذي يضر عدواته لأي شخص ولا يظهر ما يدل عليها لا يقدر أحد من البشر أن يكشف تلك العداوة التي أضرها إلا الله الخالق الذي يعلم ما في الصدور "^(٢).

٧- تربية المشاعر والقلب الإنساني على الاعتزاز بالله والخضوع لأمره فهو صاحب الحق وأهل الحكم لقوله تعالى : ﴿ وَهُوَ خَيْرُ الْحَكَمِينَ ﴾^(٣) ، وإذا تربت المشاعر الإنسانية على اتباع أمر الله ، والتسليم بحكمه ازدادت منعة وقوة وفخراً أدى ذلك إلى منع الفساد .

^(١) سورة التغابن: آية ١٦.

^(٢) الطبرى: جامع البيان عن تأويل أبي القران ، ج٤، ص ٢٥٦، بتصرف.

^(٣) سورة الأعراف: آية ٨٧.

بـ- وفي الموضع الثاني قوله تعالى : « ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقَبَ بِهِ ثُمَّ بَغَى عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ أَرَى اللَّهُ لَعْفُوٌ غَفُورٌ »^(١) وفي هذه الآية حث للإنسان المسلم على أن العفو عن الجاني أولى والمغفرة عن المسيء كما قال تعالى : « فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ »^(٢) وقوله تعالى : « وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ إِلَّا تُؤْتِكُمْ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ »^(٣) ، وأن الله ليصفح عن المؤمنين ولا مؤاخذة عليهم إن اقصوا لأنفسهم وردوا على السيئة بمثلها لقوله تعالى : « وَلَمَنْ آتَحَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ »^(٤) فإن من فطرة الإنسان أن ينزع غالباً في الانتصاف لنفسه ودفع الظلم عنه . ويقصد بالعفو في أسماء الله وهو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه وأصله المحو والطمس^(٥).

والعفو أشمل من الغفور فأن العفو يأتي من الله والتجاوز عن الجرائم بينما الغفور بان يستر الذنوب ولا يعقوب عليها^(٦).
وقال الغزالى : " بأن العفو قريب من الغفور ، ولكنه أبلغ فأن الغفران ينبع عن الستر والغفو ينبع عن المحو ، والمحو أبلغ من الستر "^(٧).

والغفو من حق الله عبارة عن إزالة آثار الذنوب بالكلية فيمحوها من ديوان الكرام والكتابين ، ولا يطالبه بها يوم القيمة ، ويتنسىها من قلوبهم كيلا يخجلوا عن تذكرها ويثبت مكان

^(١) سورة الحج : آية ٦٠ .

^(٢) سورة الشورى : آية ٤٠ .

^(٣) سورة البقرة : آية ٢٣٧ .

^(٤) سورة الشورى : آية ٤١ .

^(٥) ابن منظور : لسان العرب ، (باب الواو والياء من المعتل) ، فصل العين ، ج ٥ ، ص ٧٢ .

^(٦) المسئن الحلبى : أحمد بن يوسف ، عدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ، معجم لغوى للافاظ القرآن الكريم ، تحقيق محمد التونجي ، عالم الكتب ، ط١ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، ١٨/٢ .

^(٧) وانظر : النسفي : أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود ، مدارك التزيل وحقائق التاویل ، تفسير النسفي ، تحقيق يوسف علي بدوي ، دار ابن كثير ، دمشق - بيروت ، ط١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ، ج ٢ ، ص ٤٥٠ .

^(٨) الغزالى : أبو حامد محمد بن محمد ، المقصد الأستى في شرح معانى أسماء الله الحسنى ، بعنوان بسام عبد الوهاب الجابى ، الجفان والجابى للطباعة والنشر ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، ص ١٤٠ .

كل سنة حسنة^(١) ، قال تعالى : « يَسْخَاوَ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْتِي وَعِنْدَهُ أُمُّ الْحَكَمَاتِ »^(٢) ، ومن

الآثار التربوية لهذين الاسمين :

١- وهذا الاسم من أسماء الله يخلي بدلان على سعة عفوه وسامحته للعباد فهو الذي يمحو السينات ويغفر الذنوب ويكرر الجنایات والمعاصي ، وحينما يرد اسم الله العفو فيأتي على سبيل تحريض العباد للاتصاف به كما جاء في القرآن الكريم وبعد ذكر المعاشرة في العقاب ، لقوله تعالى : « ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عَوَقَ بِهِ ثُمَّ يُغَيِّرُ عَلَيْهِ لَيَصُرَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌ غَفُورٌ »^(٣) .

حيث فيها تعریض بالحث على العفو والمغفرة فإنه تعالى مع كمال قدرته وتعالى شأنه لما كان يغفو ويغفر فغيره بذلك أولى ، وتنبيه على أنه تعالى قادر على العقوبة إذ لا يوصف بالعفو إلا القادر على ضده^(٤) .

وقال سيد قطب : " غفور يغفر خطيئة القلب الشاعر بالله ، الحذر من مكونات القلب ، حليم لا يجعل بالعقوبة فعل عبده الخاطئ أن يتوب"^(٥) . فالله يكتفى بستشعر القلوب ويلامس وجاذبها بالتماس العفو والمسامحة وبما يهز الضمير البشري للتخلق بصفة الغفران .

وفي هذا تحذير للمؤمن وتنبيه بالأذى بالعفو لعلم يكتفى بضعف الإنسان وأنه غير معصوم عن الخطأ ، ولما فطر وجلب عليه من الدوافع والانفعالات التي قد تغلبه أحيانا ، فيحتاج من غيره أن يغفو عنه .

٢- وبعد العفو جزءا لا يتجزأ من أخلاق المؤمن التي قال تعالى : « وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ

لِلتَّقْوَىٰ »^(٦) ، فهو من أفضل أخلاق المتقين الذين يخافون الله ومن كانت قلوبهم مربوطة به

^(١) الرازى : فخر الدين محمد بن عمر الخطيب ، شرح أسماء الله الحسنى المصمى لواهم البنات شرح أسماء الله تعالى والصفات ، مراجعة طه عبد الرزوف سعد ، المكتبة الأزهرية للتراث ، جمهورية مصر العربية ، ٢٠٠٠ - ١٤٢٠ هـ ، ص ٣٢٥ .

^(٢) سورة الرعد : آية ٣٩ .

^(٣) سورة الحج : آية ٦٠ .

^(٤) الخواجه شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر ، حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي وكفاية الراضى على تفسير البيضاوى (أبو معید ناصر الدين عبدالله بن عمر بن محمد) ، تحقيق عبد الرزاق المهدى ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، منشورات محمد على بيضون ، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م ، ٥٣٨ / ٦ .

^(٥) قطب : في ظلال القرآن ، ٢٥٦ / ١ .

^(٦) سورة البقرة : آية ٢٣٧ .

فإلا إحسان والتفضيل منهم على الآخرين في العفو عن زلاتهم وعثراتهم كي تحفظ لهم يوما إذا وقعوا في معصية الله فيغفروا عنهم الناس .

٣- إن الله يبغى رغب في العفو عن الناس في سبيل نيل رضا الله والعفو عن الذنوب

التي يرتكبها الإنسان ، قال تعالى : « وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ »^(١) ، وقد كان سبب نزول هذه الآية أن أبا بكر الصديق - عليهما السلام - حلف أن يمنع

النفقة عن مسطوح بن أثاثة^(٢) بعدما خاض في حديث الإفك ، فعندما نزلت الآية الكريمة وسمعها

قال أبو بكر - عليهما السلام - قال : بل والله إني لأحب أن يغفر الله لي " فرجع إلى مسطوح النفقة ، مما يدل على أهمية العفو عن الآخرين ، وقرب هذه الآية من فطرة الإنسان وحبه في نيل العفو من الله " ^(٣) .

وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم قد أورد خيراً في العفو عن الآخرين ، ففي غزوة ذات الرقاع جاء مشرك ليقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عصمه الله وحفظه من الأذى ، فعن جابر بن عبد الله - عليهما السلام - : " أنه لما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل معه ، فادركته القاتلة (وقت القليلة) في واد كثير العضاء ** نوع من الشجر - فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتفرق الناس يستظلون الشجر ، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة *** فلعل بها سيفه ، قال جابر : فئمنا نومة ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فجئناه فإذا أعرابي جالس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن هذا اخترط **** سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتنا ، قال لي ، من يمنعك مني ؟ فقلت له : الله ، فيها هو جالس ... ثم لم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) ، فمثل هذا العفو يحول العدو إلى صديق وتحل المشاكل والنزاعات بين الناس وتنقى روابط المجتمع .

^(١) سورة النور : آية ٢٢ .

^(٢) مسطوح بن أثاثة : ابن عبد المطلب يكنى أباً أمة ، شهد بدرا ، وهو من المهاجرين ، توفي سنة أربع وثلاثين للهجرة ، ابن عبد البر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ١٢٥٠/٣ .

^(٣) قطب : في ظلال القرآن ، ١٨/٢٤٩٧ .

*** قتل : رجع ، مصطفى وأخرون : المعجم الوسيط ، ٢/٧٥٨ .

**** العضاء : كل شجر صغير ، صغير أو كبير ، المصدر السابق ، ٢/٦١٣ .

**** سمرة : ضرب من شجر الطلع ، المصدر السابق ، ١/٤٥٠ .

**** اخترط السيف : استله من غمده ، المصدر السابق ، ١/٢٢٦ .

^(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع ، برقم ٤١٣٥ ، ص ٧٨٤ .

٧- ومن الفوائد الجمة التي يمكن التعامل بها في ظلال العفو والغفور نسيان ما قد حدث من الأفراد الآخرين من أخطاء وعدم تذكيرهم بما حصل كي لا يشعروا بالإذلال والإهانة أمام الناس، فإن الله يعشق الخالق يغفو عن المذنبين والفاسين والكافرين، ونحن أولى بنا التخلق بصفة العفو والتسامح في معاملة الآخرين .

٨- وما يستشفه المؤمن من هذين الاسمين ستر ذنوب الآخرين ، وستر زلاتهم ، فعندما النبي ﷺ : " من ستر مسلما ستره الله عز وجل يوم القيمة "(١).

وفي هذا حث على عدم تتبع عورات المسلم أو رصد أخطائه لفضحه بين الناس ونشرها على الملايين مما يسبب العدوان ، بل يجب التغاضي أحيانا عن الآخرين، لزيادة قوة العلاقات لا تفكها ، ويعد هذا من أصول الأخوة الإسلامية بين الأمة وأفرادها وعلامة قوتها.

جـ- قوله تعالى: « وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا » (٢).

جاء هذان الاسمان في سورة الفرقان بعد ذكر من ارتكب القتل والزنا وأشرك بالله ثم تاب وأن الله " يكفر سينائهم ويغفر ذنوب عباده ، لثائين ويقبل توبتهم ويرحمهم ولا يعذبهم "(٣)، فقال تعالى: « وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِنَّهَا أُخْرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتُورُنَّ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً (٤) يُضَعِّفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَخَلَدُ فِيهِ مُهَاجِنًا (٥) إِلَّا مَنْ تَابَ وَأَمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّغَاتِهِمْ حَسَنتُ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (٦) وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا » (٧).

والرحيم وصف على صيغة المبالغة مشتق من الرحمة (٨)، والرحمة من الصفات التي يوصف بها الله سبحانه وتعالي ، ويوصف بها الإنسان ، وإذا نظرنا إليها باعتبارها صفة الله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المظالم ، باب لا يظلم المسلم ولا يسلمه ، برقم ٢٤٤٢ ، ص ٦١ .

(٢) سورة الفرقان : آية ٧٠ .

(٣) الطبرى : أبو جعفر محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل أبي القرآن ، تهذيب صلاح عبد الفتاح الخالدي، خرج أحاديثه إبراهيم محمد العلي ، دار القلم ، دمشق، الدار الشامية ، بيروت ، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م . ٦٣١/٥ .

(٤) سورة الفرقان: ٦٨-٦٧ .

(٥) الغزالى : المقصد الاسى في شرح معانى أسماء الله الحسنى ، ص ٦٢ .
- الخطيب : في رحاب أسماء الله الحسنى وصفاته العليا ، ص ٣٠ .

تعالى كان معناها: الصفة التي يتم بها الإنعام والتفضيل والإحسان^(١)، والرحمة من لوازم ربوبيته فلا يكون إلا رحيمًا منعماً وذلك من موجبات إلهيته ، فهو الإله الحق^(٢).

وإن رحمة الله تعالى وسعت كل المخلوقات من الإنس والجن والحيوانات وغيرها ، قال

تعالى : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾^(٣)، ولو لا هذه الرحمة لضيق الوجود على أهله ،

وتلامحت المخلوقات ، وتشتت الأمم، فقال رسول الله ﷺ واصفاً سعة رحمة الله تعالى وعظمتها التي لا تُعد ولا تحصى: "إِنَّ اللَّهَ مَا نَهَى رَحْمَةً أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ ، فَبِهَا يَتَعَاطِفُونَ وَبِهَا يَتَرَاهُمُونَ ، وَبِهَا تَعْطُفُ الْوَحْشُ عَلَى لَوْدَهَا ، وَفِي رَوْاْيَةِ حَتَّى تَرْفُعَ الدَّابَّةَ حَافِرَهَا عَنْ لَوْدَهَا خَشْيَةً أَنْ تَصْبِيهَهُ ، وَأَخْرَى اللَّهُ تَسْعَا وَتَسْعَيْنَ رَحْمَةً يَرْحِمُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٤) ، فَهَذِهِ رَحْمَةٌ وَاحِدَةٌ قَدْ شَمِلَتْ كُلَّ الْمُخْلُوقَاتِ وَتَعْيَشَ فِي ظُلُلِهَا فَكِيفُ الْحَالُ بِبَقِيَّتِهَا.

وتنجلى رحمة الله تعالى في التجاوز عن ذنوب الإنسان وعن سيناته إذا عملسوء

بحجهة ثم تاب ، يقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ عَمِلُوا أَسْيَاءَ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَأَمْتُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ

بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٥) . وتكون مجازة الله على الحسنة بعشر أمثالها ، عن أبي هريرة رض

قال: "قال رسول الله ﷺ ، إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له منه ما لم ي عمل ، فإذا عملها فأنا أكتبها له بعشر أمثالها ، وإذا تحدث بأن ي عمل سينية فأنا أغفرها له ما لم ي عمل ، فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها"^(٦) ، لذلك قرن الله سبحانه وتعالى رحمته بعباده لمن اقترف معصية أو جرم بحق الآخرين في إيدانهم والاعتناء عليهم ، ثم تاب وأصلح بعد ذلك ، ولهذا يظهر لصفة الرحمة آثار تربوية ونفسية عديدة على الفرد والمجتمع معا.

^(١) محمود: عبدالحليم ، منهج الإصلاح الإسلامي في المجتمع ، دار الرشاد ، القاهرة ، ط٢٠٢٠هـ - ٢٠٠٣م ، ص ١٥٣.

^(٢) ابن القيم الجوزية : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن القيم ، الفوائد ، تحقيق عصام الدين الضابطي ، دار الحديث ، القاهرة ، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، ص ٣١.

^(٣) سورة الأعراف : آية ١٥٦ .

^(٤) أخرجه مسلم ، بشرح النووي ، كتاب التوبة ، باب في سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه ، برقم ٦٩٠٦ ، ٧١/٧٢ .

^(٥) سورة الأعراف : آية ١٥٣ .

^(٦) أخرجه مسلم بشرح النووي كتاب الإيمان ، باب ، إذا هم العبد بحسنـة ، كتبت سـواء وإذا هـم بـسيـنة لم تـكتب ، برقم ٣٢٠/٣٢٢ .

ومن الآثار التربوية العائدة على المسلم من اسم الله الرحيم .

- ١- التخلق بصفة الرحمة والتعامل فيها بما تقتضيه من الإيمان ، فعن النبي ﷺ قال : "الراحمون يرحمون الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء" ^(١). وينعكس أثر التخلق بصفة الرحمة على كل المجتمع لأنها راسخة في النفس. ومن واجب الآباء والمعلمين إظهار هذه الصفة في معاملتهم مع أبنائهم وطلابهم " وعلى ذلك تصبح الرحمة هي منطلق التربية التي ينبغي أن ينطلق منه المربون وكل موقف تربوي سواء في البيت أو المدرسة أو الشارع أو المجتمع" ^(٢). وبذلك ينتشر التواد والرحمة بين الأفراد مما يزيد العلاقة ترابطًا وتلاحمًا، فتضيق الجريمة مكانها ولا يعد القتل أمرًا شائعًا لاختفاء القسوة في القلوب وذوبانها.
- ٢- إذا تيقن المؤمن برحمة الله فإن هذا يجعل نفسه مطمئنة ويحس بهدوء وراحة نفسية لا يشعر بها الكافر ، قال تعالى : « الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطَمِّنُ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطَمِّنُ الْقُلُوبُ » ^(٣) ، فتستقيم حياة الإنسان النفسية وتتوحد نوازعه وتفكيره وأهدافه ، ويجعل كل دوافعه وعواطفه وسلوكه قوى متصادرة متقاربة لتحقيق الخضوع لله تعالى وحده ، فتحتفق وحدة النفس ^(٤) . أما الكافر بعيد عن الله تعالى فيشعر داخل نفسه باضطراب وقلق دائمين ، لأنه غير متكامل الشخصية ، لعدم شعوره برحمة الخالق فيكون يائساً ، ضعيف الأمل مما يعرضه للابتهاج العصبي والتوتر .
- ٣- إن الرحمة هي دافع قوي نحو التقوى وبها رضا الله وجزاءه العظيم ، قال تعالى: « إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ » ^(٥) ، درجة الإحسان هي أعظم الدرجات وصولا إلى الله تعالى فعن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ - حينما جاءه جبريل عليه السلام

^(١) أورده الترمذى فى سنته ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء فى رحمة المسلمين ، برقم ٢٢٣/٤ ، ١٩٢٤ و قال عنه أبو عيسى : حديث حسن صحيح .

^(٢) حالة : زهير محمد شريف ، القرآن الكريم رؤية تربوية ، تحقيق محمود خضر الكيلاني ، دار الفكر عمان -الأردن ، ط١ ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م ، ج ١ ، ص ٤٠ .

^(٣) سورة الرعد : آية ٢٨ .

^(٤) العلي : محمد تيسير سليمان ، الصلة بالله وأثرها في النفس ، دار البشير ، مؤسسة الرسالة ، عمان ، الأردن ط١ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، ص ١١١ .

^(٥) سورة الأعراف : آية ٥٦ .

يُسأَلُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِدْفِ تَعْلِيمِ الصَّحَابَةِ - قَالَ : فَأَخْبَرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ: قَالَ "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَبَنْهُ يَرَاكُ ، قَالَ: صَدِقْتَ" ^(١) ، وَهَذِهِ الْدَّرْجَةُ لَا تَحْصُلُ لِعِلْمِ الْمُسْلِمِينَ ^(٢) ، بَلْ فَقَطُ الَّذِينَ يَحْسِنُونَ الإِيمَانَ بِاللَّهِ وَالتَّوْكِيلَ عَلَيْهِ وَيَحْسِنُونَ السُّلُوكَ وَالْعَمَلَ وَالتَّصْرِيفَ مَعَ النَّاسِ ^(٣) ، لِذَلِكَ قَرْنَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ رَحْمَتُهُ بِأَهْلِ الْإِحْسَانِ لِنَفْضِلَهُمْ عَلَىٰ غَيْرِهِمْ .

٤ - وَلِلرَّحْمَةِ أَثْرٌ فِي دُفَّعِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُذَنِّبِ نَحْوَ التَّوْبَةِ وَالرَّجُوعِ إِلَى اللَّهِ ، "فَإِنَّ الْأَمْلَ مَفْتُوحٌ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ وَاسِعٌ لَا يَضْيقُ بِأَحَدٍ حَتَّىٰ الْعَصَمَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ" ^(٤) ، فَقَالَ تَعَالَى : « قُلْ يَعْبَادُ إِلَيَّ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الْذُنُوبَ حَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » ^(٥) ، فَالْمُؤْمِنُ لَا يَبْلُغُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَا يَقْنَطُ مِنْهَا إِلَّا مِنْ كَانَ مِنْ قَوْمَ الْكَافِرِينَ ، قَالَ تَعَالَى : « وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا قَوْمُ الْكَافِرُونَ » ^(٦) فَعِنْدَمَا يَرْتَكِبُ الْمُؤْمِنُ الْفَوَاحِشَ وَيَظْلِمُ نَفْسَهُ يَظْنُ أَنَّ لَهُ مَلْجَأً لِهِ مِنْ اللَّهِ وَيَقْطَعُ رَجَاءَهُ بِرِضاِ اللَّهِ لَكُنْ حِينَما يَقْرَأُ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا » ^(٧) ، يَجْدُدُ نَفْسَهُ لِلْخَيْرِ وَيَعُودُ مِنْ جَدِيدَةِ الْحَيَاةِ ، فَرَحْمَةُ اللَّهِ تَسْعُ كُلَّ مُعْصِيَةٍ وَتَسْعُ الْعَصَمَةَ الْمُسْرِفِينَ مِنْ ظُلْمِ أَنفُسِهِمْ ، وَفِي هَذَا دُعَوَةُ الْمُسْرِفِينَ الشَّارِدِينَ الْمُبَعِّدِينَ تَيْهَ الضَّلَالِ ، دُعُوتُهُمْ إِلَى الْأَمْلِ وَالرَّجَاءِ وَالثَّقَةِ بِعَفْوِ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ رَحِيمٌ ، بِعِبَادِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ ضَعْفَهُمْ وَعَجْزَهُمْ ^(٨) .

^(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيْانِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ ، وَوُجُوبِ الْإِيمَانِ بِيَثِيَاتِ قَدْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، بِرَقْمِ ٩٣ / ١١٠ .

^(٢) اِبْنُ رَجَبَ الْحَنْبَلِيُّ: اِبْنُ اَحْمَدَ ، جَامِعُ الْعِلُومِ وَالْحِكْمَ ، مَكْتَبَةُ الْإِيمَانِ ، الْمُنْصُورَةُ ، ط١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، ص ٣١ .

^(٣) قَطْبٌ: فِي ظَلَالِ الْقُرْآنِ ، ٢٠١٤/٤ .

^(٤) الْعَلَمِيُّ: يَحْيَى ، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، شَرْكَةُ مَكَاتِبِ عَطَا ، جَدَةُ ، ط٢ ، ١٤٠٠هـ - ١٩٩٤م ، ص ٣١ .

- وَانْظُرْ: عَامِرُ عَبْدُ الْلَّطِيفِ مُحَمَّدٌ، الْقُرْآنُ وَالْقِيمُ الْإِنْسَانِيَّةُ، مَكْتَبَةُ وَهْدَةٍ ، الْقَاهِرَةُ، ط١ ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م ص ٩٩ .

^(٥) سُورَةُ الزُّمْرِ: آيَةُ ٥٣ .

^(٦) سُورَةُ يُوسُفَ آيَةُ ٨٧ .

^(٧) سُورَةُ الْفَرقَانِ: ٧٠ .

^(٨) قَطْبٌ، فِي ظَلَالِ الْقُرْآنِ ، ج٥ ، ٣٥٨ .

عن أنس بن مالك رض قال : سمعت رسول الله ص يقول: " قال الله تعالى : يا ابن آدم انك ما دعوتي ورجوتي غفرت لك ما كان منك ولا أبالي ، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ، يا ابن آدم، إنك لو أتيتني بقرب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأنك بقربها مغفرة ^(١) ، فإن الإنسان المسلم يجب عليه مهما ارتكب من المعاصي أن لا يقنط من رحمة الله تعالى ، فإن الله تعالى تفضل بإجابة دعوة الداعي وغفران ذنبه ما لم يشرك بالله شيئاً ^(٢) .

٥- " والرحمة تعني في العقوبة إرادة الخير والنفع أو المصلحة لمن أراد رحمته ودفع الضرر والشر عنه ^(٣) ، فعندما تقع العقوبة على الجاني تكون رحمة له في زجره عن الذنب وتکفير خططياته أو تتحقق الرحمة بالعقوبة لتحصيل مصلحة الناس ودرء الضرر والمفاسد عنهم. فتشريع العقوبات على مرتکبي الجرائم جزء من مظاهر رحمة الله تعالى في تخلیصه من خططياته والإثم ، وعدم العودة إلى الذنب ، " فالرقق في معاملة الذين يصاولون الناس بالشر هو القسوة في ذاتها لأنه إن كان رفقاً بالذين أجرموا فهو قسوة على فرائس هذا الإجرام ^(٤) ، لذلك فدرء المفاسد أولى من جلب المصالح ، ومصلحة الفرد بدفع المفسدة عنه ، وعن الجماعة هو المقصد الأسمى للشريعة الإسلامية.

^(١) أورده الترمذى، فى سننه كتاب الدعوات ، باب فى فضل التوبة والاستغفار ، وما ذكر من رحمة الله لعباده، برقم ٣٥٤٠، ٥٤٨/٥ ، وقال عنه أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

^(٢) ابن رجب الحنفى، جامع العلوم والحكم ، ص ٤٧١ .

^(٣) زيدان : عبد الكريم، القصاص والديات فى الشريعة الإسلامية ، دار البشير ، مؤسسة الرسالة ، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م ، ص ١٢ .

^(٤) أبو زهرة: محمد، الجريمة والعقوبة فى الفقه الإسلامي: الجريمة، دار الفكر العربي ، د. ط ، د. ث ، ص ٧.

المطلب الثاني : الصوم .

ولقد جاء حكم الصوم على من قتل مؤمنا خطأ أو معاهدا أو ذميا ، ولم يجد رقبة يعتقها ويحررها أو مالا يملكه ليعتقها ، فيستبدلها بصوم شهرين فيجزئ ما فاته ليكفر ذنبه ويحط عنه خططيه ويتوب الله عليه ، ويفغر له ذنبه لأنه لم يكن في قصد ذلك الإنسان المؤمن قتل إنسان آخر^(١) .

فقال تعالى في سورة النساء : « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطًئًا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطًئًا فَتَخْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدُقُوا فَإِنْ كَانَ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَخْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَيْتَنَقْ فَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَخْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا حَكِيمًا »^(٢) ، فمن لم يجد: أي لم يجد رقبة يحررها أو يملك ثمنها فعليه صيام شهرين^(٣) ، وصوم الشهرين يجزئ عن العتق لأن الديمة إنما هي على العاقلة وليس على القاتل^(٤) ، والحكمة في جعل الصيام بدلا عن العتق لهذا هو: عدم وجود الرقيق في عصرنا الحاضر . وكذلك عدم الاستطاعة في المال وهذا أتعاجز رباتي في القرآن الكريم في سعة الزمان والمكان.

ولما أمر الله ~~ذلك~~ بصيام الشهرين أوجب فيما التتابع: لأن تتابع الأيام يستلزم توالى الشهرين^(٥) ، قال مجاهد^(٦) ، لا يفتر فيهما ولا يقطع صيامهما ، فإن فعل من غير مرض ولا تغدر استقبل صيامها جميعا ، فإن عرض له مرض أو عذر صام ما بقي منها^(٧) .

(١) انظر : الصابوني: محمد علي ، روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن ، مكتبة الغزالي ، مؤسسة مناهل العرفان ، دمشق ، ط٥ ، ١٤٠٧هـ ، ج ١ ، ص ٤٩ .

(٢) سورة النساء: آية ٩٢ .

(٣) ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله ، أحكام القرآن ، تحقيق عبد الرزاق المهدى ، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م .

- القاسمي : محمد جمال الدين ، تفسير القاسمي المسمى محسن التأويل ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي صاحبه هشام سمير البخاري ، مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، ج ٢ ، ص ٤٢٥ .

(٤) ابن عطية الأندلسى: أبو محمد عبد الحق بن غالب ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، فاس تحقيق المجلس العلمي ، د. ط ، ١٣٨٥هـ - ١٩٧٥م .

(٥) ابن عاشور: أحمد الطاهر ، التحرير والتوير ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، د. ط ، ١٩٨٤م ، ١٦٢/١١ .

(٦) هو مجاهد بن جبر ، أبو الحاج المخزومي مولاهم ، المكي ، ثقة ، أمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة، مات سنة إحدى أو اثنين أو ثلاثة أو أربع ومنة وله ثلاث وثمانون. المزي: جمال الدين أبو الحاج يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق بشار عواد معروف ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، ٢٢٨/٢٧ .

(٧) الألوسي: أبو الفضل شهاب الدين السيد محمد البغدادي ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، تحقيق أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود شكري الألوسي البغدادي ، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان ، د. ط ، د. ت ، ١١٤/٥ .

فيعتبر الصوم منها ربانياً ، به يطيع العبد المؤمن ما أمره الله به وينتهي عن نواهيه وهو إحدى الوسائل التربوية الإسلامية الهامة في غرس القيم في نفوس الأفراد ويعلم على تربيتهم روحياً وأخلاقياً ، واجتماعياً ونفسياً ، ودينياً ، فيربى الصوم الإنسان ويدربه على الامتثال والطاعة لله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وحده. ومن الآثار التربوية الهامة التي يمكن أن يجنيها الفرد في صيامه الشهرين .

-١- يعمل الصوم على تربية المسلمين ومساعدتهم على إقامة مجتمع نظيف سليم منظم له^(١)، فكل من ارتكب خطأ بقتل مؤمن عن طريق رمي الرصاص في مناسبة سعيدة أو حادث سير أو غيرها . بغير قصد يحس بذنب عظيم وبأنه أصبح من الجناة المذنبين، فيتجئ إلى الله بالصوم ليطهر نفسه ويلخصها مما علق من شوائب ليرجع نظيفاً من المعاصي والأدران، وبالصوم يستطيع الإنسان ضبط شهواته وتلبيه وإرادته وتهيئة نفسه لمواجهة الأحداث فيصبح عضواً نظيفاً في المجتمع .

-٢- إيجاد الصلة بين القلب البشري وبين الله. وهذه الصلة حينما تكون دائمة بين المؤمن وبين الله تدفع القلب إلى الرجوع إلى الله في كل لحظة عند اقتراف المعصية . وتنموي صلة العبد بربه التي تضمن الخير الحقيقي على هذه الأرض ، ولا ضمان لإقامة الحق والعدل إلا بالتقاء البشر كلهم في تصفية ذنوبهم وتطهير نفوسهم لتنمية الصلة بينهم وبين الله، وهذا هو منهج التربية الإسلامية .

-٣- ومن الوظائف الاجتماعية للصوم تدريب الفرد على الشعور بالمشاركة الوجدانية معبني جنسه^(٢)، فإن صيام الشهرين المتباعين أثر في شعور الفرد العاصي بالحرمان الذي وقع على أطفال صغار وقد فقدوا أباهم أو أمهم بسببه وبسبب فعله الطاش وعدم الانتباه . وبذلك سيشاركون بوجданه وعاطفته وإحساسه المرهف بهم والعطف عليهم وترقيق قلبه بما ألم بهم من مصاب عظيم ، وبذلك يكون الصوم من العبادات التي « تُعين على كمال شخصيته وتحقيق نوع من التكافل والانتماء سواء على مستوى الفرد أو الجماعة أو المجتمع المسلم »^(٣).

^(١) القاضي : علي ، العبادات في الإسلام وأثرها في وحدة المسلمين ، مجلة هدى الإسلام ، عدد ٢، مجلد ٣٤، ١٤١٠ - ١٩٩٠ مـ ، ص ١٤ .

^(٢) العيسوي : عبد الرحمن ، الإسلام والعلاج النفسي الحديث ، دار النهضة العربية ، بيروت ، د. ط. د. ت ص ١٩٧ .

^(٣) الغوال : صلاح مصطفى ، التصور القرآني للمجتمع ، الإنسان والنظم الاجتماعية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، د. ط ، د. ت / ص ٢٧٦ .

٤- ولو جتنا للأية العظمى التي تبين، حكمة الصوم: كما في قوله تعالى: «يَنَاءِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ»^(١)،

فإنها تشير إلى الفائدة العظمى والمرجوة من ثمرات الصوم الكبرى وهي التقوى، وبالتقوى يتحصل تطهير الفرد من معصية القتل الخطأ وتجنب الإنسان لأذى الآخرين، فإذا ما حقق الفرد هذه الفائدة دخل الجنة ونال رضا الله .

٥- ومن الآثار التربوية في الصوم وتتابع الشهرين : أن الله سبحانه وتعالى يريد أن يجعل هذه المسألة شاغلة لذهن القاتل ، وما دامت تشغله ذهنه فالصوم لا بد أن يكون متابعا، فلو لم يكن متابعا لأصابات القاتل غفلة^(٢).

فيالتتابع يكون القاتل في يقظة دائمة وتنطئ لما أحدث من فعل وسوء ذنب يراقب أفعاله ، ويربي نفسه عن الاستهزاء بحياة الآخرين ويحرص باستمرار على الانتباه لما حوله لما في صيام الشهرين المتابعين من مشقة على النفس وما يحتاجه من كفاح وجihad لمتابعة نفسه ضد نفسه ، ووضع اعتبار لقيمة الحياة الإنسانية العظيمة عند الله، فليس للإنسان الحرية في التصرف حسب رغباته وشهوته بل لا بد من ربط مزاجه بإرادة الله ، وبما أوجبه عليه من حفظ حياة الآخرين، وعدم انتهاك حرمتها بالتللاعب بالسلاح .

فالصوم المتابع روضة من الرياض التي يربى بها المسلم في السير على نهج الله لمراقبة الله تعالى وتحميل الفرد المسؤولية عن أفعاله اتجاه الآخرين ، فينموا بذلك فيه صفات الأمانة والوفاء والعفة والإحسان بالأخرين ، و إحياء ضميره وإخضاعه لطاعة الله وليس لشهوته ورغباته الضالة .

٦- ولو تأملنا ما يحصل للفرد من الصيام من الجوع والعطش في نهاره ، من الانكسار والذل وزوال البطر والفرح الذي هو مبدأ الطغيان والغفلة عن الله تعالى فلا تنكسر النفس ولا تذل بشيء كما تذل بالجوع^(٣)، وأدركنا قوة الصوم في صفاء النفس لباريها ورجوعها إليه ورقة القلب وصفاءه والمتأمرة على ذكر الله وتذكر وعيده والقضاء على النفس الإمارة بالسوء مما يساعد الفرد - من خلال الصوم - إيصاله للحق والمعرفة للتوبة والإيمانة.

^(١) سورة البقرة : آية ١٨٣

^(٢) الشعراوي: محمد متولي، *تفسير الشعراوي*، أخبار اليوم، قطاع الثقافة، د. ط، ١٩٩١م، ج ٢، ص ٢٥٤٦ .

^(٣) الغزالى : محمد أبو حامد ، *احياء علوم الدين* ، تخريج الحافظ العراقي «دار الخير ، بيروت ، دمشق ، ط ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، ج ٣ ، ص ٢١٨ .

حتى لا ينكر للفرد من فعل القتل فيصلح حاله ويفكر مليا قبل استعمال الرصاص أو غيرها مما يؤدي إلى القضاء على حياة الآخرين .

صوم الشهرين المتتابعين كفيل بتأديب النفس الإنسانية وزجرها عن الأفعال الطائشة .

يعلم الصوم على تربية الروح : " تلك الطاقة المجهولة وهي الوسيلة للاتصال بالإسلام يعني عنابة خاصة بالروح لأنه دين الفطرة ، فيعمل على صقلها من كل الأدران وتتقىها ، وحين يعيش جو الإيمان ينطف سلوكه وفكره وشعوره لأنه دائم الصلة باله ، وحينما توجد في القلب هذه الحساسية المرهفة تجاه الله ، تستقيم النفس ويستقيم المجتمع ، وتستقيم جميع الأمور فيعيش المجتمع نظيفا من الجريمة ، نظيفا من الدنس ، نظيفا من الأحقاد لأنه يتعامل مع الله" (١) .

وبذلك تتحقق السعادة للإنسان وتطمئن نفسه وضميره وتخلو ذاته وتصفو بالصوم مما ارتكبه من القتل الخطأ في حق إنسان آخر لا ذنب له في فقد حياته وذهابها بغير حول منه ولا قوة .

(١) نطب : محمد ، منهج التربية الإسلامية (النظرية) ، دار الشروق ، بيروت ، القاهرة ، ط ٤٥ ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٥ م ، ج ١ ، ص ٥٩ .

المطلب الثالث : التقوى

قد جاءت صفة التقوى^(١) ملزمة للقصاص فقال تعالى : « وَلَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَيَاةً »

يَنْأُونَى إِلَيْسِ لَعْلَكُمْ تَتَّقَوْنَ »^(٢) ، أي لعلكم تتلون الاعتداء ، وتكتفون عن سفك الدماء وفي القصاص حياة في الإعداد وتهيئة النفوس للتقوى، والاحتراس من سفك الدماء وسائر ضروب الاعتداء ، إذ العاقل حريص على الحياة ولوع بالأخذ بوسائلها ، والاحتراس من غواصاتها^(٣) .

وقال تعالى : « أَلَّا شَهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرْمَةُ قِصاصٌ فَمَنِ اغْتَدَى عَلَيْكُمْ

فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اغْتَدَى عَلَيْكُمْ وَأَتَقْوَا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ »^(٤) .

" واتقوا الله " في الانتصار لأنفسكم وترك الاعتداء بما لم يرخص لكم فيه أيها

المؤمنون^(٥) ، قال تعالى : « وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ » بالنصرة والتمكين والتأييد وجاء الله

بلغظ " الدالة على صحبته والملازمة حضرا على الناس بالتقوى دائمًا^(٦) ، وهذا إيدان من الله
ذلك وتأكيد لعدم مجاوزة الحد في الانتقام.

ويترتب على ذلك أن للتقوى آثاراً تربوية منها :

١- نضوج الشخصية الإسلامية وتكاملها وازانها فتدفع التقوى بالإنسان إلى الارتفاع بذاته^(٧) ،
لأنه يحاول الترفع عن الدنيا والصغرى ما يجنبه السلوك السيئ ومجاهدة نفسه ودوافعها
وشهواتها وعدم تجاوز الحد في الاعتداء والانتقام، فيبلغ بذلك تكامل شخصيته للابتعاد عما

(١) التقوى : هي أن يقي الإنسان نفسه من خضب الله وعذابه بالابتعاد عن ارتكاب المعاصي والالتزام بمنهج الله الذي رسّمه القرآن ووضّحه السنة النبوية الشريفة. نجاتي : القرآن وعلم النفس، ص ٢٥٣.

(٢) سورة البقرة : آية ١٧٩ .

(٣) رضا : محمد رشيد ، تفسير القرآن الكريم المعروف بتفسير المنار ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، أعيد طبعه بالأوفست ، ط٢، د. ت ، ج١، ص ١٢٢ .

(٤) سورة البقرة: آية ١٩٤ .

(٥) الألوسي : روح المعاني ، ج ٢/٣٤٢ .

(٦) أبو حيان الأندلسي: محمد بن يوسف ، تفسير البحر المحيط ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وأخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، ج ٧٨/٢ .

(٧) نجاتي : القرآن وعلم النفس، ص ٢٥٤ .

يغضب الله تعالى : قال تعالى : « يَتَائِفُهَا الَّذِينَ ء امْتُوأَنْقُوا اللَّهَ وَء امْنُوا بِرَسُولِهِ ، يُؤْتَكُمْ كِفَلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ، وَتَجْعَلُ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ ، وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ » ^(١) .

٢- ابعاد الإنسان عن غضب الله ، فاللتقوى يتحصن الإنسان من الوقوع في غضب الله بالابعد عن المعاشي والذنوب ، وذلك بضبط دوافعه وانفعالاته كي لا يقع في محظوظ شرعى ، وعلى الإنسان كذلك أن يتحاشى الظلم والعدوان والبغى ، وأن يحسن معاملة الناس ^(٢) . فاللتقوى تساعد الفرد على الابعد عن الظلم مما يجنبه غضب الله تعالى .

٣- شعور الفرد بالأمن والطمأنينة : فإن التقى : يشعر بأنه قريب من الله تعالى ، وأنه في حمايته ورعايته ، ويبعث ذلك في نفسه الشعور بالثقة والقوة ، والشعور بالأمن والطمأنينة ^(٣) . لأنه دائما مع الله ذاكرا له ، مما يعطيه صفة الأمان ، مصداقا لقوله تعالى : « فَآذُكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ » ^(٤) فذكر الله يجلب للفرد السعادة ولا يشعر بالخوف لقته بالله ، لذلك عندما يقتصر من الجاني فإنه يتزمر بالاقتصاص فقط دون تجاوز الحد والاعتداء على الآخرين من أهله .

٤- تفريح الكربات والسلامة من البلوى : قال تعالى : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَبَرَزْقًا مِّنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بِلَغْ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا » ^(٥) . فلا يجدون عنتا ولا مشقة ولا عسرا وزيادة على ذلك يفيض من رحماته فينفر سباتهم ، ويعظم أجورهم ^(٦) ، فمن كان تقى يخاف الله في أمره كلها يجعل له مخرجا في كل كرب ومصيبة ، متىقنا بأنه بأنه سيجعل له بعد كل ضيق فرجا ، وبعد كل شدة يسرا ، والشعور بمعية نصر الله تعطي الفرد القوة وأخذ الحق والانتصار لنفسه وراحة باله وضميره .

^(١) سورة الحديد : آية ٢٨ .

^(٢) العيسوي : عبد الرحمن ، علم النفس الأسرى وفقا للتصور الإسلامي والعلمي ، دار النهضة العربية ، بيروت د. ط ، ١٩٩٣ م ، ص ٢٦٨ .

^(٣) الخراشي : ناهد عبد العال ، اثر القرآن الكريم في الأمن النفسي ، القاهرة ، ط ، ١٩٨٧ م ، ص ١٥٩ .

^(٤) سورة البقرة : آية ١٥٢ .

^(٥) سورة الطلاق : آية ٣-٢ .

^(٦) ندا : محمود محمود ، من التصيص الحق ، دار الكتب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٤ م ، ص ٣٦ .

٥- وللتقوى بعد في بناء الشخصية القوية التي دعا إليها الإسلام وهي تلك الشخصية القادرة على رد العداوة ، إنها الشخصية التي تأبى الذل وترفض الهوان ، إذ ليس في تربية محمد ﷺ أن يستغل المسلم قوته في الاعتداء على الآخرين بل في تحقيق العدل والمساواة، وإعلاء كلمة الله^(١).

٦- تكون التقوى درعاً واقعاً من الوقوع في الاعتداء على الآخرين : هذا هو الرباط الذي يعقل النفوس عن الاعتداء بالقتل ابتداءً والاعتداء في اللار أخيراً^(٢) فتصبح التقوى هي حزام الأمان لل المسلم من الوقوع في الاعتداء وشدة خوفه من الله ، وهذا ما يفسر قلة وجود القتل في العهد الإسلامي الأول .

٧- تزكية نفس الفرد بالخلق: "التزكية والتطهير هي عملية تربية شاقة لإيجاد الأخلاق الحسنة في كل فرد، والعمل الدؤوب للتخلص من الأخلاق الذميمة كالغضب والكذب، والغلوطة والتكبر والحد^(٣) فعملية التزكية تحتاج من الفرد جهداً شاقاً ومستمراً حتى تطهر نفسه من الأخلاق الذميمة ومحاسبة نفسه على كل خطأ ارتكبه للتخلص بالأخلاق الفاضلة، فقال رسول الله ﷺ معلماً لأبي ذر رض وكل فرد في الأمة الإسلامية: "اتق الله حيثما كنت واتبع السنّة بالحسنة تمها، وخلق الناس بخلق حسن"^(٤). وهذه التوجيهات النبوية تدعى الفرد للتخلص بأجمل الأخلاق الإسلامية على مختلف صورها من تقوى الله ومقابلة السنّة بالحسنة والخلق الحسن التي تساعد الفرد لترك الغضب والتحلم مع الآخرين.

^(١) السيد : محمود أحمد ، معجزة الإسلام التربوية ، دار البحوث العلمية ، الكويت ، ط ١ ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م ص ٦٣ .

^(٢) جزواني : أحرمي سامعون ، الحياة في القرآن الكريم ، (دراسة موضوعية) ، دار طويق ، الرياض - الناصرية ، د. ط ، د. ت ، ج ٢ ، ص ٩٣٥ .

^(٣) شيخاني: محمد ، هل في القرآن الكريم ، والسنّة تربية روحية أم لا ؟ ، دار قتبة ، دمشق - بيروت ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م ، ص ١١١ .

^(٤) أورده الترمذى في سنته ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في معاشرة النساء ، برقم ١٩٨٧ ، ٣٥٥/٤ ، وقال عنه الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

المطلب الرابع : الاخوة .

بعد ما ذكر الله حق القصاص لولي القاتل قال : « فَمَنْ عَفَنَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَتَتْهُ عِصَمُ الْأَوْهَمِيَّةِ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءِ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَحْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةً »^(١) ، فجاء التفريع للإيماء إلى أن

الأولى بالناس قبول الصلح استبقاء لأواصر أخوة الإسلام ، وترغيبا في المصالحة عن الدماء ، وترقيقا لنفس ولـي المقتول ، لأنـه إذا اعتبر القاتل أخـا له كان من المروءة إلا يرضـى بالقـود منه ، لأنـه كـمن رـضـى بـقتل أخيـه^(٢).

وبموجب هذه الأخوة الإسلامية وهي أقوى الروابط ومن رابطة النسب ، يجب مراعاة هذه الأخوة الإيمانية: بـالـأـلا يـظـلـمـهـ وـيـتـجـاـزـوـزـ فـيـ الـظـلـمـ ، عنـ النـبـيـ ﷺـ قـالـ : " قـالـ الرـبـ تـعـالـىـ : يـاـ عـبـادـيـ إـنـيـ حـرـمـتـ الـظـلـمـ عـلـىـ نـفـسـيـ وـجـعـلـتـهـ بـيـنـكـمـ مـحـرـمـاـ فـلـاـ تـظـالـمـوـاـ"^(٣) ، وـالـعـفـوـ عـمـنـ ظـلـمـهـ : لـقولـهـ تـعـالـىـ : « الـذـيـنـ يـنـفـقـونـ فـيـ السـرـاءـ وـالـضـرـاءـ وـالـكـسـطـمـيـنـ الـغـيـظـ وـالـعـافـيـنـ عـنـ الـنـاسـ وـالـلـهـ سـبـبـ الـمـخـسـيـنـ »^(٤) ، وـالـأـلاـ يـنـطـاـوـلـ عـلـيـهـ بـالـشـتـمـ وـالـسـبـ ، وـرـحـمـتـهـ بـالـحـلـمـ وـالـتـسـامـحـ حـتـىـ تـدـومـ

الـمـحـبـةـ ، قـالـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ : " مـنـ لـاـ يـرـحـمـ لـاـ يـرـحـمـ "^(٥) .
وـمـنـ الـأـثـارـ التـرـبـوـيـةـ لـلـأـخـوـةـ الإـيمـانـيـةـ :

١- انتشار المـحـبـةـ وـالـلـوـدـ وـالـتـالـفـ بـيـنـهـمـ ، مـاـ يـجـعـلـ النـاسـ يـعـيـشـونـ فـيـ آـمـانـ وـرـخـاءـ لـوـجـوـدـ
الـمـحـبـةـ بـيـنـهـمـ بـسـبـبـ رـابـطـةـ الـأـخـوـةـ وـالـعـاطـفـةـ الـجـيـاشـةـ بـيـنـهـمـ ، قـالـ ﷺـ " الـمـؤـمـنـ لـلـمـؤـمـنـ كـالـبـنـيـانـ
يـشـدـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ"^(٦).

٢- الشـعـورـ بـالـانـتـمـاءـ إـلـىـ الـجـمـاعـةـ : قـالـ تـعـالـىـ : « إـنـمـاـ الـمـؤـمـنـوـنـ إـخـوـةـ »^(٧) ، وـإـنـ حـرـصـ
الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ عـلـىـ تـوجـيـهـ الـمـسـلـمـيـنـ إـلـىـ حـبـ الـأـخـرـينـ وـالـتـجـمـعـ وـتـوـحـيدـ الصـفـوـفـ إـنـمـاـ يـقـويـ

^(١) سورة البقرة: آية ١٧٨.

^(٢) ابن عاشور : التحرير والتبيير ، ج ١، ص ١٤١ .

^(٣) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب البر والصلة والأدب ، باب تحرير الظلم ، برقم ، ٦٥١٧ ، ٣٤٨/١٦ .

^(٤) سورة آل عمران : آية ١٣٤ .

^(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم ، برقم ٦٠١٣ ، ص ١١٦٥ .

^(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المظالم ، باب نصر المظلوم ، برقم ٢٤٤٦ ، ص ٤٦١ .

^(٧) سورة الحجرات : آية ١٠ .

شعورهم بالانتماء للجماعة ، وينمي في نفوسهم عاطفة حب الخير والإيثار ، وتجنب الظلم والعدوان ويضعف البغض والحدق .

وينتشر الأمان بين الناس الذي هو نتاج التوحيد وعبادة الله بإخلاص ، " فالامن هو المكون الأساسي من مكونات الفطرة ، لأن الإيمان بالله ربنا واحداً يبعث في النفس الأمان ويوسع مداره ويدفع الخوف الزائف ، إلا إذا شاب الإيمان ظلم ضاع الأمن وجاء الخوف"^(١) ، وقال تعالى موجهاً المؤمنين جميعاً لعبادته: « فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۝ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمْنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ۝ »^(٢) ، وهذا الإيمان الموحد بعبادة الله يعزز رابطة الأخوة ويشعر الفرد بأهمية الانتماء إلى الجماعة المؤمنة الآمنة .

-٣- تربية المؤمن على الإصلاح بين الناس : ويعود الإصلاح بين الجاني والمجني عليه من مقتضيات الأخوة الإيمانية ، والسعى لحل المنازعات والمشكلات قبل أن تستفحل وتؤدي إلى الحقد والعداوة ، قال تعالى: « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا ۝ ۝ »^(٣) ، لأنه إذا ترك الأمر هكذا دون

تدخل المؤمنين قد تزداد المشكلة ضراوة ، وربما إلى جريمة القتل ، والاعتداء على الآخرين ، مما ينكم علاقات الجماعة وتتصبح مشتبة في سبيل الانقسام .

فالإصلاح هو من أعظم الوسائل لإنهاء النزاع والخلاف بين الأفراد ، لأن المصلح في أغلب أحواله يسعى بقلب مملوء بالإيمان ويحب الخير لأخوه والتآلف بينهم .

وكذلك الحرص على مصلحة الآخرين ، فالمسلم يتتجنب كل ظلم يقع على أخيه المسلمين حيث وصف الرسول ﷺ هذه الأخوة فقال : " المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه"^(٤) ، حرصاً من المسلم على مصلحة الآخرين في عدم الاعتداء عليهم وتجاوز حقه في الانتصار اتباعاً لأحكام القرآن .

" ولا يقف حب المسلم لأخيه المسلم عند حدود الميل المجرد بل يجب أن يتعداه إلى الموالاة والنصرة والذب عنه بالنفس والمال واللسان والعفو عن أخيه المسلم إذا وقع منه خطأ في حقه كان يظلمه أو أن يُسْنَى إليه "^(٥) .

^(١) سيد : فتح الباب عبد الحليم ، التربية في القرآن والسنّة (الغایات والأهداف) ، عالم الكتب ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٩٦ م ، ص ٩٣ .

^(٢) سورة قريش: آيات ٤-٣ .

^(٣) سورة الحجّرات : آية ١٠ .

^(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المظالم ، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه برقم ٢٤٤٢ ، ص ٤٦٠ .

^(٥) المجدوب : أحمد علي ، التكافل الاجتماعي واثره في منع الجريمة والوقاية منها ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، د.ط ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م ، ص ٣٢٤ - ٣٢٥ بتصرف .

٤ - تعلم التربية الإسلامية على بناء الفرد المتسامح والتودد للجاني التائب : فإن دعوة التربية الإسلامية صريحة في التعامل مع الجاني التائب كعضو صالح راجع إلى الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كغيره من أفراد المجتمع ، فلا ينظر إليه نظرة المنبوذ الذي لا يجب أحد أن يتعامل معه أو الاختلاط به خوفاً من تلك الجريمة التي ارتكبها ، بخلاف " ما ذهبت إليه القوانين الوضعية من ملحوظتها لمن ارتكبوا جرائم وقضوا بالعقوبات التي حكم بها عليهم " ^(١) ، فإن هذه النظرة كفيلة بأن يبقى الفرد حاكماً على المجتمع وأفراده مترصداً لهم بالمزيد من الاعتداء والعدوان .

بينما جاء الإسلام ليبني أفراده على التسامح والتودد والتعاطف مع الآخرين حتى مع الجناة الذين تابوا ، بل ويقدموا لهم العون والمساعدة ويطلبون لهم المغفرة من الله حتى لا يرجعون إلى المعصية وحمایته من الذنوب التي تؤدي به إلى غضب الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

وقد ضرب لنا يوسف عليه السلام أروع مثال في العفو والتسامح عن زلة الأخ ورفع العتب عنه ، مع أن ما فعله به إخوهه يعد ذنباً كبيراً، في محاولة قتله والتخلص منه ، ومع ذلك فقد صفح يوسف عليه السلام عنهم وخطبهم باللين داعياً لهم لا عليهم ، قال سبحانه وتعالى على لسان يوسف عليه السلام: « قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمْ آلَيَّوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ » ^(٢).

٥ - حسن أداء الحقوق : فعلى الأخ المؤمن الذي عفا عنه أخوه أن يحسن المعاملة في أداء الحقوق وإيصالها إلى أصحابها ، ومن أحسن عمله ابتغاء مرضاته الله وابتعد عن المهالك واتقى الله وعمل صالحاً ليرضي الله. فالهم في العمل ابتغاء مرضات الله لنضمن قبوله عند الله والمنوبة عليه في الآخرة ^(٣) .

(١) المجدوب : التكافل الاجتماعي وأثره في منع الجريمة والوقاية منها ، ص ٣٦٦.

(٢) سورة يوسف : آية ٩٢ .

(٣) القرضاوي : يوسف، في الطريق إلى الله: النبوة والإخلاص ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، مطبعة الميني ، المؤسسة السعودية بمصر ، ط١ ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م ، ص ٤١ .

المبحث الثاني: الجانب الأخلاقي .

المطلب الأول : المساواة .

وكل إنسان له الحق في معاملته بانسانيتها، لأنّه يمتلك كل الواجبات والحقوق كغيره من أفراد المجتمع ومن بين هذه الحقوق حق القضاء ، والقصاص هو جزء من القضاء وأساسه المساواة والمماثلة ، وفي هذا الصدد يقول الله تعالى مؤكدا على معنى المساواة في

القصاص: «يَتَأْمِنُ الَّذِينَ آمَنُوا كُثُبَ عَلَيْكُمُ الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلَى حَرْبٌ يَأْخُذُونَ وَالْعَدْلُ لِلْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى»^(١)، وفي موضع آخر يقول تعالى : «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَنَ بِالسِّنَنِ وَالجُرُوحَ قَصَاصٌ»^(٢). وينبئ لفظ

القصاص على المساواة حيث بدأت الآية بالنفس إذ بها الحياة وبفقدانها الموت ، وانتقل إلى العين إذ هي عضو الرؤية تتحلى الع神性 الإلهية في الكون ، وانتقل من العين إلى الأنف لأنّه عضو الجمال في الوجه ، وثم إلى الأذن وقد أودع الله فيها سر السمع والسمع نعمة عظمى ومنفذ من منافذ المعرفة ، لذا في مجال المعرفة يقدم السمع على البصر ، ثم ينتقل النص الكريم إلى السن وللسن وظيفة حيوية وجمالية وهضمية . وبعد ذلك تأتي في الجروح وهي مختلفة باختلاف مواقعها ، لذا وجبت الدقة في تنفيذ الحكم بشأنها ومراعاة المساواة^(٣). «والجروح قصاص» أي ذات قصاص ، وهو عام يراد به الخصوص وهو ما يمكن في القصاص^(٤).

ويقصد بالمساواة : جعل الناس أمام الحق سواء ، ومساواتهم في الحقوق الشخصية والكرامة الإنسانية والمدنية ، فلا تمييز ولا تفاضل بينهم في الجنس والقوم واللون أو اللغة

(١) سورة البقرة: آية ١٧٨ .

(٢) سورة المائدة : ٤٥ .

(٣) كشك : في رحاب التفسير ، ط٢، ج٦، ص ١١٩ .

(٤) الشوكاني : محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير ، تحقيق عبد الرزاق المهدى ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، ط١، ١٩٩٩ م ، ط٢، ص ٦١ .

والمال^(١). أو هي أن يكون الأفراد أو المكونون لمجتمع ما متساوين في الحقوق والحريات والتكاليف والواجبات والعلامة^(٢).

فإن المساواة في الشريعة الإسلامية مبدأ عام له مكانته المرموقة بحيث جعل الناس كلهم من ذكر أو أنثى متساوين ولا فرق بينهم ولا تناضل بلون على لون أو جنس على آخر أو غيرها من المميزات البشرية ، قال تعالى : ﴿فَيَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْثَرَهُمْ كُفَّارٌ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَقْنُوكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٣). فجعل الله ميزان

التفاضل هو التقوى والعمل الصالح .

وقال عليه الصلاة والسلام مؤكداً لمعنى المساواة : " إن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها بالأباء والناس من آدم وآدم من تراب"^(٤).

- ومن الآثار التربوية للمساواة :

١- مساواة الحاكم مع الرعية في تنفيذ القصاص : فقد ساوي الإسلام بين الحاكم ورعاياه ، وقد طبق الرسول ﷺ المساواة على نفسه ، فيبينما كان رسول الله ﷺ يقسم شيئاً أقبل رجلاً فأكب عليه ، فطعنـه رسول الله ﷺ بـعـرجـونـ كـانـ مـعـهـ ، فـجـرـحـ فـقـالـ رسـولـ اللهـ ﷺ : تعال فاستقد . قال: قد غفت يا رسول الله^(٥).

فكان الرسول ﷺ خير قدوة للقادة والخلفاء في تطبيق القصاص بالعدل والمساواة بينهم وبين من يحكمون ، وهذا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يطبق القود، قائلاً : " ألا ولينا والله ما أرسل عمالـيـ إـلـيـكـ لـيـضـرـبـواـ أـبـشـرـكـ وـلـاـ لـيـأـخـذـواـ أـمـوـالـكـ ، وـلـكـ أـرـسـلـهـمـ إـلـيـكـ لـيـعـلـمـوـكـ دـيـنـكـ وـسـتـنـكـ ، فـمـنـ فـعـلـ بـهـ سـوـىـ ذـلـكـ فـلـيـرـفـعـهـ إـلـيـهـ ، فـوـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ ، لـاقـصـتـهـ مـنـهـ" ، فوثب عمرو بن العاص فقال: " يا أمير المؤمنين ، أفرأـتـ إـنـ كـانـ رـجـلـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ عـلـىـ رـعـيـتـهـ فـأـدـبـ بـعـضـ

(١) أبو عجوة : محمد نجيب أحمد ، المجتمع الإسلامي : دعائمه وأدابه في ضوء القرآن الكريم ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ط ١، ١٩٩٩ م ، ص ١١١.

(٢) كشك: عبد الحميد، في رحاب التفسير ، المكتب المصري الحديث ، مجمع البحوث العلمية بالأزهر ، د. ط ١٩٨٩ م ، م ٦ ، ص ٥٢٦٨-٥٢٦٩.

(٣) سورة الحجرات : آية ١٣.

(٤) أورده الترمذى في مسننه، كتاب المناقب، باب في فضل الشام واليمن، برقم ٣٩٥٥، ٧٣٥/٥ وقال عنه أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب.

(٥) أحمد بن حنبل : المسند ، دار صادر ، الكتاب الإسلامي للطباعة والنشر ، د. ط ، د. ت ، ٢٨/٣ . وهو حديث حسن لغيره، الآرناؤوط وأخرون: شعيب، الموسوعة الحديثية المسند أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة بيروت ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م ، برقم ٢٢٧/٣١/١١٢٢٩.

رعيته ، إنك لتقصه منه؟" قال : " اي والذى نفس عمر بيده ، إذا لا قصنه منه وقد رأيت رسول الله ﷺ يقص من نفسه"^(١) . فالحقوق في المجتمع الإسلامي محفولة الأداء ، ويعد هذا أثر إيماني ينبع من أصول العقيدة الصحيحة. وللمساواة أثر واضح على المجتمع إذ سوت بين الناس في اعطاء كل ذي حق حقه فلم يطمع شريف في وضيع ، ولم يتأس ضعيف منأخذ حقه فالكل سواء أمام الحق ، عن عبد الله بن أبي بكر أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ من شهد معه حنينا ، قال: "زحمت رسول الله ﷺ يوم حنين وفي رجلي نعل كثيفة ، فوطئت على رجل رسول الله ﷺ ففخني نفحة - ضربني - ، بسوط في يده ، وقال : "بسم الله أوجعتي" . قال : "فثبت لنفسي لأنما . أقول : "أوجعت رسول الله ﷺ فبت بليلة كما يعلم الله ، فلما أصبحنا إذا رجل يقول: أين فلان ، قال : قلت : هذا والله الذي كان مني بالأمس : قال : فانطلقت وأنا متخوف ، فقال لي رسول الله ﷺ : إنك وطئت على رجلي بالأمس فأوجعتي ففخنك نفحة بالسوط بهذه ثمانون نعجة فخذها بها"^(٢) .

ففي ظل الإسلام وتربيته للأفراد لا تضيئ حقوق الأفراد ولا يهدى دمهم ، وفي غير المجتمع الإسلامي تضيئ الحقوق ، ويأكل القوي الضعيف ، ولا يأمن الفرد على نفسه ، وهذه علامة انهيار المجتمع .

-٢- نبذ التفاوت والتمايز الطبقي بين الناس: فالكل سواء أمام الجزاء وفي إقامة العقوبات ، يرى أنه عندما أسلم جبلة بن الأبيهم ، وكتب بإسلامه إلى المسلمين ، فرح عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفرح المسلمين بذلك ، وعندما جاء موسم الحج دعا عمر جبلة إلى الحج ، وفي الطواف وطريق رجل من فزاره على طرف ثوب جبلة ، فضربه على عينه ، فشكى إلى عمر بن الخطاب ، فأمر بالاقتصاص منه ، فقال جبلة : أو عينه مثل عيني ، إذن أنتصر ، والله لا أقيم بيلا على به سلطان ، فدخل الروم مرتدًا ، وفي هذه القصة دلالة على نبذ التفاوت الطبقي^(٣) . ويمثل هذه التوجيهات الحكيمية محظوظ من نفوس المسلمين هذه التفرقة محوًا قاطعا^(٤) .

^(١) ابن الجوزي : أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، تحقيق زينب إبراهيم القاروط ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، د.ط ، د.ت ، ص ٩٥-٩٤ .

^(٢) الدارمي : أبو محمد عبد الله بن بهرام الدارمي ، سنن الدارمي ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، المقدمة ، باب في سخاء النبي ﷺ برقم ٢٧٢ ، ٢٩/١ واستناده حسن .

^(٣) البلاذري: أبو الحسن ، فتوح البلدان ، على براجعته رضوان محمد رضوان ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، د.ط ، ١٩٨٣م ، ٤/٤٢ ، وجبلة بن الأبيهم هو أحد ملوك الغساسنة من آل جفنه .

^(٤) خضر : محمد حمد ، الإسلام وحقوق الإنسان ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٠هـ - ١٩٧٩م ، ص ١٩ .

٣- تاسب عقوبة القصاص مع الجريمة : فالعقوبة في آيات القصاص على تفصيلاتها غير موجودة في التشريعات الوضعية في هذا المجال حيث تردد بين السجن والغرامة على تفاوت فيما بينها ، بينما الشريعة الإسلامية وضعت عقوبة من نفس الفعل فالعين بالعين ، والأنف بالأنف وهكذا ، وهي بذلك أكثر ردعًا وعدالة ، وبالتالي يصبح المجتمع نظيفاً من الجريمة وهذا لا يتأتى إلا من خلال التناسب الحقيقي بين الجريمة والعقوبة^(١) ، قال تعالى : « وَجَزَّا مِنْهُمْ مِثْلُهَا »^(٢).

وقد حددت جريمة القصاص لما لها من أثر خطير على المجتمع ومصلحة فاقتضت الضرورة وضع العقوبة وتسديدها حتى تقل هذه الجريمة ، ومن مصلحة المجتمع أن تقل هذه الجرائم لكي يتوفّر له الأمان والاستقرار في الدولة وعند ذلك يتفرّغ المجتمع للإنتاج والتمهير ، فيسود الرخاء وتزدهر الأمة^(٣).

٤- الشعور بالراحة والطمأنينة : فبنطبيق القصاص يرتاح الفرد ويهدأ باله لوجود مثل هذا التشريع ولا يخاف فيه على نفسه ، " فيستشعر الضمير البشري كل هذا التحرر الوجداني ، ويجد من الضمانات الواقعية والقانونية ما يؤكّد في نفسه هذا الشعور ، فلن يكون في حاجة لمن يهتف له بالمساواة لفظاً ، وقد استشعرها في أعماقه معنى وجودها في حياته واقعاً"^(٤). فيطمئن الفرد على نفسه عندما يشعر بأن حقه لن يذهب مما يرضي وجده وضميره .

فتعد المساواة من البواعث للأمن والاستباب السكني والشعور بالراحة النفسية والكرامة ، وبإحساس الإنسان أنه في حصانة تامة من كل حيف قانوني أو جور قضائي وإنه لا تميّز بين شخص وأخر أمام العقوبة أو المقاضاة مما يعطيه راحة نفسية^(٥) . يذكر أن رجلاً كان مع أبي موسى الأشعري وكان ذا صوت ونكارة في العدو ، فغنموا مغنمًا فأعطاه أبو موسى بعض سمه فلأبي أن يقبله إلا جميـعاً ، فجلده أبو موسى عشرين سوطاً وحلق شعره ، فجمع الرجل شعره ثم

^(١) الكيلاني: عدي زيد، مفاهيم الحق والحرية في الإسلام والفقه الوضعي دارسة مقارنة ، دار البشير ، عمان ط، ١٩٩٠ م ، ص ١٦٩.

- وانظر : يحيى : ياسين محمد ، المجتمع الإسلامي في ضوء الكتاب والسنة ، توزيع منشأة المعارف بالإسكندرية ، ١٩٨٤ م ، ص ٢٢٨ .

^(٢) سورة الشورى: آية ٤٠ .

^(٣) عامر: عبد العزيز : التعزير في الشريعة الإسلامية ، دار الفكر الإسلامي ، د. م ، ط٤ ، د.ت ، ص ٧٢ .

^(٤) مرسى : سيد عبد الحميد ، الدين للحياة ، دار التوفيق التموذجية للطباعة ، مكتبة وهبة ، الأزهر ، ط ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، ص ١٨٨ .

^(٥) الزلمي وأخرون : مصطفى إبراهيم ، حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية ، تحرير سندس عباس ، بيت الحكمة ، د. ط ، ١٩٩٨ م ، ص ٢٩ .

ترحل إلى عمر بن الخطاب، حتى قدم عليه ، فدخل على عمر بن الخطاب ، ثم قال : أما والله لولا النار ، فقال عمر : صدق والله لولا النار ، فقال : يا أمير المؤمنين: إني كنت ذا صوت ونكاية فأخبره بأمره ، وقال : ضربني أبو موسى الأشعري عشرين سوطاً وحلق رأسه ، وهو يرى أنه لا يقتضي منه ، فقال عمر : لأن يكون الناس كلهم على صراوة هذا ، أحب لي من جميع ما أفاء الله علينا ، فكتب عمر إلى أبي موسى : سلام عليك أما بعد ، فإن فلاناً أخبرني بكل ذلك ، فإن كنت فعلت ذلك في ملأ من الناس فعزمت عليك أن تتعد له في ملأ من الناس حتى يقتضي ذلك وإن كنت فعلت ذلك في خلاء من الناس ، فاقعد له في خلاء من الناس ، حتى يقتضي ذلك ، فقدم الرجل فقال له الناس : أخف عنه فقال : لا والله لا أدعه لأحد من الناس فلما قعد أبو موسى ليقتضي ذلك ، رفع الرجل رأسه إلى السماء، ثم قال: اللهم إني قد عفوت عنه^(١) .

٥- عقوبة القصاص تكون مانعة لمن تحدثه نفسه بارتكاب الجريمة قبل وقوع الجريمة أصلاً وذلك لشدة نكالها: فإذا حاسب الإنسان نفسه ماذا سيجيئه بعد الجريمة من المقابلة بالمثل امتنع عن افتراض الجريمة ، فإذا سمل^{*} عين شخص مثلاً يجب أن تسمل عينه ، وإذا قطع طرف إنسان يجب أن تقطع طرفة ، ومن قتل سوف يقتل ، فالخوف من الموت يجعل من تحدثه نفسه بالإجرام ليحجم عن ارتكاب جنائية تؤدي إلى الموت ، وإذا ما فكر أي إنسان بهذا وتخيله بنفسه سيجد الأمر صعباً عليه مما يبعده عن الوقوع في أمر لا يجيئ منه إلا السوء أولاً وأخيراً.

فالعقوبة الدينية وضعت لتكون سيفاً مسلطاً على من تضعف عقيدته ويغفل عن الآخرة، وتتزين له شهوته بداعي الرغبة في إيذاء الآخرين وخاصة أن النفس البشرية جبلت على مجموعة من الشهوات والغرائز التي قد تدفعه إلى فعل المنكر أحياناً.

^(١) ابن الجوزي : المناقب ، ص ٩٥ .

* سمل : فقا العين ، إبراهيم وأخرون : المعجم الوسيط ، ٤٥٣/١ .

المطلب الثاني : العدل

قال تعالى : « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَ بِالسِّنِ وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةً لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ »^(١) . فمن منطق الحكم العدالة الإلهية في تطبيق القصاص في النفس وما دونها ولا فرق بين شريف ووضيع، فالكل أمام الحكم والقضاء سواسية ويطبق عليهم شرع الله تعالى بالعدل.

والعدل هو : إعطاء كل ذي حق حقه ، وهو المساواة بين الناس جمياً في إعطاء الحقوق والمساواة في المكافأة إن خيراً فخير وإن شراً فشر^(٢) .

فالعدل أثر واضح للمساواة في القصاص . وكفى بذلك شاهداً قول الله تعالى في عموم العدل : « وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ »^(٣) . وقال تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَيْهِ الْخَسِنُ وَإِيَّاكُمْ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ »^(٤) .

والعدل سمة أساسية وملزمة للإسلام وهو ميزان الحق على الأرض وبها يقوم بناء المجتمع على أسس صحيحة ، والعدل ظل الله في الأرض ورحمته في خلقه والحارس للنفس والمال والعرض ، وبه يعم الأمان وينصف المظلوم ، وقد اتخذ الصحابة العدالة منها لهم في التعامل مع رعيتهم ، فهذا أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - خليفة رسول الله عليهما يقف خطيباً عندما تولي الخلافة : "أيها الناس : إبني وليت عليكم ولست بخيركم ، إن أحسنت فأعينوني ، وإن أساءت فقوموني ، ألا أنَّ الضعيف فيكم قويٌ عندى حتى أخذ الحق له ، ألا وإن القوي فيكم ضعيفٌ عندى حتى أخذ الحق" ^(٥) .

(١) سورة المائدة: آية ٤٥ .

(٢) أبو عوجة : المجتمع الإسلامي ، دعائمه وأدابه في ضوء القرآن الكريم ، ص ٧٣ .

(٣) سورة النساء : آية ٥٨ .

(٤) سورة النحل : آية ٩٠ .

(٥) انظر: ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١٤١٢ـ ١٩٩٢م، ٦١٩/٤ .

ومن الآثار التربوية التي تعود على الفرد والمجتمع في تطبيق القصاص بالعدل:

١- سعادة الفرد وطمأنينته: فإن للعدل أثره في شعور الفرد بطمأنينة نفسية يستقر لها الضمير الوج다اني ، وبهذا بها حالة، ففي الآخر قال أنس بن مالك : كنا عند عمر بن الخطاب إذ جاءه رجل من أهل مصر ، فقال : يا أمير المؤمنين هذا مقام العاذ بك: قال : وما لك ؟ قال : أجرى عمرو بن العاص بمصر الخيل ، فأقبلت فرسى ، فلما رأها الناس ، قام محمد بن عمرو بن العاص ، فقال : فرسى ورب الكعبة ، فلما دنا مني عرفته ، فقلت : فرسى ورب الكعبة ، فقام إلى يضربني بالسوط، ويقول خذها وأنا ابن الأكرمين . قال : فوا الله ما زاده عمر على أن قال له : أجلس، ثم كتب إلى عمرو: "إذا جاءك كتابي هذا فأقبل وأقبل معك بابنك محمد ، فقال : فدعا عمرو ابنه فقال : أحدثت حدثاً؟ أجنبيت جنابي؟ قال : لا . قال فما بال عمر يكتب فيك؟ قال : فقدم على عمر ، قال أنس : فوا الله أنا عند عمر ، حتى إذا نحن بعمرو وقد أقبل في إزار ورداء ، فجعل عمر يلتفت هل يرى ابنه ، فإذا هو خلف أبيه ، فقال : أين المصري ؟ فقال : ها أنا ذا ، قال : "دونك الدرة فاضرب ابن الأكرمين ، اضرب ابن الأكرمين . قال : فضربه حتى أثخنه ، ثم قال أجلها على صلة عمرو ، فوا الله ما ضربك إلا بفضل سلطانه ، فقال : يا أمير المؤمنين قد ضربت من ضربني .. فقال : أما والله لو ضربته ما جلنا بينك وبينه ، حتى تكون أنت الذي تدعه ، أيها عمرو متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرازاً ، ثم التفت إلى المصري ، فقال : انصرف راشداً ، فإن رابك ريب فاكتب إلى"^(١).

فمن خلال هذه القصة نجد أن المصري لم ترتع نفسه إلا بتحقيق العدل وأخذ حقه من ابن الأكرمين.

"فالعدل يؤدي إلى طمانينة المجتمع وسلامة الأمة، والرضا بالحكم، والإنصاف من الظالمين"^(٢).
٢- العدل في المجتمع يعني جسور الثقة بين الحاكم والمحكوم : فينعم الحاكم بالاطمئنان من قبل المحكوم وتستقيم شؤون المجتمع لاستقامة أفراده^(٣) . وتتواءل العلاقة بين الحاكم والمحكوم وتتم بأوثق الروابط الإنسانية وذلك إذا كان الحاكم عادلاً وينصف المظلوم بأخذ حقه من الظالم ، فيتساوى الجميع ويتصف الكل وترجع الحقوق لاصحابها

^(١) ابن الجوزي : المناقب، ص ٩٨-٩٩.

^(٢) الخطاط : عبد العزيز ، المجتمع المتكافل في الإسلام، دار السلام ، القاهرة ، ط ٣، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ص ١٤٣ .

^(٣) أبو عوجة : المجتمع الإسلامي دعائمه وآدابه في ضوء القرآن الكريم ، ص ٩٧.

ويقضي على الظلم الذي هو سبب هلاك المجتمعات وتدور استقرارها، وأساس بعض المحكومين لحاكمهم .

قال تعالى : « يَتَأَلَّمُ الَّذِينَ أَمْنَوْا كُونُوا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شَهِدَاهُ اللَّهُ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فِقِيرًا فَإِنَّ اللَّهَ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَشْبُعُوا أَهْوَاهُنَّ أَنْ تَعْدِلُوهُنَّ وَإِن تَلْوُهُنَّ أَوْ تُعَرِّضُوهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا »^(١) . ففي هذه الآية درس للجماعة المؤمنة في

إقامة العدل بين الناس ، على النحو الذي لم يتم إلا على يد هذه الجماعة ، والعدل الذي فيه الجماعة خالصا من كل عاطفة أو هوى أو مصلحة سواء مصلحة الجماعة أو الأمة أو الدولة ، متجردة من كل العواطف والاعتبارات غير تقوى الله ومرضاته^(٢) .

وإذا تحقق العدل بهذا المعنى أطمأن الفرد بما يحكمه الحكم وآمن على نفسه وماله وحقه ، وأطمأن إلى عدالتهم فيعمل بأخلاقه وبنشاطه ويزيد من انتاجه .

٣ - بانعدام العدل تعم الفوضى وينتشر الظلم والعدوان: فيزيد خوف الناس على أنفسهم ، ويكثر المجرمون في المجتمع ، لعدم وجود رادع لهم ، وبالتالي تقل ثقة الناس ببعضهم وتفكك أواصر العلاقة .

وإن الظلم سبب لهلاك الفرد والأمة، قال تعالى: « وَتَلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا

وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا »^(٣) فكان الظلم سببا لهلاك كثير من الأمم ووقوع عذاب الله عليهم بما

فعلوا من فواحش وارتكاب للمعاصي من قتل وإيذاء وقطع رحم وغيرها . وبالظلم لا يحصل استقرار لنفس الظالم لأن الظالم لغيره لا تستقر حالته النفسية ويعس دائمًا بالقلق والاضطراب فهو في صراع دائم مع نفسه وينعكس أثر هذا الصراع على من حوله من

^(١) سورة النساء: آية ١٣٥ .

^(٢) قطب "في ظلال القرآن" ، ٧٧٤/٢ .

^(٣) سورة الكهف : آية ٥٩ .

أهله وأقربائه والناس، وقد يهرب الناس منه فيشعر بفقدان الجماعة "وتترفع عنه الطمأنينة فهو دائمًا يخاف من ظلمهم ويخشى الانقضاض عليه في كل لحظة بارتكابه الذنب والاثام^(١).

فلما كان النزوع إلى الشر والعدوان ، فطرة في بعض النفوس ، وهي لا تملك من وازع الدين ، ورداع التقوى والخلق ما يحجبها عنه ، فلو تركت الأمور بغير سلطة تنظيمها لعمت الفوضى وأزهقت الأرواح، وتغدرت الحياة^(٢). فلا يصلح المجتمع من غير نظام يضبط أمره ويحجز الناس بعضهم عن بعض ، ومن طبيعة النظام أن يشتد على مخالفيه من غير رحمة ، وأن يؤكّد العقوبة من غير تردد فلم تشرع القوانين إلا لمصلحة الناس وعدم ضياع حقوقهم وهذا لا يتم إلا بالعدل الحازم^(٣). وإن حفظ النظام هو المقصد العام لفلسفة التشريع الإسلامي ليعم الأمن ، قال تعالى على لسان شعيب: «إِنَّ أُرِيدُ إِلَّا إِلَّا صَلَحَ مَا أَسْتَطَعْتُ وَمَا تَوَفَّقْتُ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٤).

وقد ذم الله المفسدين في الأرض ونهى عنه لقوله تعالى : «إِنَّمَا تَوَلَّ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْجَرَاثَةَ وَالْأَنْثَلُ وَالْأَنْشَلُ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ»^(٥). وهلاك النسل وفساده يكون بالقتل ولا يكون هذا إلا إذا أعرض الإنسان عن شريعة الله واتبع هواه فينشر الظلم وينعدم العدل.

٤- إرضاء المجنى عليه : وذلك لأن المجنى عليه في نفسه أو ماله أو أهله ، إنسان له كرامته له حق في أمنه واطمئنانه وإنصافه ورفع الظلم عنه ، ومعاقبة الجاني حتى يرضي المجنى عليه وإذا لم يتم إرضاء المجنى عليه فسيحقد على الآخرين ويتوعد للانتقام بالقتل وإيذاء الآخرين مما يزيد انتشار الجريمة .

وإرضاء المجنى عليه مهم لأن طبيعة النفوس في الحنق على من يعتدي عليها عمدًا أو الغصب من يعتدي خطأ عليه فيندفع إلى الانتقام وهو انتقام لا يكون عادلاً أبداً لأنه صادر عن

^(١) أبو عوفة : المجتمع الإسلامي ، دعائمه وأدابه في ضوء القرآن الكريم ، ص ١٠٠ .

^(٢) عقلة: محمد، الإسلام: مقاصده وخصائصه، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان-الأردن، د.ط، د.ت، ص ١٧١ .

^(٣) السباعي : مصطفى، أخلاقياً الاجتماعياً ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١٤٩٧ـ١٩٧٧ـ١٣٩٧هـ .

^(٤) سورة هود : آية ٨٨ .

^(٥) سورة البقرة : آية ٢٠٥ .

حق وغضب تخيل معهما الرؤية و يحجب بهما نور العدل ، فكان من مقاصد الشريعة أن تتولى هي هذه الترطيسة وتجعله حدا لإبطال الثارات القديمة^(١).

٥- تعليم المسلم الوفاء بالعهد بعد أن يأخذ حقه : فمن صفات الإيمان الصادق الوفاء بالعهد ، قال تعالى : « وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْتُحْلِمًا »^(٢). فالإسلام يوصي باحترام العهود عند إبرامها ، فإذا أبرم المسلم عقداً فيجب أن يحترمه ، وإذا أعطي عهداً فيجب أن يلتزم به ، ومن الإيمان أن يكون المرء عند كلمته التي قالها^(٣). قال تعالى : « وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ۚ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝ »^(٤). فبعد أن يأخذ المسلم الديبة أو يغفو عن الجاني عليه أن لا يعود في كلمته ، ولا يعتدي لأنّه أخذ حقه ، وأن لا يعود إلى الانتقام ، "فالانتقام باعتباره مقابلة للسوء بمثله أو بأشر منه ، ويكون على صورة عنيفة أو غير عنيفة ، مباشرة أو غير مباشرة"^(٥).

" ولو صدق الناس جميعاً لاستقامت الحياة واستفاضت الثقة واطمأن الناس بعضهم إلى بعض، فوفروا على أنفسهم خصومات وعداءات وخلافات لم تنشأ إلا من فقدان الثقة بالأحاديث والمواثيق والعقود والمعاملات" ^(٦).

وبعد الانتقام تيسّر أسباب العيش لحفظ الحياة ، وتستطيع الأفراد استغلال ما سخر الله لهم على الأرض وما في السموات ، قال تعالى : « وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِمَا رِزَقْنَاكُمْ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ ۝ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ۚ إِبْيَانٌ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَيَّلَ وَالنَّهَارَ »^(٧). وكل

ذلك سخر الله لقيام حياة الإنسان وكفالة رزقه ، وهذا يقتضي احترام الإنسان وحفظ حرمةه وعدم الاعتداء على هذه الحرمة بالقتل واعتبر القرآن إزهاق الروح جريمة ضد الإنسانية^(٨). قال

(١) ابن عاشور : محمد الطاهر ، مقاصد الشريعة الإسلامية ، نشر الشركة التونسية ، تونس ، ط ١٩٨٧ ، ص ٢٠٦ .

(٢) سورة الإسراء : آية ٣٤ .

(٣) مرسى ، الدين للحياة ، ص ٧٣ .

(٤) سورة الأنعام : آية ١٥٢ .

(٥) بهنام : رمسيس ، المجرم تكويناً وتقويمًا ، الناشر منشأة المعارف بالإسكندرية ، د. ط ، ١٩٧٨ ، ص ١٧٢ .

(٦) السباعي : أخلاقيات المجتمعية ، ص ٨١ .

(٧) سورة إبراهيم : آيات ٣٢-٣٣ .

(٨) الشيشاني : عبد الوهاب عبد العزيز ، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في النظام الإسلامي والنظم المعاصرة ، مطبع الجمعية العلمية الملكية ، عمان ،الأردن ، ط ١٤٠٠ ، ١٤٠٠ - ١٩٨٠ ، ص ٣٧٣ .

تعالى : « مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَاتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَخْيَاهَا فَكَانَمَا أَخْيَاهَا النَّاسَ جَمِيعًا »^(١)

٦- بالعدل يتم حماية المجتمع من الشرور والآفات التي تفكك به وتروع الأمنين وتفرز الناس: وإنما تتتوفر هذه الحماية عن طريق تطبيق قانون العدل ليعيش الناس في أمن

واطمئنان ، لأن كل عقوبة غليظة بالقود أو الجروح هو مقدار ما في الجريمة من فساد وترويع وإذاع الناس ^(٢). ففي انعدام تطبيق العقوبة يفسد المجتمع ويقطع أواصر المحبة وتنار الفتنة وفي خلطة العقوبة رحمة للناس ورأفة بهم وتحقيق المنفعة لهم .

٧- ترك العدالة أثراها في الأقوال والأفعال والسلوك وذلك لأن العدل أمر رباني وقربه الله فلا يمتنع الإنسان إذا أذنب أن يحاكم بما أنزل الله بالعدل.

٨- تربية الفرد على تحمل المسؤولية فكل فرد مسؤول عن عمله أمام الله ، قال تعالى : « كُلُّ أَمْرٍ يُبَدِّلُ كَسْبَ رَهِينٍ »^(٣). وقال تعالى : « وَلَا تَنْكِسِبْ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَنْزِرُ وَازِرَةً وِزْرَ أُخْرَى »^(٤). وهذا منتهى العدالة في الحكم الإلهي لتحميل الإنسان

مسؤولية أفعاله ومحاسبته عليها محاسبة دقيقة وإقراره لما فيه من نزوع إلى الشر وارتكاب ما حرم الله، فليس لغيره أن يشاركه فيها أو ينقذه من عواقب أعماله السيئة فعن أبي ذر - رضي الله عنه -، عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال : قال الله تعالى : يا عبادي إنما هي أعمالكم أحسبيها لكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه ^(٥).

" فالإسلام يعتني باصلاح النفس الإنسانية ، ويعتبر تربية الضمير في الأساس الأول في منع وقوع الجريمة ، وذلك من خلال خشية الله التي تعمر قلب الإنسان ومن خلال شعوره

^(١) سورة المائدة : آية ٣٢ .

^(٢) أبو زهرة : محمد ، التوجيه الاجتماعي في الإسلام ، من بحوث مؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية ، د. ط ١٣٩١هـ - ١٩٧١م ، ج ٢ ، ص ٣٩ .

^(٣) سورة الطور : آية ٢١ .

^(٤) سورة الأنعام : آية ١٦٤ .

^(٥) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح الترمذ ، كتاب الأدب والبر والصلة ، باب تحريم الظلم ، برقم ٦٥١١ . ٣٤٩/١٦

بالمسؤولية أمام الله ^(١)، ف بذلك يتربى الإنسان على محاسبة نفسه وإصلاحها وتقويم سلوكه لأنه يعلم بأنه مسؤول أمام الله ، وأنه لا يفلت من عقاب الآخرة، وبمجرد هذا يعمل على تهذيب سلوك الإنسان واستمرارية تقويم ذاته .

٩- ومن العدل وجوب توقع العقوبة في وقتها مع بيان سببها^(٢): فإذا وقعت العقوبة في الوقت المناسب كان لها تأثيرها في النفس البشرية وهيبة الحكم وإلا ضاع ذلك التأثير ولم يصبح علاجاً واقياً للأخرين . وعلى الآباء أن يحرصوا في معاملة أطفالهم بالعدل وأن ينصفوا بينهم وأن يستخدموا العقوبة بحقها وفي وقتها إن لزم .

١٠- بناء الشخصية السوية العادلة التي لا تجور : فالمسلم هو الذي لا يظلم أخيه بل ينظر إلى الأمور بروية، وقد بين الرسول ﷺ صفات هذه الشخصية فقال صلوات الله عليه وسلم "الMuslim أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره بحسب أمرى من الشر أن يحقر أخيه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وما له وعرضه"^(٣). فربط رسول الله ﷺ مرتب هذه الشخصية بالصدق والوفاء وعدم الظلم والذلان بالإضافة إلى عدم الاعتداء عليه وسفك دماءه وغيرها من صفات الشخصية المتكاملة المنسجمة مع نفسها ومنسجمة مع غيرها" ، فإن التوافق المطلوب هو التوافق الذاتي والاجتماعي الذي قد يؤدي إلى الشعور بالسعادة وراحة البال وإلى معرفة قدر النفس وحدودها ومدى قدرتها على النجاح في عمل ما ، ويؤدي التوافق أيضاً إلى الإقبال على الحياة إلى الاتزان والثبات وحسن الخلق وإلى الخلو النسبي من أعراض الاضطرابات النفسية^(٤).

١١- تجنب التخلق بالظلم : حرم الله تعالى الظلم على نفسه وحرمه على عباده، عن رسول الله ﷺ قال: قال الله سبحانه: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا"^(٥) فان الظلم لا يقع في حق الله تعالى وهو منزه عنه قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ قَالَ ذَرْرَةً وَإِنَّكُمْ حَسَنَتُمْ يُضَعِّفُهَا وَإِنْ تُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَخْرَى﴾

^(١) عقلة : محمد ، نظام الإسلام - العبادة والعقوبة ، مديرية المكتبات والوثائق الوطنية ، ط١ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، ص ١٢٨ .

^(٢) النحلاوي : عبد الرحمن ، التربية بالأيات ، دار الفكر المعاصر ، بيروت - لبنان ، دار الفكر ، دمشق ، سوريا ، ط٢ ، ١٩٩٥ م ، ص ٢٣ .

^(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، برقم ٢٤٤٢، ص ٤٦٠ .

^(٤) صباح: قاسم شهاب، علم النفس النبوى، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، ص ١٦٨ .

^(٥) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب الأدب ، باب تحريم الظلم ، برقم ٦٥١٧ ، ٣٤٨/١٦ .

عظيماً)^(١) فكان حقاً للعباد أن لا يتصرفوا بالظلم لأنه مؤد إلى العداوة وسفك الدماء

قال رسول الله ﷺ "انتوا الظالم فان الظلم ظلمات يوم القيمة وانتوا الشح فان الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم^(٢)".

ومن العدل الحكم بما أنزل الله فان لذلك آثار تربوية عديدة منها:

١- حصول الأمن والاستقرار والأنفاس بين الناس بالحكم بشرعية الله فالمجتمع الذي يسود بين أهله الإيمان بالله يتحقق والتيقن الصادق سيثمر السلام والمحبة بين القلوب، لأن تعظيم الله وشرعه هو الذي لا يجعلها ترضى بحكم غيره . " وهذا بدوره سيضفي الأمن والإيمان على مثل هذه المجتمعات ، لأن أهلها يخافون الله ويختلفون يوم الفصل والجزاء . فلا تحاكم إلا لشرع الله ولا تعامل إلا بأخلاق الإسلام الفاضلة "^(٣) ، فالعقوبات التي جاء بها الإسلام يقصد بها تحقيق الأمن في المجتمع الرباني ، وهذا لا يتحقق إلا إذا نفذت جميعها ، وتعطيل واحدة منها يضعف سائرها ، مما يزيد في أطماع النفوس المريضة الضعيفة اقتراف المعاصي.

٢- العزة والشرف والتحرر الحقيقي : فالحق أنه لا يحصل للفرد التحرر والعزة إلا بحكم الله يتحقق ، ولا تقع الذلة والمهانة إلا باتباع حكم البشر وعبوديتهم ، لأن مجرد عدم الحكم بشرع الله هذا يعني الخروج عن طاعة الله والرضا بحكم الآخرين، ومن ثم عبوديتهم. والتحرر للإنسان لا يحصل إلا برفض عبادة ما سواه مما يعكس أثره على سلامته السلوك وترك المعاصي ودوام مراقبة الله تعالى .

٣- الثبات على الحق والطمأنينة: فمن يكن الله حاكمه يكون ثابتاً على الحق مطمئناً على مبدئه مستهيناً بالباطل لأنه أوى إلى ركن شديد إلى رب العالمين القوي العزيز. فإن الإيمان بالله هو النصر الحقيقي والثقة بأن الله لا يخذله ، فلا يبالي بأحد إذا اعتقدى عليه ولا يجعل الشيطان سبيلاً إليه.

٤- التخلص من رواسب الجاهلية وعاداتها وتقاليدها : حيث إن من أهم لوازم العبودية لله يتحقق " الحكم بشرعه والبراءة من أفعال الجاهلية والتحاكم إلى القوانين الوضعية ، لأن فيها الاعتداء الكامل على سلطات الله ، ومن النتائج الخطيرة التي نراها في اتباع القوانين الوضعية كثيرة من أهمها : عدم فاعلية هذه العقوبات ، وإرهاق خزانة الدولة وتعطيل

^(١) سورة النساء : آية ٤٠ .

^(٢) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب الأدب ، باب تحرير الظلم ، برقم ٦٥١٩ ، ٣٥٠/١٦ .

^(٣) الجليل: "وقفات تربوية في ضوء القرآن الكريم" ، ج ٢ ، ص ٢٠٤ .

الإنتاج ، وانتشار الفساد ، وازدياد سلطات المجرمين وانتشار العصابات ، بالإضافة إلى الفساد العقandi والتأثير النفسي ^(١). فبنظره فاحصة إلى هذه النتائج وبفكر حصيف نجد الفارق الواسع بين تطبيق حكم الله والحكم البشري.

١- إصلاح الأخلاق وتعديل السلوك : وهذا لا يظهر من خلال القوانين الوضعية ، أما الحكم الإلهي فلعلم الله بحال خلقه أنزل لهم ما يتاسب معهم ويصلح أخلاقهم ويعلم على تعديل سلوكهم ، وإن الدين يأمر بمحاسن الأخلاق أما القوانين الوضعية فتهمل الأخلاق ويتربى على ذلك أن يرتفع مستوى الأخلاق والقيم الروحية في ظل الشرع الإلهي ^(٢).

٢- التقرب إلى الله تعالى والتودد إليه : فالمحبة هي أسمى الأهداف النبيلة للعبد المؤمن وهذا ما يجب استشعاره ، وحب الله تعالى يكون باتباع شريعته التي جاء بها نبيه محمد ﷺ طلباً للمغفرة ورحمة الله ، قال سبحانه وتعالى: « قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَأَتَّبِعُونِي »

يُحِبِّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ » ^(٣). وحب الله تعالى يعكس حب الناس وحب الخير لهم واتباع الشريعة في جميع ما أمر الله به ونهى عنه . فإنه سبحانه لا يحب من يتصف من عباده بالاعتداء على الآخرين قال تعالى : « وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ كُفَّارًا لَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ » ^(٤).

٣- الحزم في تطبيق العقوبة وعدم التراخي مهما كان فيها من الشدة والقسوة والغلظة حفاظاً على المجتمع وأمنه ؛ واحتياطاً لاستقراره حيث تناسب العقوبة مع عظم الجرم الذي اقترفه الجاني لأن من ارتكب الجناية تجردت إنسانيته عن ارتكابها ، " فإن قلوبهم

^(١) التسخيري : نظرة في نظام العقوبات الإسلامية ، ص ١٠٤ - ١٠٥ ، بتصريف كبير .

^(٢) نعاعة : رمزي ، تنظيم الإسلام للمجتمع : نظام الأسرة والعقوبات ، دار القلم ، الكويت ، ط ١٩٩٧ - ١٩٧٧ م ، ص ٩ .

^(٣) سورة آل عمران : آية ٣١ .

^(٤) سورة البقرة : آية ١٩٠ .

تجردت من الرحمة ولم ترهبها التهديدات والوعيد فلم يكونوا أهلا للرحمة بل كانت الرحمة بهم نوعا من الظلم لأنفسهم والغبن للمجتمع^(١).

وتطبيق الحكم على أمثال هؤلاء تقل الجريمة ويعود على الأمة والمجتمع بالخير " ويسود الأمن فيها وتطمئن النفوس فتتصرف إلى العمل المثمر والإنتاج الذي ينشر الرخاء في ربوع الأمة فتنسخ الأرزاق وتكثر البركة^(٢).

- ٨- التعليق بالله وحده، إن المؤمن بالله المطبق لحكمه والمتبع بشرع الله ، متعلق بالله وحده ، ومقفر إليه ومستغن عن الناس ، وإن التعليق بالله وحده هو غذاء المؤمن وصلاحه ودوانه ، فينال بذلك الفوز برضاء الله .

ويترتب على اتباع حكم الله الوعد الحق بالنصر من الله ونستشف هذا من قوله تعالى :

﴿ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَنًا فَلَا يُشَرِّفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾^(٣) فإن

ولي المقتول سينصره الله لأنه الحق معه وأخذ بحكم الله، وإن هذا النصر من الله له آثار تربوية عائنة على الفرد والمجتمع منها:

١- تبني التربية الإسلامية الفرد على الدفاع عن النفس وعدم قبول الظلم فابن قبول الاعتداء

على النفس بعد ظلما لها^(٤) ولقد دعا الله تعالى لرد الظلم ومقاومته قال سبحانه: ﴿ وَالَّذِينَ

إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ﴾^(٥) ، وقال رسول ﷺ: " ومن قتل دون ماله فهو شهيد"^(٦)

ففي هذه التصوصص دليل على حد الفرد عن الدفاع عن نفسه وعدم قبول الظلم، وأن لا يكون جبانا ومن فعل ذلك فله الأجر من الله تعالى .

٢- ذم الله الإسراف في تجاوز على الحق: "فَكَمَا أَنْ جَرِيمَةَ الْقَتْلِ هِيَ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ فِي نَظَرِ الشَّارِعِ" ، فهي كذلك في نظر الناس ، لأن حب الحياة والبقاء في الأرض أقوى

^(١) إمام : عبد السميع ، أثر تطبيق الحدود في المجتمع ، البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي ، أشرف على طباعته إدارة الثقافة والنشر بجامعة محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض-المملكة العربية السعودية ، ١٤٠١ - ١٩٨١م ، القسم الرابع ، ص ٣٥ .

^(٢) الغزالى عبد خليل ، أثر تطبيق الحدود في المجتمع ، البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي ، القسم الثاني ص ١٦١ .

^(٣) سورة الإسراء : آية ٣٣.

^(٤) قطب : منهج التربية الإسلامية ، ص ١٤٧ .

^(٥) سورة الشورى: آية ٣٩.

^(٦) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه ، وأن قتل كان في النار ، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد برقم ٣٥٩، ٣٤٤/٢.

غرائز الإنسان^(١) لذلك جعل الله قتل النفس من الكبائر العظمى التي نهى عنها فلما سئل

النبي ﷺ عن الكبائر قال: "الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين"^(٢).

لذلك نهى الله ﷺ عن الإسراف في القتل في القصاص قال تعالى: «وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا

فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَالِيْهِ سُلْطَنًا فَلَا يُشَرِّفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا»^(٣). فعلى الرغم أن الله

أعطى لولي الدم حق القصاص فان شاء قتل وان شاء عفا إلى الديمة وان شاء عفا عنه بلا دية

فلا يحق له استغلال هذا السلطان وتجاوز الحق بقتل غير القاتل أو التمثيل^(٤).

٣- تربية الفرد على ترسیخ الولاء لله: وهذه لا تأتي للفرد إلا بقوة العقيدة الثابتة في القلوب
 فهي المعين الذي لا ينضب ، وبها تحمل الصعب وتواجه الأخطار .

فمن عرف الله كان ولاءه لله في كل أموره صغيرها وكبيرها وعظمتها، وتهون عليه
 الدنيا ولا يرکن إلى المخلوق الضعيف ، عن ابن عباس قال: كنت خلف رسول الله ﷺ يوماً ،
 فقال : " يا غلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك ، تعرف إلى الله
 في الرخاء يعرفك في الشدة ، وإذا سالت فسأل الله ، وإذا استعن فاستعن بالله ، وفي نفس
 الرواية " ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه عليك ، رفت
 الأقلام ، وجفت الصحف "^(٥).

٤- يربى الولاء لله على أن يكون الفرد قوي العزيمة ، فمن فضائل الولاء لله أن يكون
 الفرد قوي العزيمة يمكنه من الوصول إلى الهدف: "فالمرء مكلف بتبعة قواه كلها
 لمغالبة مشاكله حتى تزاح عن طريقه ذللها حتى استكانت له ، وإن ثلب على أمره
 أمامها بعد استفراغ جهده كان ركونه إلى الله عندئذ معاذًا يعتزم به "^(٦).

^(١) الريبيعة: عبد العزيز عبد الرحمن بن علي ، صور من سماعة الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٠ - ١٩٨٠ م ، ص ١١٤.

^(٢) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النسووي ، كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها ، برقم ٢٥٧ ، ٢٧١/٢ - ٢٧٢.

^(٣) سورة الإسراء : آية ٣٣ .

^(٤) حوى : سعيد ، الأساس والتفسير ، دار السلام ، ط ١ ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ م ، م ٦ ، ص ٣٠٦٧ .

^(٥) أورده الترمذى في سنته، كتاب صفة القيامة، باب [] ، برقم ٢٥١٦ ، ٦٦٧/٤ ، وقال عنه أبو عيسى :
 هذا حديث حسن صحيح .

^(٦) الغزالى : خلق المسلم ، ص ١٠٠ .

-٥- تربية الفرد على التوكل على الله ، فالمؤمن المتوكل على الله يكون شديد الباس ويظل يقاوم حتى يظهر النصر له من عند الله ، ويكفيه أن الله يحب العبد المؤمن القوي المتوكل عليه ، قال رسول الله ﷺ : "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز ، وان أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل ، فإن لو تفتح عمل الشيطان" ^(١). فالمتوكل على الله يجعل أمره كلها لله مهما وجد من النتائج ويرضى بها ، ولا يستسلم في المحن بل يكافح ويصبر حتى ينجلي أمرها ؛ لأن التوكل يقوى الإرادة.

-٦- إن الولاء لله ونصرته يزرع في قلب المؤمن الأمن والطمأنينة والثقة بنصر الله وتاييده ^(٢) فأصل الأمان هو طمأنينة النفس وعدم الخوف ، وهذا لا يتحقق إلا من كان الله ولية في الدنيا ، قال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقْبَلُوا تَنَزُّلَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ الْمَلَائِكَةَ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ۝ ۚ هُنَّ أُولَئِكُمُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» ^(٣).

نصر الله يتحقق بارتباطه باتباع شريعة الله، فعدم تجاوز الحق وتطبيقه يكون سبباً لنصرة الله، قال تعالى : «وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَلِبُونَ»

^(٤) فمن كان الله ولية له نصره الله وأعانه في الحق إذا كان متبعاً لشرع الله وإن الانتماء لحزب الله هو الفوز الكبير الذي يناله الإنسان ، لذلك على الآباء والمربين غرس الولاء لله في نفوس الناشئين وتعليمهم آيات الولاء لله ونصرة الله لرسله والصالحين .

^(١) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب القدر ، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعاة بالله وتنويع المقادير لله ، برقم ٦٧١٦ ، ٤٣١/١٦.

^(٢) عبود : عبد الغني ، في التربية الإسلامية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٩١ ، ج ٢ ، ص ٨٢ .

^(٣) سورة فصلت : آيات ٣٠-٣١ .

^(٤) سورة المائدة : آية ٥٦ .

-٧ تربية المؤمنين على نصرة الحق ونشره تحقيقاً لخير الإنسانية ^(١). فمن عمل على
جازاة من أساء إليه واعتدى عليه بمثل ما عوقب به فعليه أن ينتصر لنفسه كما حثه
الله تعالى على ذلك ، ونجد هذا في كثير من آيات القصاص من مثل قوله تعالى : « وَإِنْ

عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ » ^(٢). وذلك إذا كان على حق.

-٨ اليقين بالنصرة والكافية الإلهية ^(٣): من كان مظلوماً فانه معه ، مؤيداً له إذا كان متيناً
بنصرة الله وإنقاذه ، قال تعالى : « أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِي عَبْدَهُ » ^(٤). فإن الله تعالى يمد
عبدة المخلص بعونه ويحرسه بعينه التي لا تنام ، ولا يتخلى عنه إذا حللت بساحة العبد
الخطوب والمصائب.

^(١) التحاوبي ، التربية بالأيات ، ص ٢٤١ .

^(٢) سورة النحل: آية ١٢٦ .

^(٣) القرضاوي ، الطريق إلى الله ، ص ١٠٧ .

^(٤) سورة الزمر : آية ٣٦ .

المطلب الثالث: الصبر.

إن الصبر فضيلة من أسمى الفضائل الإنسانية وهي مقياس صادق لحسن إيمان العبد وقوّة صلته بالله تعالى وقد قرر الله تعالى الصبر بالصلة لتساويهما في تخفيف المصائب فقال تعالى:

﴿وَأَشْعَيْنَا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾^(١) فالصبر كالصلة في الاستعانة بها عند الشدائد ويزيد قوته في

الثبات والاحتمال لكل ما يلاقيه الفرد فتهون عليه المصائب.

”وقد رغب الله تعالى عبده في الصبر على ما ألم قلبه من جنابة جان حتى يغفر لمن ظلم وبهرب له من القصاص ترغيب فيما يشق على الإنسان فعله ، إلا أن الله تعالى حسنه بما وعد من عفا ، كما يجب له من الأجر الذي ضمنه^(٢) قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَرَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾^(٣) وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمْ أَلْبَانِ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾^(٤) وَجَزَوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِّثْلَهَا فَمَنْ عَفَ وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٥﴾ وَلَمَنِ اتَّصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّنْ سَيِّلٍ ﴿٦﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ الْأَنْاسَ وَيَنْبَغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^(٧) وَلَمَنْ صَرَرْ وَغَفَرَ إِنْ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمٍ أَلَامُورِ﴾^(٨) ، أكد الله تعالى على الصبر على الأذى والغفو عن ظلمه إنسان آخر ، ولم ينتصر لنفسه فان هذا مما ندب الله عباده عليهم العمل بها^(٩) لأن الصبر أكبر وأوسع وهو من صفات أهل العزم والشدة .

الآثار والأبعاد التربوية للصبر:

١- معية الله مع الصابرين:

فإن الله دائمًا مع الصابرين يمدّهم إذا صبروا على مصائبهم ومن كان الله معينه وناصره فلن يغلبه شيء، فلا يستعظم أيّ من المخلوقات سوى الله، فان هذه المعية تعطي للفرد دافعا للثبات عند الأمور العظام والاستمرارية في الصبر عليها لذاك فان أي مصيبة يمر بها العبد

^(١) سورة البقرة : آية ٤٥.

^(٢) الخطيب الاسکافي : درة التنزيل وغرة التأویل في بيان الآيات المتشابهات في كتاب الله العزيز ، ص ٢٤١ .

^(٣) سورة النحل : آية ١٢٦ .

^(٤) سورة الشورى : آيات ٤٣-٣٩ .

^(٥) انظر: الخازن : لباب التأویل في معانی التنزيل ، ٣٨٩/٥ .

- القاسمي : محسن التأویل ، م ٦ ، ج ١٤ ، ص ١٧٩ .

- النسفي: مدارك التنزيل وحقائق التأویل ، ٢٥٩/٣ .

يُسترجع أمرها الله تعالى لقول سبحانه وتعالى: «الَّذِينَ إِذَا أَصَبْتُهُمْ مُصِيبَةً قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»^(١) وهذه لا تظهر إلا مع الإيمان العميق الراسخ في القلب إذ يستحوذ الجزء على نفوسهم ويذهب بالأمل في قلوبهم حتى لا يحل الحزن محل الإيمان في صدورهم^(٢).

- الصبر يدعو إلى تقوية شخصية المسلم وقوّة الإرادة.

إن التحلي بالصبر له فائدة عظيمة في تربية النفس وتقوية الشخصية وقدرة تحملها على تحمل المشاكل وتجديد طاقتها لمواجهة مشكلات الحياة وأعبائها^(٣).

إن الشخص الصابر قوي الإرادة لا تضعف عزيمته أمام المصائب قال تعالى: «إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ»^(٤) فإن الصبر هو دافع قوي للتغلب على الغير مما يشحد الهم وإرادة النفوس.

وللخطيب الإسکافي هنا لطيفة جميلة في معنى الصبر وقوة الإرادة حيث يقول : زيادة اللام في قوله تعالى: «وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنْ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ»^(٥) وقال تعالى : «وَاصْبِرْ

عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ»^(٦) فزيادة اللام في الآية الأولى دلت على أن الصبر

يحتاج إلى جد أكبر وضبط النفس ومحاجة إلى قوة الإرادة، وهذا النوع هو الذي يوجد لي فيه غريم أستطيع أن انتقم منه، وأستطيع أن أصفح وأصبر، وعندما يطلب الله الصبر في مرض لم يكن لي غريم فتحتاج إلى صبر أقل^(٧). فزيادة اللام في الأولى دليل على أن الفرد يحتاج إلى صبر أكثر لأن الاعتداء والابتلاء من إنسان لأخر وهذه الإصابة تدفع المصاب إلى الانقام لنفسه من الغريم الذي أصابه ، وعليه فإن الصبر أشق على النفس ، فتحتاج إلى زيادة تأكيد حتى يتحمل الأذى أما الثانية فهي تتحدث عن مصيبة من تقدير الله والإنسان مع مصيبة القدر لا يملك إلا التسلیم لقدر الله .

(١) سورة البقرة : آية ١٥٦.

(٢) عامر : القرآن والقيم الإنسانية ، ص ١٦٢ .

(٣) نجاتي : القرآن وعلم النفس ، ص ٢٦٨ .

(٤) سورة الأنفال : آية ٦٥ .

(٥) سورة الشورى : آية ٤٣ .

(٦) سورة لقمان : آية ١٧ .

(٧) الخطيب الإسکافي : درة التنزيل وغرة التأویل في بيان المتشابهات في كتاب الله العزيز ، ص ٢٤١ .

٣- الصبر من صفات المؤمنين الحميدة:

قال تعالى: « ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ إِمْتُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ وَتَوَاصَوْا بِالْبَرَّةِ (١) أَوْ لَيْكَ أَصْحَبُ الْيَمَنَةِ (٢) »
فأهل الميمونة يصبرون لأخذ الأجر من الله فمنهم من ترك الانتقام طمعا في الثواب عند الله فانه أوفر وأكثر^(٣).

٤- اصلاح ما بين الجاني والمجني عليه وتربيط علاقتها :

إن من نتائج الصبر الإيمانية تقرب العلاقة ما بين المجني عليه والجاني حيث أنه بعدما كانت أن توجد نفرة ومقاطعة بينهما وخاصة إذا كان الجاني صديقاً أو قريباً للمجني عليه فتكون للجريمة التي ارتكبها سبباً في ذلك المقاطع، وبالصبر وعدم الانتقام تترابط العلاقات.

٥- يعمل على تعديل سلوك الفرد:

إن الإنسان إذا صبر وصبر على أذى غيره وارتفع عن الانتقام بكم غيظه وأحسن إلى من أذاه فإن هذا يكون له أثر كبير في سلوك الجاني وتعديلاته بما يصلق نفسه بالأخلاق الحميدة وبهذهها قال تعالى: « وَالَّذِينَ أَغْيَطْ وَأَعْفَافِنَ عَنَ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (٤) »

فالصبر يعمل على تعديل سلوك الإنسان من الإساءة إلى الصفح إلى الإحسان ويمثل صورة من أروع الصور للكمال الإنساني.

فال التربية الإسلامية هي التي منعهم من أخذ الثار ووجهتهم إلى الصبر واحتمال الأذى والعدوان دون رده وهذه التربية التي أنشأت النفوس المعتزة بالله المعتززة بالقيم التي علمهم الله إياها.

٦- الصبر والمثابرة

إن الصبر يعلم الإنسان المثابرة على العمل والشكر لله قال النبي عليه السلام: "عجب لأمر المؤمن إن أمره كله خير له وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيرا له،

(١) القشيري: أبو القاسم عبد الكريم ابن هوازن بن عبد الملك ، تفسير القشيري المسمى لطائف الإشارات ، على عبد اللطيف حسن عبد الرحمن ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١، ٢٠٠٠ م ، ج٢، ص ١٧٨ .

(٢) سورة البلد : آية ١٧-١٨ .

(٣) سورة آل عمران : آية ١٣٤ .

وان أصابته ضراء صبر فكان خيرا له^(١) فان أصاب المؤمن خيرا أم شر لا يوقفه عن عمله ولا يتقاعس بل يبقى دؤوبا مستمرا بعمله لأن كل الأمور بتقدير الله فيشكرا ويصبر.

وصاحب الهمة العالية يحمل في ثناءا نفسه طاقة كبيرة تدفعه إلى الأمام لتحقيق ما يؤمن به فمن كان صادق الهمة قوي العزيمة مثابرا على عمله، قادرًا على تحقيق أهدافه وطموحاته.

٧- الصبر والدعاء :

يربي الصبر على التوجه إلى الله بالدعاء لازالة الهم والحزن حيث كان رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ يعالج أصحابه من همومهم وأحزانهم بالتوجه إلى الله بالدعاء لكشف الكرب عنهم عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله عليه السلام قال: "ما أصاب مسلماً قط هم ولا حزن فقال: "اللهم إني عبده وابن أمتك ناصيتي في يدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأنست به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي وجلاء حزني وذهاب همي إلا أذهب الله همه وأبدلنه مكان حزنه فرحا" قال: يا رسول الله ألا نتعلم هذه الكلمات؟ قال : بلى ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها^(٢).

فإذا ما أصيب الإنسان بفقد ولده أو أحد من أقربائه أو في نفسه عليه أن يتوجه إلى الله ليخف همه وحزنه، وتظهر هنا عاطفة الإيمان بالله حيث يميل الإنسان نحو ربه وقدرته في ساعات العسرة والأزمات التي يقف عندها الإنسان عاجزاً فتستيقظ العاطفة الإيمانية باللجوء إلى الله ويطلب العون والحماية منهم.

٨- الرضا بالقضاء والقدر :

إن من أهم عوامل راحة البال وهدوء النفس أن يرضي الفرد بقضاء الله وقدره فإنه بهذا الرضا أن تتضاءل عنده عظام الأمور، وتنصاغر لديه كبار الشرور ويطيب به العيش وتهون به التواب لأن هذا الأمر من الله^(٣) قال تعالى: «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا

فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُبَرَّأُوهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ»^(٤) فمن فروع الإيمان بإرادة الله العليم

(١) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي، كتاب الزهد، باب المؤمن أمره كله خير، برقم ٣٢٥/١٨، ٧٤٢٥.

(٢) الحاكم التسالوني أبو عبدالله، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ٥٠٩/١ .

(٣) الشوكاني : القاضي أحمد بن محمد ، في السلوك الإسلامي القويم ، تحقيق حسين بن عبد الله العمري ، دار الفكر ، دمشق - سوريا ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م ، ص ٩٥ .

(٤) سورة الحديد : آية ٢٢ .

الاستسلام لقضاء الله عن اختيار واقتضاء وقناة لأمرة وحكمه وما تستوي عليه من سلام نفسي بالإيمان بالقضاء والقدر^(١).

٩- الاعداد النفسي في البأساء والضراء .

ففي الصبر تربية للفرد وإعداد للنفوس حتى لا تذهب جزعاً ولا تنهار أمام أي نازلة بل تثابر على الصبر، ثقة بالله وانتظاراً لفرجه حتى يحصل انجلاء الغمة ويبدل العسر إلى يسر بابن الله ورحمته وفضله.

١٠- ضبط الأعصاب عند مواجهة الأمور :

فإن ضبط الأعصاب يدل على نضج واكتمال النمو الشامل للفرد والهدوء والاتزان والحكمة والتعقل^(٢) لذلك عندما جاء رجل إلى رسول الله ﷺ وطلب منه أن يوصيه قال له ﷺ: "لا تغضب" فرددتها مراراً، قال لا تغضب^(٣) فإن الغضب السريع وبلا ضابط يحكمه، قد يؤدي إلى العدوان والكرهية بين الناس.

ولقد كان لنا الرسول ﷺ خير قدوة لنا في حلمه وصفحه ورويته، فعن أنس بن مالك قال: "لقد خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لي أبداً : أنت أصلحت أم لا : لم صنعت ؟ ولا ألا صنعت"^(٤). وفي هذا تعليم لكل المربين في كيفية التعامل مع الناشئين في تعديل سلوكيهم بعيداً عن الانفعالات وضبط أعصابهم، "فعلى المعلم أن يتتجنب العقاب للمتربي وهو في حالة انفعالية لأن الانفعال من شأنه أن يزيد من غضب المعلم وبالتالي قد يضرب الطالب، ويمكن أن يؤدي إلى فقدان عضو من أعضائه ، مما يجعل المعلم نادماً حيث لا ينفع التدم"^(٥).

(١) محمصاني: صبحي، الدعائم الخلقية للقوانين الشرعية، دار العلم للملائين، بيروت، ط١، ١٩٧٣م، ص ٧٥.

(٢) السيد : معجزة الإسلام التربوية ، ص ٨٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأولياء ، باب الحذر من الغضب ، ص ١١٨٠ ، برقم ٦٦٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسماء ، وما يكره من البخل ، ص ١١٦٨ برقم ٣٠٣٨.

(٥) عبيدات : سليمان أحمد ، الطفولة في الإسلام ، عمان -الأردن ، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ص ١٤٣.

المبحث الثالث: الجانب النفسي.

المطلب الأول: التوبة.

إن التوبة هي الملجأ لكل مرتكب لما نهى الله عنه أو ابتعد عن أمره، وبالنسبة يرجع العبد المسلم من ذنبه إلى الله، ويعد القتل وإيذاء الناس جزء من الذنوب التي قد يرتكبها الفرد والتي تحتاج إلى التوبة، لذلك ألمح الله تعالى في كتابه عن التوبة فقال تعالى: «تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ»^(١)

فنزل حكم الله تعالى لقاتل الخطأ بالتوبة تسهيلا وخفيفا^(٢).

وقد جاءت التوبة بعدما ذكرت كفارة القتل من دية إذا لم يستطع الفرد أدانها فعليه بالعتق وبالصوم شهرين متتابعين، قال تعالى في ذلك : «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطْئًا

وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطْئًا فَتَخْرِيرُ رَقَبَةِ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدِقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ

قَوْمٍ عَدُوٌّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَخْرِيرُ رَقَبَةِ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْتَهُمْ مَيْشَنٌ فَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَخْرِيرُ رَقَبَةِ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ

وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا»^(٣).

حيث إذا لم يملك قاتل الخطأ القدرة على التحرير أو لم يجد انتقال به إلى الصوم فهي توبة من الله تعالى أو قبولها من الله ورحمة منه لمن تاب الله عليه إذا قبل توبته^(٤).

وقال تعالى: «وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ مَغْفِرَةٌ لَهُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا»^(٥). إلا من تاب وندم وأمن

بإلهه وعمل عملا صالحا والتزم بالشرع فأن الله تعالى يبدل سيناتهم السابقة حسنات بعد الإيمان

(١) سورة النساء : آية ٩٢ .

(٢) أبو حيان الاندلسي: البحر المحيط ، ٣٢٨/٣ .

(٣) سورة النساء : آية ٩٢ .

(٤) الألوسي: روح المعاني ، ١١٤/٥ .

- والزمخشي: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر ، الكتاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوال في وجوب التأويل ، دار الفكر ، ط١ ، ١٩٧٧ م ، ٥٥٤/١ .

(٥) سورة الفرقان : آيات ٧١-٧٠ .

والتنية والعمل الصالح، قال ابن عباس: وهم المؤمنون كانوا قبل إيمانهم على السينات فحو لهم الله إلى الحسناً فلما تابوا وعملوا الصالحة بدلهم بالشرك إيماناً والقتل امساكاً وبالزنا إحساناً^(١).

لذلك فتح الله تعالى باب التوبة لعباده فقال تعالى: «وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ

لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ»^(٢) لعلمه بحال الإنسان الذي لا يستغني في حال من أحواله عن محو آثار السينات عن قلبه ومن هنا تبرز أهمية التوبة في إرجاع النفس عن غيها وظلمها لتلتزم بمنهج الله.

فلا سعادة للمؤمن في هذه الحياة الدنيا إلا في تأديب النفس وتطيبها وتزكيتها وتطهيرها^(٣) لقوله تعالى: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَكِنَّهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَنَهَا»^(٤) فالنفس الفاسدة لا

تهأ ولا تدخل الجنة بسبب عصيان الشرع، وقال رسول الله ﷺ موضحاً هذا المعنى: "كل أمتي يدخل الجنة إلا من أبى قالوا: ومن يأبى قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى"^(٥) وبالتالي الإثابة يرتكب المؤمن نفسه ويراقبها على الأفعال والأقوال ليتجنبها الدنس.

وإن جرى على النفوس قتل خطأ فتوبه الفرد تتم بتسليم الدية ووصولها إلى المستحق إما منه أو من عائلته وهو في عهدة ذلك وإن كان عمداً موجباً للقصاص فبالقصاص، فإن لم يعرف الجاني ذلك فيجب عليه أن يعترف عندولي الدم ويحكمه في روحه فإن شاء عفا عنه، وإن شاء قتله ولا تسقط عهده إلا بهذا^(٦).

ومن الآثار التربوية التي تعود على الفرد المسلم من التوبة والرجوع إلى الله بعد ما يكمل شروطها من ترك الذنب وعدم الرجوع إليه والندم منه والعزم على ذلك، وإرجاع الحقوق إلى أهلها إن لزم والتحلل منها^(٧).

(١) الطبرى : جامع البيان عن تأويل آى القرآن ، ٥/٦٣٠-٦٣١ . بتصرف يسير .

(٢) سورة النور : آية ٣١ .

(٣) الجزائري : أبو بكر جابر ، منهج المسلم ، دار الكتب السلفية ، القاهرة ، دار الجيل ، بيروت ، د. ط ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، ص ٨٦ .

(٤) سورة الشمس : آيات ٩-١٠ .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة ، باب الاقتداء سنة رسول الله ﷺ ، برقم ٢٢٨٠ ، ص ١٣٨٨ .

(٦) حوى : سعيد ، المستخلص في ترکیة الأنفس ، دار عمار ، بيروت - عمان ، د. ط ، د. ت ، ص ٣٧٦ .

(٧) النووي : شرح صحيح مسلم ، ١٧/٦٢ .

١- تحقق صدق عبودية الفرد لله ، فبالنوبة يتحقق للنفس رغبتها الصادقة و خضوعها

للله ، وذلك عن طريق الدعاء قال تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ

ذَكَرُوا اللَّهَ فَأَسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ »^(١) فإذا ما اذنب العبد فانه

يلتجأ إلى الله بالدعاء والاستغفار ليتوب عليه والدعاء من العبادة و"الطريق إلى الله" تعبر لطيف عن جهود السالك في تصفية نفسه وترضية ربه والتحول عن مواطن الغفلة والركود إلى مواطن الذكر والحركة^(٢).

٢- جعل التوبة طريقة لإصلاح النفس وتطهيرها فقد يشعر الإنسان في بعض الحالات بالخوف والارتباك وقد يعتريه نوع من الكآبة وخاصة إذا ارتكب ذنبا من الذنوب الكبيرة وإذا علم خطأه ويشعر من التوبة والإصلاح فإن ذلك قد يجعله يستمر في ارتكاب المعاصي في حق نفسه وحق غيره ويتمادي بذلك، وبالتالي يندم على فعله ويكون خائفا من قبح فعله ومن عاقبته فيصلح هذا الذنب بعمل صالح قال تعالى: «فَمَن تَابَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكِمْ، وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوَّبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ»^(٣). وقال سبحانه وتعالى: «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ

وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ»^(٤).

فمن تاب من عملسوء ولم يصر على المعصية ، ثم اتبع التوبة القلبية بالعمل الصالح، فإن غفران الله يسعه ورحمته تشمله^(٥) .

٣- جعل الله التوبة سببا في الوصول إلى محبته وفرحه به كما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله عليه السلام أنه قال: قال الله تعالى: "أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حيث يذكرني والله، الله أفرح بتوبة عبده من أحذكم يجد ضالته بالفلاحة"^(٦).

^(١) سورة آل عمران : آية ١٣٥.

^(٢) الغزالى : محمد ، الجائب العاطفى في الإسلام ، بحث فيخلق والسلوك والتتصوف ، دار الكتاب الحديثة مطبعة حسان ، القاهرة، ص ١٧٢.

^(٣) سورة المائدة : آية ٣٩.

^(٤) سورة آل عمران: آية ٨٩.

^(٥) قطب : في ظلل القرآن ، ٤/٢٢. بتصريف يسir

^(٦) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب التوبة ، باب في الحض على التوبة والفرح بها، برقم ٦٨٨٧، ٦١/١٧.

وقال سبحانه في حكم كتابه: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الظَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُسْتَطَهِرِينَ»^(١) فدللت هذه

الأية على حب الله تعالى لأهل التوبة^(٢) مهما عظمت ذنوبهم فقد جاءت التوبة مع صفة الإحسان ليكون المؤمن حريصاً على رضا الله تعالى وحبه.

٤- أصبحت التوبة إحدى الطرق في العلاج النفسي التي استعان بها الأطباء في العصر الحديث ، فمن خطوات العلاج النفسي الحديث "مساعدة المريض على الاعتراف بذنبه وتأمه دون تأنيبه على خططيته لخفيف حدة مشاعر الذنب ، مطالبة المريض بالتنورة وعدم العودة إلى ارتكاب الخطايا ، وتكون التوبة بالكلام والفعل كدوم طاعة الله وترك المعصية"^(٣) ، لذلك فالتنورة هي أرجع علاج نفسي يريح الإنسان من آلام الشعور بالذنب ويخلصه من الاضطرابات العصبية الناتجة عن هذا الشعور، كلما غلبته شهوة أو سورة غضب لم تؤد إلى قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق^(٤).

وتعمل التوبة على علاج بعض الاضطرابات النفسية كالقلق والخوف والغضب ، فعندما ضاق سيدنا يونس عليه السلام بقومه وتركهم غضباً ، استغفر الله وتاب وزال عنه الذنب، قال تعالى على لسان يونس عليه الصلاة والسلام: «وَذَا الْئُونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَنِّثِيًّا فَطَمَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلْمَتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ»^(٥) فاستجابت نعمت الله ونجحته من الغم^(٦) وَكَذَلِكَ تُسْجِي الْمُؤْمِنِينَ^(٧) ، فيونس عليه السلام لم يصبر على تكاليف الرسالة ،

وضاق صدراً بال القوم ، وألقى عباء الدعوة وذهب مغاصباً ، ضيق الصدر، حرج النفس فأوقعه الله في الضيق الذي تهون إلى جانبه مضائق المكذبين ، ولو لا أن تاب إلى ربها ! واعترف بظلمه لنفسه ودعوه وواجهه ، لما فرج الله عنه هذا الضيق ، ولكنها القدرة حفظته ونجته من الغم الذي يعانيه^(٨) ، وفي هذه القصة لعبرة في استجابة العبد تائباً أمام الله معترفاً بذنبه ذليلاً الله ومتوجهاً بصدق ويقين .

(١) سورة البقرة : آية ٢٢٢.

(٢) دستغيب : عبد الحسين ، الذنوب الكبيرة ، تعریف على محمد زین ، دار البلاغة ، بيروت ، لبنان ، ط ١٤٢١ - ٢٠٠٠ ، ص ٣٣٧.

(٣) سرى : علم النفس العلاجي ، ٢٦٤-٢٦٣ ، ٢٦٧ ، بتصريف.

(٤) نقره : التهامي ، سيكولوجية القصة في القرآن ، تونس ، الشركة التونسية ، ١٩٧١م ، ص ٥٩٢ .

(٥) سورة الأنبياء : آيات ٨٧-٨٨ .

(٦) قطب : في ظلال القرآن ، ٤/٢٩٣ .

٥- بالتوبة يزول شعور الإنسان بالنقص والدونية. فحينما يرتكب الفرد جريمة القتل في حق الآخرين بأحد الأسلحة عاماً أو مخطاً يشعر بأنه صغير أمام الناس ولا يقدر على مواجهتهم أو الحديث معهم، فيعيش بالإحباط بالانزواء والعزلة، ومن هنا تأتي أهمية التوبة في رفع شأن المذنب حينما يقرأ قوله تعالى: «إِنَّ لَغُفْرَانِي مَنْ تَابَ وَأَمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أَهْتَدَى»^(١).

٦- تفتح التوبة بباب الرجاء للمذنبين بعد إحساسه بالذنب وندمه على خطيبته فتعمل التوبة على التخفيف من جريمة القتل والتقليل منها، فعن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: إن رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً فجعل يسأل: هل له من توبة؟ فأتى راهباً فسأله، فقال: ليس لك توبة قتلت الراهب ثم جعل يسأل ثم خرج من قرية إلى قرية فيها قوم صالحون فلما كان في بعض الطريق أدركه الموت فنأى بصدره ثم مات فاختصمت ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فكان إلى القرية الصالحة أقرب منها بشير فجعل من أهلها^(٢) وفي هذه القصة عبرة لدفع المذنبين من يرتكبون معصية القتل إلى التخفيف من جرمها إذا كان مكثراً.

وكان هذا الحديث شاهداً قوياً لرفع معنويات القاتل والرجوع عن فعله والإقدام إلى الله خائفاً منه يتربّق وقبول التوبة وإصلاح ما أفسده "لأن النفس فيها استعداد للخير والحق والرجوع إلى الاستقامة وإن انحرفت بها الأهواء حيناً عن طريق الهدى والإيمان فباب التوبة مفتوح والتائب مقبول مهما عظمت ذنبه وكثرة خططياته"^(٣).

٧- تدفع المسيء إلى أن يحسن للذي أساء إليه: فيتفكّر العبد ما ارتكبت نفسه من مخالفته في حق الآخرين فيقدم على فعله ويحاول جاهداً الإحسان إليهم للتعبير عن توبته وهذا التصرف يعمل على إزالة "الضغائن التي حصلت نتيجة الإجرام وهذا له دور هام في العلاقات الإنسانية الاجتماعية"^(٤) وقد دعا الرسول ﷺ برد الحقوق إلى أصحابها قبل يوم القيمة حيث قال عليه الصلاة والسلام: "من كانت له مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليتحلل منه اليوم قبل ألا

^(١) سورة طه : آية ٨٢.

^(٢) أخرجه مسلم بشرح النووي كتاب التوبة بباب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله برقم ٦٩٤، ١٧/٨٦-٨٧.

^(٣) مصطفى: أسامة نعيم، من قصص ومواعظ الرسول ﷺ ، تدقّق لغوي ياسر سلامة ، دار عالم الثقافة ط ١٤٢٣ - ٢٠٠٢ م ، ص ٤٤-٤٥.

^(٤) بالجن: مقداد، التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة ، الرياض ، د.ط. ١٤٠٨-١٩٧٨ م ، ص ١٣.

يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات أخذ من سينات صاحبه فحمل عليه^(١).

٨-تجدد نفسية الإنسان بالإيمان والشعور بالأمل والتفاؤل: يشعر المذنب بألم داخل نفسه وألام الضمير التي قيل عنها أنها أشد من آلام الأمراض الجسمية وإنها تشبه لظى الجحيم بعض قلوب المجرمين ليلاً ونهاراً ولا تفارقه ولا يمكن تسكينها بالعقاقير والأدوية المختلفة^(٢). فساعدت التوبة بتخفيف عن هذا الألم ومدته ، ويسعى التائب بتجديد نفسه من خلال التوبة إلى الله الذي يغفر الذنوب فيقوى هذا الغفران الأمل في رضوان الله وتساعد الفرد على زيادة تقدير الإنسان لذاته وتقنه بها أو بث الشعور بالأمل متبايناً في الحياة و يجعله يتبع عن القنوط واليأس من رحمة الله تعالى : « لَا يَأْيُسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ »^(٣).

٩- توجيه سلوك المسلم من العمل السيئ إلى العمل الصالح فحينما يرتكب المؤمن المعاصي ويرجع عن خطئه ويندم على فعله يحاول تغيير سلوكه بتوجيهه من القرآن الكريم: "إن الرجوع إلى الله يولد في نفس المؤمن طلاقات جديدة نحو سلوك أفضل ويحدث في شخصه تغيراً جذرياً لأن نادم على ماضيه السيئ^(٤) فيعمل على تدارك ما فاته واتقاً بقوله تعالى: « إِنَّ الْمَحَسُنَاتِ يُذْهِنُ النَّاسَاتُ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّاكِرِينَ »^(٥).

١٠- ملزمة الطاعة بالجد والاجتهد:^(٦) فيحرص كل الحرص على الطاعة الله تعالى للتعبير عن ندمه وصدق نيته فيكثر الطاعات صغيرها وكبيرها ويجد في العمل ليلاً ونهاراً.

١١- الصبر على أحكام الله تعالى والرضا بها:^(٧) ويتمثل هذا الامتثال لأوامر الله تعالى بحيث إذا قتل إنساناً عامداً يرضى بحكم الله لبيراً من ذنبه ويلقى الله تعالى نقلاً طاهراً عفياً.

^(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له ، هل يبين مظلمته برقم ٢٤٤٩ ، ص ٤٦٢ .

^(٢) بالجن: التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة ص: ١١٧-١١٨ .

^(٣) سورة يوسف: آية ٨٧ .

^(٤) نصير: أمال بنت صالح ، التوبة في ضوء القرآن الكريم ، دار الأندرس الخضراء، جدة المملكة العربية السعودية ط ١٤١٩ هـ، ١٩٩٨ م، ص ٥١٥ .

^(٥) سورة هود: آية ١١٤ .

^(٦) المحاسبي: الحارث أبو عبدالله بن أسد ، أداب النفوس، تحقيق عبد القادر أحمد عطا ، بيروت ، دار الجليل ١٩٨٤ ، د.ط. ، ص ٨٧ .

^(٧) المحاسبي: أداب النفوس، ص ٨٧ .

١٢ - تعمل التوبة على ربط العلاقات الاجتماعية وتنويتها: فلتوبه دور كبير في زيادة العلاقات الاجتماعية وتماسكها برجوع المذنب من دائرة المعاصي إلى الطاعات وتعديل سلوكه فكم من مذنب بعد توبته زادت محبة الناس له وتقربه منه مما يساعد المذنب على تثبيت توبته وتحسين أخلاقه، مما يعكس أثره الإيجابي على تمتين أواصر المحبة والأخوة بين أفراد المجتمع.

فتصبح الحياة خالية من الأحقاد والعداوات وهذه "خطوة أولى في إصلاح العامل الاجتماعي وتوحيد العلاقات على وفق خط يجمع القلوب وينقي السرائر"^(١).

بالإضافة إلى إعلام المسلمين أن التائب قبل دعوته كعضو من المجتمع حيث قال رسول الله ﷺ: "كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون"^(٢) ففي هذه الحديث إشارة إن كل مسلم في المجتمع معرض للخطأ والمعصية وخيرهم من كان تائباً إلى الله فكان هذا المنهج الريانوي في قبول توبة المذنب ليعلم المؤمنين في المجتمعات المسلمة كيفية التعامل مع من تاب وأناب بصدق وهو بذلك يشعر بذلك فيحس بالانتفاء لهم^(٣)، وإنما سيقع الإنسان في اليأس ويكون العالم حينئذ كله شراً وممتنعاً بصدام الحياة ومعاركها^(٤) لكثر العصاة وعدم قبول الآخرين لهم فتكثُر الجرائم فلا يأمن الفرد على نفسه وأهله.

^(١) القزويني: جودت كاظم، التوبة في الشريعة الإسلامية ، مطبعة الأدب، النجف، د. ط، ١٩٧٥، ص ١٩.

^(٢) أورده الترمذى في سنته ، كتاب صفة القيامة ، باب ٤٦ ، برقم ٢٤٩٩ ، ٢٥٩/٤٠ ، وقال عنه أبو عيسى هذا حديث غريب .

^(٣) نصیر : التوبة في ضوء القرآن الكريم ، ص ٥٢٤ .

^(٤) سلطان ، محمود السيد ، الأهداف التربوية في إطار النظرية التربوية في الإسلام ، دار المعارف ، مصر ، د. ط ١٩٨٣ م ، ص ٦٩ .

المطلب الثاني : أسلوب الترهيب.

ويقصد بالترهيب: هو وعيد وتهديد يترتب على اقترافه إثم أو ذنب مما نهى الله عنه^(١).

وقد اقترب الوعيد بالقتل ليعطيه قوة في منع الجاني من التفكير في الجريمة والانحراف وهو أنسج علاجاً وأثمر نفعاً للنفس الإنسانية في قلع جذور الشر والقضاء عليه فلو كان العقاب يقتصر على الحياة الدنيا لهانت جريمة القتل والاعتداء على الآخرين في نفس الجاني، حيث أنه يمكن للجاني أن يفكر في سلوك العدوان دون أن يعطي اهتماماً للعقاب ظناً منه أنه يستطيع الإفلات من العقاب الديني إذا أحسن خطته "لذا يقترب القصاص للجريمة والانحراف في علم النفس الإسلامي بالحياة الآخرة وهذا أعمق غوراً وأبعد أثراً وأقدر في علاج النفس البشرية مما لو اقتصر العقاب على الحياة الدنيا"^(٢).

ومن صور الترهيب التي حرص الإسلام على بيانه التحذير من ارتكاب المحرمات إظهاره سوء العاقبة التي ينالها مرتكبو الجرائم مما يثير في نفس المؤمن الخوف والهلع من الإقدام على الجريمة فيقول تعالى في شأن القاتل العمد: «وَمَنْ

يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَغَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ رَأَدَهُ عَذَابًا

عَظِيمًا»^(٣) ففي هذه الآية من التهديد والإرداد والإبراق والارتعد أمر عظيم وخطب

غليظ^(٤).

(١) النحلاوي : أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع ، ص ٢٨٧ .

(٢) الشرقاوي:حسن، التربية النفسية في المنهج الإسلامي، مطبعة رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، د. ط ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م ، ص ٨٧ .

- وانظر : زيدان ، أصول الدعوة ، ص ٦٦-٦٧ .

* القتل العمد هو أن يقصد المكلف قتل إنسان معصوم الدم ، بما يغلب على الظن أنه يقتل به .

- ومعصوم الدم : من لا يستحق القتل شرعاً ، سابق: فقه السنة ، ٤٣٥/٢ .

أما القتل شبه العمد فهو أنه يقصد المكلف قتل إنسان معصوم الدم بما لا يقتل عادة ، كان يضر به بعضاً خفيفاً أو حجر صغير ، أو سوط أو غير ذلك ، سابق: فقه السنة ، ٤٣٧/٢ .

(٣) سورة النساء : آية ٩٣ .

(٤) الزمخشري : الكاف الشاف عن حقائق التأويل وعيون الأقوال في وجوه التأويل ، ١/٥٥٤ .

الأثار التربوية لأسلوب الترهيب.

إن الله يُعذّب إذ يظهر العقاب لمن قتل نفساً بغير حق وذلك لاستشعار عقابه وليظهر أثر ذلك جلياً في نفوس الأفراد وسلوكهم ومؤثراً في جميع الجوانب الإنسانية لذا اقتضت الضرورة تحديد جريمة القتل بعقوبة التصاص ولم تترك تحديدها للبشر وهذا من نعم الله علينا وفضله وحكمته عَلَيْهِ وَهُوَ الْعَالَمُ بِخَلْقِهِ، فإذا ما ترك تحديد هذه الجرائم للبشر لما استطاع إعطاء الحكم المناسب لها، وعندما حددها الشرع ووضع العقوبة المناسبة "حتى تكون دواء وعلاجاً ولا تصبح بدورها داء جديداً وبلاء مضاعفاً خاصة في هذا الجانب الخطير الذي يتصل بحياة الناس جمِيعاً ويذكر فيهم كثيراً^(١). ومن أهم الآثار التربوية لأسلوب الترهيب هي:

١- عدم الاستهانة في عصيان الله وعقابه:

"فَإِنَّ حَدَودَ اللَّهِ يَجِبُ أَنْ تَصَانَ، وَإِنْ افْتَرَافَ الْإِنْسَانُ لِجَرَائِمِهِ وَأَنْسِيَاقِهِ وَرَاءَ شَهُوتِهِ إِنَّمَا يَعُدُّ
اسْتِهَانَةً بِحَدَودِ اللَّهِ^(٢) وَقَتْلُ النَّفْسِ وَالْاعْتِدَاءُ عَلَيْهَا وَهَتْكُهَا هُوَ عَدْوَانٌ عَلَى حَدَودِ اللَّهِ وَهُوَ أَشَدُّ
أَنْوَاعِ الْاسْتِهَانَةِ وَالْاسْتَخْفَافِ بِحُرْمَةِ النَّفْسِ لِذَلِكَ يَجِبُ الْابْتِعَادُ عَنْ مُعْصِيَةِ اللَّهِ وَالْأَمْتَالِ
لَطَاعَتِهِ وَانْ غَضْبَ اللَّهِ يَعْلَمُ عَلَى حَدُودِهِ يَعْدُّ مِنْ غَيْرِهِ اللَّهِ يَعْلَمُ حِيثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ^(ص): إِنَّ
اللَّهَ يَغْنِي وَانَّ الْمُؤْمِنَ يَغْنِي وَغَيْرَهُ إِنَّمَا يَأْتِي الْمُؤْمِنَ مَا حَرَمَ اللَّهُ^(٣).

٢- تلاؤم الوعيد مع حجم الجريمة^(٤):

إن تلاؤم العقوبة مع حجم الجريمة يكون أبلغ وأوجع في إيلامها وردع للجاني ومرتكب الجريمة فإذا فكر الإنسان في الوعيد الشديد من عذاب جهنم والخلود فيها ووقوع غضب الله عليه تراجع عن فكرة الجريمة خوفاً من الله عَلَيْهِ وعذابه وحفظاً لنفسه. "والقصاص شرع جزاء وفاقاً للجريمة فالجريمة اعتداء على النفس فيكون من العدالة أن يؤخذ المعتدي بمثل ما اعترضه والجاني بمثل ما جنى وهذا الجزاء يلقى في نفس الجاني عند همه بالإقدام على ارتكاب الجريمة أن العقاب ينتظره فقد يكفي عن الإقدام على الجريمة^(٥).

(١) سعيد : عبد السنوار فتح الله ، المنهج القرآني في التشريع ، مطبع دار الطباعة والنشر الإسلامية ، مكتب القاهرة ، ط ٢١ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، ص ٦٣٤ .

(٢) عامر : القرآن والقيم الإنسانية ، ص ١١١ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب التوبة ، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش ، برقم ٨١/١٧ ، ٦٩٢٧ .

(٤) حفيظ عبد الحليم ، أسلوب الوعيد في القرآن الكريم ، مكتبة الأدب ، القاهرة ، ط ١٦ ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م ص ٣ .

(٥) العالم : المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ، ص ٣١٢ .

- وانظر : الميداني ، عبد الرحمن حسن حبنكة ، صفات عبد الرحمن في القرآن ، دراسة في طريق التفسير الموضوعي ، مكتب الطالب الجامعي ، مكة المكرمة - العزيزية ، ط ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، ص ٥١ .

٣- جاء هذا الوعيد بهدف الإصلاح وايقاظ العقول وليس إلى محض الإذلال والانتقام: ففيه إنذار للمنحرفين عن طريق الله والمعاندين ليعودوا إلى رشدهم ومهما يكن من خصب الله يُثْنَى فابن من آثار التوبة أن يقبل الله عباده لأن في طبيعة النفس البشرية أن تستجيب للتربیة وتبتعد عن العقاب الأليم.

٤- أن جزائية العقاب ذات تأثير مستمر^(١).

ولأن طبيعة هذا الجزاء استمرارته في النفوس وتهذيبها لقوة سلطة العقاب على الأفراد وتکفير للذنوب وجزاء للمعصية ومن هنا يجب على المربيين أن يثيروا في نفوس الناشئة الخوف من الله وعقابه فلا يأمنوا بمعصية الله مهما صغرت الذنوب لأن لكل معصية عقابا يقول تعالى: ﴿لَا تَسْتَدِرْجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ و﴿أَمْلِ لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾^(٢).

٥- سلامه التفكير وانضباط الموازين عند الفرد والسمو بأخلاقه: فالذى يومن بيوم الحساب والجزاء ولا يغفل عنه يكون فكره سليما وقدرا على ضبط الموازين وتسمو أخلاقه أما من غفل عن الآخرة والعقاب فتفسد الموازين عنده وتهبط أخلاقه لأنه لا يرى إلا الدنيا وأنه قادر على ما يريد دون عقاب، فنظرته للحياة صغيرة وضعيفة وميزان عقله صغير بحيث لا يتسع إلا شهواته ومصالحه الدنيوية، أما من عرف الآخرة وعقاب الله فيها والوعيد بال النار فلا يقيس الأمور إلا بحكم الله ويحذر من أفعاله فيحاسب نفسه في التقصير ويبصر حقيقة الدنيا وزوالها قال تعالى: ﴿يَتَأْكِلُونَ الَّذِينَ أَمْنَوْا أَنَّهُمْ أَنْفَقُوا أَنَفْسَهُمْ وَلَنْ يُنْظَرُنَّ نَفْسًا مَا قَدَّمَتْ لِغَدِيرٍ وَأَنْقُوا أَنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾^(٣).

ومما يجعل المسلم يتبع عن معصية الله في اقتراف جريمة القتل خوفه من الله يُثْنَى الذي شدد على خطر قتل النفس وحرمتها وعظمتها حتى جعلها أول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من حقوق الناس عليه هو الدماء، فعن عبدالله بن مسعود قال: قال النبي عليه السلام: "أول ما يقضى بين الناس في الدماء"^(٤).

(١) حالة : القرآن الكريم رؤية تربوية ، ٤٢/١ .

(٢) سورة الأعراف: آيات ١٨٢-١٨٣ .

(٣) سورة الحشر: آية ١٨ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الديات ، باب التصاص يوم القيمة ، برقم ٦٥٣٢ ، ص ١٢٥١ .

٦- إثارة الانفعالات وتربيـة العواطف الربانية^(١)

فقد استخدم القرآن الكريم إثارة العواطف في القتل والاعتداء على الآخرين، كعاطفة الخوف من الله فالوعيد قائم على عاطفة الخوف من الله وعقابه قال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ حَيْثُمَا﴾^(٢) فبالخوف يرحب الفرد برضى الله وبجنته وعدم عصيانه ويمتد أثر هذا الخوف في الانقياد لأوامر الله والتذلل والخضوع له وعدم الخوف والخشية من الآخرين. وتسعى تربية هذه العواطف والانفعالات إلى تحسين سلوك الفرد في حسن معاملته مع الآخرين وعدم الاعتداء عليهم وفق المنهج الذي أراد الله تعالى وبما يحقق السعادة للمجتمع وأمنه ورفاهيته.

٧- تلاـوم أسلوب الترهيب مع القطرة الإنسانية:

فإن هذا الأسلوب التربوي يتاسب مع ما فطر عليه الإنسان من الرهبة من الألم والعقاب والخوف منه وابتعد الإنسان عما يؤذيه ليضمن استمرارية الحياة له واستقرارها. لذلك يجب على المربين استخدام هذا الأسلوب في تربية الناشئة لأن أسلوب الترغيب وحده لا يكفي في ترسیخ القيم والأخلاق خاصة إذا استخدم أسلوب العقاب فيما يعتدي على الآخرين مما يؤثر في تعديل سلوكهم وإشعارهم بقيمة احترام الآخرين وحفظ حقوقهم حـق الحياة.

٨- عدم الاعتداء على حق الله:

إن القتل هو اعتداء على حق الله فـالله تعالى هو الذي يعطي الحياة للإنسان وهو الذي يحظر سلبها منه بغير حق^(٣).

لأن النفس الإنسانية هي نفحة من روح الله وأعطاء حق الحياة فإذا كان الإنسان لا يملك هذا الحق فليس له أن يملك أمر الموت^(٤). فـالله هو الذي خلق الإنسان وهو وحده بيده الإمامة وتعدي الإنسان بانتهاك حرمة النفس وقتلها هو اعتداء على حق الله.

(١) النحالـوي : أصول التربية الإسلامية في البيت والمدرسة والمجتمع ، ص ٢٨٨ .

(٢) سورة الرحمن : آية ٤٦ .

(٣) الحاتمي : عبد اللطيف ، حقوق الإنسان في الإسلام ، دار الجبل ، بيروت ، دار الأفاق الجديدة ، المغرب ، ط١٤١٠ - ١٩٩٠ م ، ص ٢٠ .

(٤) الخطيب : عبد الكـريم ، الحدود في الإسلام ، حـكمتها وتأثيرها في الأفراد والجماعات والأمم ، دار الفكر العربي ، د.ط. د.ت ، ص ٥١ .

وقد ربط الله تعالى المحافظة على النفس البشرية بالمصلحة العامة الكلية لأن من اعتقدى على نفس واحدة بغير مسوغ شرعى يمكنه الاعتداء على أرواح الآخرين لذلك جاء التحريم مشدداً لنقل الجريمة في المجتمع وحفظ استقراره وكيانه من الانهيار والتفكك.

٩- الردع والزجر:

ففي العقوبة الشرعية من الألم ما يحقق الردع الكافي للجاني والزجر لمن تحدثه نفسه بارتكاب الجريمة لأن من غرائز الإنسان غريزته في حب البقاء وسلامته من المؤذيات والألم فإذا علم أنه إذا ارتكب الجريمة فقد حياته أو ناله أذى في بدنه انزجر وكف عن إرادته في ارتكاب الجريمة^(١).

ففي العقوبة تأديب لحال الجاني ولذاته وقمع للشر فيه وتنكيس للنفس الأمارة بالسوء حتى لا يرجع مرة أخرى لإيذاء الناس فيزيل الخبث الذي علق به والذي حمله على ارتكاب الجريمة وتطهير له^(٢) فان النفس تحتاج في بعض الأوقات للنهي والقمع الشديد لما يغالب الطبع من شهوة سيئة.

وتعود هذه العقوبة أيضاً زجراً للأخرين عن الإقدام بالجاني ومنعهم من ارتكاب الجرائم بالتخويف من العقاب الذي يوقع على المجرم وفي هذا حماية للمجتمع وواقيته وحماية أمنه قال تعالى: «لَا وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَتَأْوِي إِلَّا لَبَسِ لَعْنَكُمْ تَشَفُّونَ»^(٣).

١٠- تحقيق التوازن في نفس البشرية:

فإن الإنسان بحكم فطرته مسرح لصراع بين دوافع الخير ودوافع الشر فيه ونتيجة ل تعرض أحد العوامل قد يميل لأحد هما دون الآخر، فحينما تطغى على الإنسان شهوة من شهواته مثل شهوة قتل أو شهوة جنس أو قوة أو سلطان فذلك اختلال في باطن النفس^(٤) وكل شهوة زائدة عند الإنسان لا بد فيها من أن تجرفه نحو الاعتداء على الآخرين.

وهذه الدوافع تحتاج إلى ما يوازنها ومن هنا تبدو عظمة القرآن حينما يتبع للنفس من عوامل التوازن والسيطرة على بواعتها ودوافعها بما تتمكن به من شحذ إرادتها في مجال

^(١) زيدان : القصاص والديات في الشريعة الإسلامية ، ص ١٥ .

^(٢) أبو يحيى : محمد حسن ، أهداف التشريع الإسلامي ، - دار الفرقان ، عمان -الأردن ، ط١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، ص ٦٦١ .

^(٣) سورة البقرة : آية ١٧٩ .

^(٤) قطب : منهج التربية الإسلامية ، ٢٩-٢٨/١ .

الاختيار والترجح^(١) والقصاص كعامل ترهيب يعمل على تحقيق التوازن بين الخير والشر بحيث يمكن للعقاب السيطرة على الدوافع وكبح جماحها، والعقل البشري السليم ي العمل على توازن بين الخير وردة فعله والشر وردة فعله وعندما يجد رجحان كفة الخير على فعل المنكر من قتل وإيذاء وجرح وشتم فإنه يتراجع لام العقاب وشدته وضرارته على النفس.

١١- استخدام أسلوب التشنيع في الاعتداء على الآخرين:

وقد استخدم القرآن الكريم أسلوب التشنيع في القتل لبيان أن قتل النفس ظلماً وعدواناً وبغير حق مثل القاتل للأفراد جميعاً ومن حرم قتلها واعتقد بحرمتها فكأنما حرم دماء الناس جميعاً وكأنه أحيا الناس جميعاً^(٢) قال تعالى: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَكَّتْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ

نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانُمْ مَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَهَا أَحْيَا

النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ

لَمُسْرِفُونَ»^(٣). واحياء النفس إما بتجنبها من الهلاك كالحرق والغرق وإما

بالعفو عن القصاص، وإماتة النفس بإماتة الناس جميعاً في قتل نفس بريئة ظلماً^(٤). وفي الآية السابقة تعلم الفرد ما يجب عليه من حفظ حقوق الآخرين والحرص عليها ، لأن حرمة الفرد من حرمة المجتمع ولأن انتهاك حرمة الفرد يعد انتهاكاً لحرمة الجميع.

^(١) الذهبي: محمد حسين، اثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع، دار الاعتصام ، ط١، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م ، ص ٥٧-٥٨ . بتصرف يسير .

^(٢) أبو زيد : محمد عبد الحميد ، القصاص والحياة ، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون الوضعي ، دار النهضة العربية ، مصر ، د. ط ، ١٩٨٥م ، ص ٥٦ .

^(٣) سورة المائدة : آية ٣٢ .

^(٤) ابن حجر الهيثمي: أبو العباس أحمد بن محمد بن علي ، الزواجر عن اقتراف الكبائر ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، د. ط ، ٢١٤٠هـ - ١٩٨٣م ، ١٩/٢ .

المطلب الثالث : التربية العقلية:

العقل هو الملة التي ينط بها التكليف ، ويميز بها الإنسان بين الأشياء وبين الخير والشر^(١) لذلك خاطب الله عز وجل العقل لاعتباره الأساس في التكليف فقال الله تعالى مخاطباً المؤمنين: «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَتَأْوِلُ الْأَلْئَبُ لَعَلَّكُمْ تَتَفَقَّونَ»^(٢) فالذى يقدر الحياة المقدسة ويفقه سر التشريع بالقصاص وما يحققه من مصلحة عامة وخاصة ، هم العقلاء فعليهم إدراك الحكمة وفهم دقائق الأحكام الشرعية^(٣). فالعقل هو الذي يحرص على الحياة ويحترس من تطبيق القصاص عليه إذا ارتكب ما يخالف الشارع.

وقال تعالى: «وَلَا تَفْثِلُوا النَّفْسَ أَلَّى حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ»^(٤) فان عدم الاعتداء على حرمة النفس إلا ما كان بالحق من الأمور التي وصى الله بها ، وان مثل هذه القضية تحتاج إلى مزيد من التأمل والتفكير في طبيعة النتائج الإيجابية التي تترتب على الالتزام بها وبها تصلح الحياة ويصلح أمر الناس^(٥).

والعقل البشري هو أحد النعم الكبرى التي أنعم الله بها على الإنسان ، وقد ميز الله الإنسان بالعقل عن غيره من المخلوقات ، قال تعالى: «فَلَنْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ الْسَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئَدَةَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ»^(٦) فالعقل طاقة عظمى جعلت للإنسان لوعي الأمور وتبصيرها وإدراك الحق ، والمدرك للحق هو من كان متصفًا بالخلق الإسلامي ، لذلك جعل الله عز وجل أهل الكفر في مرتبة الحيوان بل أقل شأنًا لعدم إدراكم الحق بسبب تغيب عقولهم قال سبحانه

(١) الخطاط : عبد العزيز ، المؤيدات التشريعية ، دار السلام ، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، ص ٣٠ .

(٢) سورة البقرة : آية ١٧٩ .

(٣) الزحيلي : وهبة ، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، دار الفكر المعاصر ، بيروت - لبنان ، دار الفكر ، دمشق - سوريا ، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م ، ١٠٧/٢ .

(٤) سورة الأنعام : آية ١٥١ .

(٥) نفضل الله : محمد حسين ، من وحي القرآن ، دار الملك ، بيروت - لبنان ، ط٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ، م ٢٠ ص ٣٧٣ .

(٦) سورة الملك : آية ٢٣ .

وتعالى: ﴿إِنَّهُمْ إِلَّا كَانُوا تَغْرِيْمٌ بَلْ هُمْ أَصْلُ سَبِيلًا﴾^(١) ومن كان عقله غائباً كان بعيداً عن الفضائل الحسنة، ولا يردعه شيء عن اتباع الهوى، ويلجأ إلى العنف حيث "يعجز العقل عن الإقناع ويبدأ عجزه عن الإدراك والفهم"^(٢).
ومن الآثار والأبعاد التربوية التي في مجال التربية العقلية المستفادة من نظام التشريع في القصاص ما يلي:

١- تربية العقل على التمييز بين الخير والشر ، فالعقل وحده لا يستطيع إدراك الأمور وتنبيئها إلى خير وشر من غير الشريعة الإسلامية، فكثيراً من الأحكام التي وضعها العقل البشري اعتنقت في خيريتها له ، إلا أنه مع الزمن وجد النتيجة سلبية ، ومن ذلك نظام الثأر الذي كان سائداً في الجاهلية، والقائم على الانتقام من غير حد أو قانون يضبطه. وبال التربية الإسلامية للعقل ثبت أن القصاص هو الخير للفرد والجماعة وبه تدوم الحياة وتستقر العلاقات الإنسانية وتبقى القيم والمبادئ الأخلاقية مصونة.

٢- يوجه العقل إلى التثبت من الحقائق فلا بد من التروي قبل إصدار الأحكام والتثبت من الحقائق ، وفي هذا توجه للمجني عليه ووليه من التثبت قبل تنفيذ القصاص والتتأكد من صدق شهادة الشاهد، والوصول إلى اليقين قبل إصدار الحكم على الجاني بظهور الدليل القطع، وتعد مثل هذه الأمور من التوجيهات التي تعمل على تدريب الطاقة العقلية وفق الأسس الصحيحة ومنهجية التفكير السليم.

٣- تربية العقل على الابتعاد عن الظن السيء فلا يجوز الادعاء على أحد من الناس بأنه قام بفعل الجريمة قبل التتأكد لقوله تعالى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ

- ﴿وَالْفُؤُادُ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾^(٣) فقد جمعت الآية بين السمع والبصر والفؤاد -

أي العقل - لاشراكها في المسؤولية في الأفعال، ولكي يشعر الإنسان بعظم ما يقدم عليه فلا يأخذ الأمور باستخفاف ولا يأخذها بلا ثبت وهو عنها مسؤول^(٤).

^(١) سورة الفرقان: آية ٤٤.

^(٢) يسري: أحمد ، حقوق الإنسان في المجتمع الإسلامي ، في ضوء أحكام الشريعة ، الناشر منشأة المعارف بالإسكندرية ، د. ط، ١٩٩٣م ، ص ١٢ .

^(٣) سورة الإسراء : آية ٣٦ .

^(٤) قطب : منهج التربية الإسلامية ، ١/٧٨ .

٤- توجيه العقل إلى تدبر آياته والحكمة من التشريع والتفكير فيها : بحيث يستطيع فهمها ووعيها ويتمكن من تطبيقها على خير وجه فربط الله تعالى قتل النفس بالعقل فقال سبحانه : «وَلَا تَقْتُلُوا الْأَنفُسَ أَلَّا يَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ يَهُ لَعَلَّكُمْ

تعقِّلُونَ »^(١) ففي النهي عن عدم قتل النفس إلا بما كان حقا، وربطها بالعقل إشارة إلى

فهم هذا المدلول وأهمية النفس عند الله وإعمال الفكر قبل التنفيذ^(٢) فالشريعة تربى الفرد على التفكير المنطقي في استبطاط حكمة التشريع.

٥- تربية العقل على الاهتمام بالنتائج والعواقب^(٣): فلا بد للإنسان العاقل المترن أن يربط فعله الذي سيقوم به بالنتيجة والعاقبة التي تعود عليه إذا أقدم على القتل أو الإيذاء. وبذلك يكون "القصاص فيه حياة الأفراد والجماعة والإنسانية جماء ولا يعني هذا القصد الحكيم إلا ذروة الأbab والبصائر"^(٤) الذين ينظرون إلى عواقب أمورهم بهذا القصاص مانعا عن القتل.

فالعقل الواعي والمنظم يفكر بالكون وما حوله ، ويبصر حقيقة أن كل شيء بمقدار ومن بينها الأحكام الشرعية التي أنزلها الله تعالى ونظمها بحكمته وأهميتها للإنسان على هذه الأرض. فيهتدى عقل المؤمن الرشيد إلى اتباع أمر الله ، فلا ينتهك حرمة حياة إنسان آخر ، ولا يقدم على هذا الفعل الشنيع ولا يدعوه إليه "وإن قتل النفس بغير حق يدعوه إليه شفاء غيط النفس الأمارة بالسوء وكل ذلك قبيح في العقول ، محتاج في بعد النفس عنها إلى زاجر من عقل يدفع الهوى"^(٥).

^(١) سورة الأنعام : آية ١٥١ .

^(٢) محمود: علي عبد الحليم، التربية الناشئ المسلم، دار الوفاء، المنصورة، د. ط ، د. ت ، ١٩٩١ م ، ص ٢٨١ .

^(٣) النحلاوي: عبد الرحمن، من أساليب التربية الإسلامية : التربية بالعبرة ، دار الفكر، دمشق - سوريا ، ط ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م ، ص ١٤٨ .

^(٤) العالم : يوسف حامد ، المقاديد العامة للشريعة الإسلامية ، دار الحديث ، القاهرة ، الدار السودانية للكتب الخرطوم ، د. ط ، د. ت ، ص ٣٠٦ .

^(٥) الخطيب الاسكافي: أبو عبدالله محمد بن عبدالله ، درة التنزيل وغرة التلويل في بيان الآيات المشابهات في كتاب الله العزيز بروايه ابن أبي الفرج الأرديستاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م ، ص ٧٥ .

٦- الرضا بتشريع الله الذي يؤدي إلى سعادة الفرد: فالإيمان بالله وربوبيته وألوهيته واجب على الفرد المؤمن العاقل المتبع لأحكام الله من أوامر ونواهي ففي اتباع شرع الله يشعر الفرد بالسعادة والراحة النفسية لأن كل ما يحدث من أمور فهي بيد الله قال تعالى: **لَا يَلِهُ أَمْرٌ مِّنْ قَبْلٍ وَمِنْ بَعْدٍ**^(١) والرضا به هو ثمرة حسن الصلة بالله تعالى

حيث يبعث الطمأنينة في نفس العبد والثقة بكل ما أمر به خالقه تبارك وتعالى ، وما وعد به عباده ، وبكل ما يظهره **يَكُون** لعباده من تشريعات ، فسكن النفس، ويطمئن القلب^(٢). لأن أي تشريع بشري قاصر وعجز عن تحقيق الانسجام والموازنة بين الإنسان وفطرته لأنه صادر عن عقل محدود ضيق التفكير لا يستطيع الوصول إلى الكمال ولا يحقق للإنسان الأمان والأمان أو الاستقرار والطمأنينة.

^(١) سورة الروم : آية ٤.

^(٢) العلي : الصلة بالله وأثرها في النفس ، ص ١٠٠ .

المطلب الرابع: الفطرة.

"إن الحكم بالقصاص هو القضاء الذي تستريح له الفطرة والذي يذهب بحزازت النفوس وجرحات القلوب والذي يسكن فورات الثأر الجامحة، التي يقودها النزوع إلى الانتقام وحمية الثأر"^(١) فشرع الله تعالى يراعي الفطرة الإنسانية في حب الانتقام لنفسها والدفاع عن حببقاء فاي إنسان يتعرض لأذى من فرد آخر يجب أن يرد عليه بالمثل أو أكثر لترتاح نفسه فجاء التشريع الإسلامي ليهذب الفطرة ويحافظ على غريزتها فقال تعالى : « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ الْنَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَنْتَ بِالْعُنْ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَدْرَ بِالْأَدْرِ وَالسِّنَ بِالسِّنِ وَالْجُرْحَ بِالْقِصَاصِ »^(٢) ، ومن الأبعاد التربوية التي جاءت بها التربية الإسلامية لمراعاة الفطرة في نظام

القصاص:

١- تلudem ما جاء من التشريعات مع الفطرة الإنسانية:

فأوامر الشرع ونواهيه جاءت لتأكيد ما فطرت عليه النفوس فتأمر بما ينفع الإنسان ديناً ودنياً وتنهى عما يفسد حاله^(٣) فأنزل الله كتابه وأرسل رسالته لتحقيق مصالح الناس ودرء المفاسد عنهم وإظهار الخير بما يتلudem مع ما غرزت عليه الفطرة البشرية.

قال عليه السلام: "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه"^(٤)، فلم يذكر عليه السلام على اعتبار أنه من الفطرة وأن كل نفس مفطورة على الخير فجاءت الأحكام الشرعية والقصاص لتدعيم ما فطر عليه الإنسان من الخير وإبعاده عن الشر وإصلاح النفوس وتهذيبها ودعم القيم الإيجابية التي لها دور هام في توجيه سلوك الفرد

^(١) قطب : في ظلال القرآن ، ٨٩٩/٢ .

^(٢) سورة المساندة : آية ٤٥ .

^(٣) الجليلد : محمد السيد ، قضية الخير والشر في الفكر الإسلامي ، أصولها النظرية - جوانبها التطبيقية ، دراسة علمية لمسؤولية الإنسان في الإسلام ، دار العلوم ، جامعة القاهرة ، مطبعة الحلبى ، ط ١٩٨١ م ، ص ١٧ .

- وانظر : عقلة ، نظام الإسلام ، العبادة والعقوبة ، ص ٢٥٤ .

^(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجنائز ، باب ما قبل في أولاد المشركين ، برقم ١٣٨٥ ، ص ٢٩٠ .

والجماعة فهي تؤوده إلى إصدار الأحكام على الممارسات المختلفة التي يقوم بها وهي الأساس السليم لبناء تربوي متميز^(١).

٢- تبصير فطرة الإنسان بما هو نافع وضار:

إن نور البصيرة لا ينطفئ ولكنه قد يخبو وينبلل نتيجة أنماط معينة من السلوك^(٢) لكن هذه الفطرة سرعان ما تعود إلى الحق عند احساس الإنسان بوخذات الضمير أو يثور عنده احساس الشعور بالألم والندم عندما يرتكب بعض الجرائم نتيجة لتزويذ الفطرة بما يضرها وينفعها.

٣- احترام كيان الإنسان وعدم التعرض له:

نظر الإسلام إلى الإنسان نظرة واسعة بحيث تضم جوانبه كلها وهي النفس والعقل والروح فلم يهتم بجانب على حساب آخر مما يؤدي إلى اختلال داخل الإنسان.

وبقدر ما يكون من توافق بين الأبعاد الثلاثة يكون تكامل شخصية الإنسان ويكون تقدمه وسعادته والتوافق والترابط بينهما، فالجسم هو وعاء العقل والروح والعقل هو أداة الإنسان للقيام بمختلف العمليات العقلية والروح هي مناط الإيمان والرحمة والأخلاق^(٣) وانطلاقاً من هذه النظرة الواسعة للإنسان يجب على المجتمع الحفاظ عليه لأنه بفقدانه يفقد المجتمع عناصره وي فقد الأمان وإن لهذه النظرة أثر في احترام الفرد وكيانه والاهتمام به كلبنة أساسية للمجتمع وفي هدر دماء هذه الحرمة هو هدر للمجتمع كله.

^(١) المعابدة : خليل عبد الرحمن ، علم النفس الاجتماعي ، دار الفكر للطباعة ، عمان -الأردن ، ط١ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م ، ص ١٨٨ .

^(٢) الجليند : قصبة الخير والشر في الفكر الإسلامي ، ص ١٤ .

^(٣) الشيباني : عمر تومي ، دراسات في التربية الإسلامية والرعاية الإسلامية في الإسلام ، دار الحكمة طرابلس ، د. ط ، ١٩٩٢ م ، ص ٢٠٧ .

المبحث الرابع: الجانب الاجتماعي

كل فرد في هذه الحياة يبحث عن أسباب الحياة المستقرة المليئة بالسرور والبهجة والامن والطمأنينة والراحة النفسية التي تهبني له الهدوء والعيش مع الأفراد الآخرين .

والحياة الطيبة هدف جعله الله جزاء الإيمان والعمل الصالح^(١) قال تعالى: « مَنْ عَمِلَ

صَلِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُثْنَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْكِمَنَّ لَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً »^(٢) لأن الحياة الطيبة هي التي توفر

للإنسان أسباب الحب والرخاء والأمن بفعل الإيمان الصادق والعمل الطيب الذي يرضاه الله تعالى . حتى تقوم الحياة الاجتماعية الطيبة بين المسلمين يجب عليهم أن يتبعوا العقيدة الصحيحة والشريعة الإسلامية ليكونوا كالشامة بين الأمم في سلوكهم وتعاملهم وقوة أخلاقهم ونظافة عقولهم .

ومن مقومات حفظ المجتمع الإسلامي لمنع وقوع الجريمة فيها ما يلي :

١- إيجاد المجتمع السليم:

إن هذا المنهاج الإسلامي قبل أن يتحدث ويشرع الجريمة والعقوبة والجزاء يضع قواعد عظيمة لبناء هذا المجتمع من خلال العقيدة الصحيحة وتربية الأمة بما يهذب السلوك والوجدان ومعرفة الحقوق والواجبات لكل فرد فيه، فتنتشر الخالل الحميدة بين أفراده مهما اختلفت الطبقات والألوان .

ففي هذا المجتمع لا تنتشر الجرائم إلا ما ندر ومن شذ عن هذا النظام وخالف أوامر الله يجب تقويمه من أجل الحفاظ على الخير والحق وحماية أمن المجتمع وضمان استمراريته لتأدية رسالته الكبرى على هذه الأرض وهي إخراج الناس من الظلمات إلى النور .

٢- التنشئة الصالحة:

إن تنشئة الأفراد تنشئة صالحة تكون من خلال تربيتهم تربية إسلامية قائمة على الأخلاق الفاضلة^(٣) لأن الحدود وحدتها وقيام القصاص لا يعد حافظا من الجريمة بدون إيجاد فرد سوي .

^(١) أيوب : حسن ، السلوك الاجتماعي في الإسلام ، دار الندوة الجديدة ، بيروت - لبنان ، ط٤ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ص ٢٤ .

^(٢) سورة التحليل : آية ٩٧ .

^(٣) الذهبي : أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع ، ص ٤٥ ، يتصرف .

٣- تكوين رأي عام فاضل:

إن الرأي العام يقوى الوجدان الفاضل ويوجد رقابة نفسية تجعل كل شرير ينطوي على نفسه فلا يظهر شره، وكل خير يجد الشجاعة فيظهوره، فالرأي العام يحمي أصحاب الوجدان الطيب والخلق الفاضل من أهل الشر والفساد والجريمة، لأنه لا يمكن أن يكون كل الناس أخيراً وأول هذه الأمور التي تتمي الرأي العام الفاضل هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(١).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

^(١) أبو زهرة : التجييه الاجتماعي في الإسلام ، ص ٦٤-٦٣ ، بتصريف كبير.

المطلب الأول : العفو *

من آثار العفو في القصاص وأبعاده التربوية:

١- العفو والمغفرة :

العفو سبب لمغفرة الله تعالى ومحو ذنوب العبد: قال تعالى: «وَكَيْنَانَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ الْنَّفْسَ

بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَ بِالسِّنِ وَالجُرُوحَ قَصَاصُ فَمَنْ

تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَتَحَكَّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»^(١)

فالتصدق هو العفو عن الجاني وعدم الاقتصاص منه وقد جعل الله تعالى هذا العفو كفارة للذنوب وبه تحط الخطايا فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما من رجل يصاب بشيء في جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطينة^(٢) وبذلك يكون العفو كفارة لصاحبه وسبباً لنيل المغفرة من الله تعالى.

ولقد كان السلف الصالح وقافون عند الصفح والعفو واتباع هذه الفضيلة ويحثون عليها فلقد كان يقول عمر بن العزيز : إن من أحب الأعمال إلى الله تعالى العفو عند المقدرة ، وتسكين الغضب عند الحدة والرفق بعبيد الله^(٣).

٢- العفو سبب لنيل العز من الله :

إن العفو يزيد العبد عزه عند الله ، وأهل الإيمان هم ما يحصلون على العز ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بعفو إلا عزًا"^(٤) وفي هذا الحديث حث الرسول صلى الله عليه وسلم للأخذ بالعفو، وكثير من الناس من يظن أنه إذا تنازل عن حقه قد أصيب بإهانة إلا أن هذا الأمر عند الله عكس ذلك وتزداد درجهاته عند الله تعالى.

* العفو في القصاص : هو إسقاط الحق في الجناية والتجاوز عنها ، شلتوت ، الإسلام : عقيدة وشريعة ، ص ٣٧٦ .

* الكفاره : سميت بذلك لأنها تکفر الذنوب أي تسترها وتغطيها ، ابن منظور : لسان العرب ، (باب الراء فصل الكاف) ، ١٤٨/٥ .

(١) سورة المائدة : آية ٤٥ .

(٢) أورده الترمذى فى سنته كتاب الديات ، باب ما جاء فى العفو ، برقم ١٣٩٣ ، ١٤/١ ، وقال عنه أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(٣) البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين ، شعب الإيمان ، تحقيق أبو ماجد محمد السعيد بن بسيونى زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، برقم ٨٣٢ ، ٢١٨/٦ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب الأدب بباب استحباب العفو والتواضع ، برقم ٦٥٣٦ ، ١٦/١ .

.٣٥٧

٣- العفو ومحبة رسول الله ﷺ

بالعفو ينال المسلم محبة رسول الله ﷺ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أن رجلاً شتم أباً بكر رضي الله عنه والنبي ﷺ جالس فجعل النبي عليه السلام يعجب ويبتسم فلما أكثر رد عليه بعض قوله فغضب النبي عليه السلام وقام فلتحه أبو بكر فقال: يا رسول الله إنه كان يشتمني وأنت جالس فلما ردت عليه بعض قوله غضب وقامت وقال: إنه كان معك ملك يرد عنك فلما ردت عليه بعض قوله وقع الشيطان فلم أكن لأقعد مع الشيطان ثم قال: يا أبا بكر ثلاث كلهن حق ما من عبد ظلم بظلمة فيغضض عنها الله تعالى إلا أعزه الله تعالى ونصره^(١)، فبهذا الحديث علم رسول الله رضي الله عنه أبا بكر وعلمنا التزام الصمت إذا شتمنا أحد لينال محبة الله تعالى وثُمَّ محبته عليه الصلاة والسلام وينال المسلم الرفعة عند الله تعالى.

٤- بالعفو تحفظ النفوس وتصان الدماء :

إن من حرص الشريعة الإسلامية على روح الإنسان الذي يرتكب جنائية أنها أعطت الحكم والسلطة للمجنى عليه أو وليه لعله يغفو عن الجاني أو يأخذ الدية وبهذا العفو وعدم تنفيذ القصاص حفظ لروح الجاني وإصلاح حاله واستقامة لسلوكه. كما أنه بالعفو لا يستمر القتل بالناس ويقضى على عادة التأثر التي هدمت كثيراً من المجتمعات واستأصل الشر في نفوس أفرادها.

٥- استخدام أسلوب الترغيب في العفو:

فمن عفا عن ظلمه كان سبباً له في الثواب والأجر من الله تعالى ودخل جنته قال تعالى: «وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٌ عَرَضَهَا اللَّهُمَّ أَنْتَ أَنْتَ الْمُتَقِيمُ إِنَّ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَاءِ وَالْحَكَمُ ظَمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُخْسِنِينَ»^(٢).

٦- الراحة النفسية والسكينة:

إن العفو يزكي النفس ويعطيها شعوراً بالراحة ويجعل المجنى عليه منشراً ومستريحاً القلب فتسمو أخلاقه بالعفو ويعلو مقامه عند الله تعالى لأنه عفا عند مقدرة قال رسول الله: "من كظم غيظه وهو يستطيع أن ينفذ دعاء الله يوم القيمة على رؤوس الخلق حتى يخبره ، في أي الحور شاء"^(٣) وتحقق له بهذه الولاية لأن كل همه الوصول إلى رضا الله وإتباع ما يحبه.

^(١) أورده أحمد في مسنده ، ٤٣٦/٢ ، وهذا الحديث حسن لغيره ، الأرناؤوط وأخرون: الموسوعة الحدبية (مسند أحمد بن حنبل). برقم ، ٩٦٦٤ ، ١٥/٣٩٠.

^(٢) سورة آل عمران : آيات ١٣٤-١٣٣ .

^(٣) أورده الترمذى في مسننه كتاب البر والصلة ، باب في كظم الغيظ ، برقم ٢٠٢١ ، ٤/٣٧٢ . وقال عنه أبو عيسى هذا حديث حسن غريب .

ولقد كان السلف الصالح يحرضون على العفو لمعرفتهم بأهميته وعظمته فقد كان يقول الفضيل بن عياض^{*} يقول: "إذا أتاك رجل يشكو إليك رجلاً فقل: يا أخي اعف عنه فإن العفو أقرب للنقوى فإن قال لا يحتمل قلبي العفو ولكن انتصر كما أمرني الله تعالى فقل له: إن كنت تحسن أن تنتصر والا فارجع إلى باب العفو فإنه باب واسع فإن من عفا وأصلح فأجره على الله وصاحب العفو ينام على فراشه ليلاً وصاحب الانتصار يقلب الأمور"^(١) فإن الإنسان يجد في نفسه بالعفو شعوراً بالارتياح أكثر من الانتقام مما لو استجاب لردة الفعل.

٧- الإحسان إلى المسيء والصفح عنه :

فإن احتمال الإساءة والعفو عنها قد يدفع بالمسلم الإحسان إليه والتودد إلى المسيء وإشعاره بالمحبة وهذا منتهى العفو الذي قد يصل إلى الإنسان في إنسانيته لأن مقابلة السيئة بالحسنة ربما تكون أوقع في النفوس وأكثر تأثيراً لرجوع المسيء إلى صوابه^(٢) وهكذا يبلغ الإنسان أعلى الدرجات في الصفح عن المسيء وتعدييل سلوكه عملاً بقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْخَيْرَةُ وَلَا الْسَّيْئَةُ أَذْفَعُ بِالْأَيْقَى هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَانَهُ وَلِلْحَمْيَةِ﴾^(٣)

فتنتشر المودة بين الناس بسبب العفو ويعم الأمن في المجتمع في دفع السيئة بالحسنة فيصبح العدو صديق حميم وتتقلب العلاقات السيئة إلى إحسان ونفوس صافية وقلوب مستكنة سليمة تتعامل فيما بينها بالرحمة قال رسول الله عليه السلام: "من سره أن يشرف له البنيان وترفع له الدرجات فليغف عن ظلمه وليعطيه من حرمه ويصل من قطعه"^(٤) فإذا اتباع المؤمنون هذه القواعد السلوكية في التعامل انتشر الأمن وقلت الجريمة في المجتمع إلى درجة الندرة.

٨- تألف المجتمع وتمتين علاقاته:

قد يكون في القصاص قطيعة ونفرة بين جماعتين أو قبيلتين متواصلتين أصلاً وقد قطعواها الجاني بسبب فعله وفي سبيل ذلك كان النبي عليه السلام حريصاً جداً على العفو فبعدما يحكم بالقصاص يعرض العفو على أهل المجنى عليه قال أنس بن مالك ، عن رسول الله عليه

* الفضيل بن عياض : ابن مسعود بن بشر ، الإمام القدوة الثبت ، شيخ الإسلام ، أبو علي التميمي ، ولد بسمارقد ، الذهبي : سير الأعلام النبواء ، ٤٢١/٤ - ٤٢٢ .

^(١) الأصبهاني : أبو نعيم أحمد بن عبد الله ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، ط٣ ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، م٤ ، ج٨ ، ص ١١٢ .

^(٢) الزلعي : مصطفى إبراهيم ، منهج الإسلام لمكافحة الإجرام ، مطبعة شقيق ، بغداد ، د. ط. ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، ص ٢٢ .

^(٣) سورة فصلت: آية ٣٤ .

^(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ، ٢٩٥/٢ ، وقال عنه: هذا حديث صحيح والإسناد ولم يخرجاه.

السلام "ما رفع إلى رسول الله عليه السلام شيء فيه القصاص إلا طلب منه العفو"^(١) لأنه بالغ العفو
توطد علاقات الأفراد ويزيد تألف المجتمع بذلة الحقد والانتقام من النفوس.

وحيثما يغفو أهل القتيل عن القاتل تقلب العداوة إلى مودة ويبيقى القاتل مدينا بحياته
للذين عفو عنه والذين يعرفون ذلك من أبناء القاتل يرون أن حياة أبيهم هبة وهبها لهم أولياء
القتيل وأقرباؤه ويرون أن عفو أهل القتيل هو الذي نجا حياة قريبهم فتنسخ الدائرة^(٢) وتبقى
ع(relations) الود بين أفراد الأسرتين وينعكس هذا إلى تماست المجتمع بأسره وترابطه وانفصال
العداوات وانتشار حب الآخرين والتضاحية من أجلهم والتسامح معهم مما يزيد قوة المجتمع
وحفظه من الجريمة.

٩- الإقتداء برسول الله عليه الصلاة والسلام في العفو عن الآخرين
إن القدوة ذات أثر واسع على الفرد في تغيير سلوكه لمن كان محظيا به ، ولقد كان
رسول الله عليه السلام خير قدوة لكل البشرية في الأخلاق السامية وقد ضرب لنا عليه السلام
أروع الأمثل التي تثير الدرب لمن أراد أن يسلك منهجه قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ

الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْآخِرَةَ﴾^(٣) عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما خير

رسول الله عليه الصلاة بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما فان كان إثما كان أبعد الناس
عنده، وما انتقم رسول الله عليه الصلاة والسلام لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم الله بها^(٤) فلم
يكن رسول الله ~~يُؤْمِن~~ منتقما لنفسه بل الله، فيغفو عن الناس ويصفح عن أخطائهم أما ما كان في
حق الله فلم يكن مستهينا به بل قد كان معاقبا عليه كي لا يعصي الله ~~يُؤْمِن~~ ولا يجرؤ أحد على
حقوق الله.

١٠- تربية الفرد على الحلم والتأني:

إن حب الله للحليم هي أكبر دعوة للفرد للتحلي بهذا الخلق العظيم ، لأن الحلم يمنع من
افتراض الرذائل وهو سياج للحماية الشخصية ووسيلة لمداراة السفاهة ودليل الأخلاق المثلية^(٥).

(١) السندي: أبو الحسن الحنفي، سنن ابن ماجه، تحقيق خليل مامون شيخا ، دار المعرفة، بيروت - لبنان ، ط١، ١٩٩٦م ، ٨٩٨/٢ ، كتاب الديات ، باب العفو في القصاص ، برقم ٢٦٩٢ ، ٢٩٩/٣ ، وقال عنه الابناني في
صحيح سنن ابن ماجه : صحيح .

(٢) الشعراوي : تفسير الشعراوي ، ٧٤٩/٢ .

(٣) سورة الأحزاب : آية ٢١ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب الفضائل باب : مباعدته ~~يُؤْمِن~~ للاثام ، واحتقاره من المباح
أسهله ، وانتقامه الله عند انتهائه حرماته ، برقم ٥٩٩٩ ، ٨٢/١٥ .

(٥) الشيشلي : عبد القادر ، فضيلة الحلم ورذيلة الغضب، دار البشير ، ط١٤١٥ - ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، ص ٣٣ .

وقد كان الحلم صفة أبي الأنبياء إبراهيم وابنه إسماعيل قال تعالى: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُهُ حَلِيمٌ»^(١)

وقال تعالى: «فَبَشَّرْتَنَّهُ بِغُلَمٍ حَلِيمٍ»^(٢)

ولم يكن التابعون بعيدين عن هذا الخلق، فقد كان علي^(٣) بن الحسين الملقب بزين العابدين جاريًّا وقد قامت مرة نصب له الماء في وضوئه ليتهما للصلة فوق الإبريق من يدها على وجهه فشجه مما أن رفع علي بن الحسين رأسه إليها فقالت الجارى: إن الله يكمل يقول «وَالْحَكَّاظَمِينَ الْغَيْظَ» قال لها: «كظمت غيظي»، فقالت: «وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ»، فقال

لها: عفوت عنك فقالت: «وَاللهُ سُجِّبَ الْمُخْسِنِينَ»^(٤) فقال لها: أذهبني فانت حرة^(٥).

هذا خلق من كان يتجلى أمر الله في قلوبهم ويؤثر فيهم ولا يتجاوز كلام الله عن أسمائهم وعقولهم إلا وملبن نداء الله قوله وفعله، فحيثًا لهذا الخلق أن يغرس في الناشئة من المربيين والأباء، فيتعلم الناشئة منذ الصغر حب هذا الخلق فيما ورثوه من غير تكلف وتصنع، مما يعكس أثره الإيجابي على المجتمع من انتشار القيم والأخلاق الفاضلة.

^(١) سورة التوبة: آية ١١٤.

^(٢) سورة الصافات: آية ١٠١.

^(٣) علي بن الحسين الملقب بزين العابدين: ابن الإمام علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، السيد الإمام الهاشمي العلوى ، المدنى ، يكتى أبا الحسين ، وتوفي سنة ثمان وثلاثين ، الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ٣٨٦/٤ .

^(٤) سورة آل عمران: آية ١٣٤ .

^(٥) البيهقي : شعب الإيمان ، برقم ٨٣١٧ ، ٢١٧/٦ .

المطلب الثاني: الديمة.

والدية لغة: ودی الديمة: حق القتيل وقد ودیته ودیا نقول ودیت القتيل وأصل الديمة ودیة

فحذفت الواو^(١).

أما الديمة اصطلاحاً: هي المال الواجب بجناية على نفس أو ما دونها^(٢).

وأشار تعالى إلى الديمة في موضعين في قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطًئًا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا حَاطَهُ فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدِقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ يَنْتَهِمُ مُبِيشًّا فَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنْ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا^(٣)﴾ إلى أن الديمة ترضية لأهل القتيل وذكر الأهل مجملًا فعلم أن أحق الناس بها أقرب الناس إلى القتيل، فإن الأهل هو القريب والأحق بها الأقرب وهي في حكم الإسلام يأخذها ورثة القتيل على حسب الميراث إلا إذا كان القاتل خطأ وارثاً للقتيل فإنه لا يرث من دينه^(٤).

ومن الآثار التربوية للدية:

١- تحقيق الترابط الاجتماعي بين المسلمين :

إن تحرير الإنسان من شعور الانعزالية والانفراد أو الشعور بالوحدة^(٥) فيصبح المجتمع وحدة واحدة مترابطة يشعر فيها الفرد بالوحدة مما يزيد اطمئنانه بعيداً عن القلق والاضطراب، وإن الديمة تحقق هذا المعنى فالكل يتعاون في سبيل دفعها ورفع الأذى عن الجاني.

٢- قيام العلاقات بين أفراد المجتمع على أساس الدين والعبادة:

إن دفع الديمة فيه توجيه كل الأفراد نحو الله باعتبارها حكماً شرعاً ربانياً مما يجعل العلاقة بين الأفراد قائمة على أساس من منطق الدين لا من منطق العنصرية القبلية.

^(١) ابن منظور : لسان العرب، (باب الواو ، والباء من المعتل فصل العين) ٢٨٣/١٥.

^(٢) الشريبي ، معنى المحتاج إلى شرح لفاظ المنهاج ، ٢٩٥/٥ .

^(٣) سورة النساء: آية ٩٢ .

^(٤) ابن عاشور : التحرير والتورير ، ١٦٠/٣ - ١٦١ .

^(٥) القاضي : العبادات في الإسلام ، ص ١٢ .

٣- تزكية النفس من البخل والأنانية^(١)

إن في مساعدة الجاني وقضاء حاجة أخيه المسلم ومساعدته في ساعة العسرة ومشاركته في الضيق أثر في تزكية نفسه من الشر والبخل وتعويدها العطاء وبذل الإحسان.

٤- بناء شخصية الفرد على الصلاح والإيمان:

إن دفع الديمة تكثير لذنب الجاني وإرجاع له إلى حظيرة الإيمان ودعوة إلى إصلاح ذاته بالعمل الصالح واستغفار الله تعالى، وب بهذه التربية الإسلامية تزداد النفوس إيماناً وتقل الجريمة فتزداد حباً لله كما أنها تمحو الشر من النفس وتمحو من كل نفس شريرة روح الشر والإيذاء والإساءة فتهذب وتتصبح نفوساً حية خيرة تتسى ما كان من الذنوب والمعاصي وتعود إلى الاندماج في المجتمع في أخوة صادقة لأفراده ورغبة أكيدة في بداية العمل الصالح للنفس والمجتمع^(٢) بل لإصلاح النفوس وتهذيبها من أجل الهدف الأسمى التي خلق لها الإنسان وهي عبادة الله.

٥- شعور الفرد بالسعادة والحب:

عندما يلتقي الجميع من أفراد العائلة والعائلة^{*} يتشاركون في بذل المال لدفع الديمة يشعر الفرد بنوع من السعادة وحب الجميع وقد يؤثر ذلك في إزالة الحقد أو الكره من الآخرين.

٦- تدريب على قيم الخير والبر وتنمية أواصر الجماعة المسلمة^(٣):

فقد يكون الجاني فقيراً أو لا يقدر على دفع الديمة بالكامل لأهل القتيل فتقوم عائلته بمساعدتها لدفعها من غنى وفقر ورئيس ومرؤوس وغيرهم من أفراد العائلة.

٧- تعويض المجنى عليه بالمال:

في فقد أهل القتيل المجنى عليه الذي كان لهم قوة وسدداً في الحياة كانت الديمة خيراً لهم وتعويضاً وربما كان القيد المعمول الرئيسي أو الوحيد لأسرته وبفقدانه فقدوا هذا المصدر الرئيسي لمعيشتهم فوجب تعويضهم بشيء يساهم في إغاثة أسرته وتربية أولاده وكذلك تسلية للفوسهم المتألمة والفجيعة وكل من أسرة شنت وتنكّت وتسرد أفرادها بسبب فقدان الأب. وهؤلاء

^(١) الهاشمي : عبد توفيق ، طرق تدريس التربية الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، ط ٩ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م ، ص ٣٦٩ .

^(٢) هبة : موجز أحكام الشرعية الإسلامية في التحرير والعقاب ، ص ١٦٩ .
* العائلة : القرابة من القبيلة ، يجب على الأقرب فالأقرب بحسب التقدم في التعصب ، ابن عاشور : التحرير والتوضير ، ج ٢ ، ١٦١ .

^(٣) الهاشمي ، طرق تدريس التربية الإسلامية ، ٣٧١ .

المشردون إذا لم يجدوا من يعولهم ويربيهم التربية الصحيحة نشووا منحرفين وكانوا مصدر خطر على أمن المجتمع وسلمته^(١).

لذلك فتح الشرع المجال أمامولي المقتول باختيار الدية أو القصاص أو العفو مجانا عن فعل رسول الله ﷺ قال : " ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين ، إما يودي وإما أن يقاد"^(٢).

٨- مشاركة العاقلة في الديمة :

في تحمل الديمة للعاقلة تحمل المسئولية في محاسبة أفرادها ومراقبة أعمالهم ، فعن عبد الله بن عمر قال رسول الله ﷺ : "ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته"^(٣) لذلك على الأمة أن تقوم سلوك أفرادها وتصح اعوجاجهم والتواصي بالحق من أجل سيادة الفضيلة ومحو الرذيلة وتطهير نفوس أفرادها من الذنوب والمعاصي.

إن مسؤولية الجناية لا يتحملها إلا الجاني نفسه فلا يقتل غيره أو يجرح أحدا عنه لقوله تعالى: «وَلَا تَرْزُّ وَازِرَةٌ وِزَرْ أَخْرَى»^(٤) وفي المقابل التي لا يجوز التجاوز عن أكثر من

جنابته لقوله تعالى: «وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ»^(٥) أما تحمل الديمة لأهل العاقلة فليس من باب تحمل غير الجاني مسؤولية الجناية إنما من باب المواساة والمعونة^(٦) ولصيانته الحقوق فالدية ليست عقوبة محضة بل فيها معنى التعويض فلو تحملها الجاني وحده لأنكنت ثروة الفرد غالبا وقد تضيق عن مقدار الديمة الواحدة^(٧).

^(١) دوكوري: عثمان ، التدابير الواقعية من القتل ، دار الوطن للنشر ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ط ١٤٢٠ - ١٩٩٩م ، ص ٢٦٩.

^(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات ، باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ، برقم ٦٨٨٠ - ١٣١٢.

^(٣) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل ، وعقوبة الجائز والحدث على الرفق بالرعاية والنهي عن إدخال المشقة عليهم ، برقم ٤٧٠١ / ٤١٧.

^(٤) سورة الأنعام : آية ١٦٤.

^(٥) سورة النحل : آية ١٢٦.

^(٦) شلتوت : الإسلام عقيدة وشريعة ، ص ٣٥١ .

^(٧) الزرقا : مصطفى أحمد ، ال فعل الضار والضمان فيه : دراسة وصياغة قانونية ، دار القلم ، دمشق ، ط ١٤٠٩ - ١٩٨٨م ، ص ١٣٣ .

المطلب الثالث: العتق.

ويقصد بالعتق هو تحرير المملوك وتخلصه من رق العبودية^(١) قال تعالى: «فِي ذَكْرِ الْعَنْقِ وَتَكْفِيرِ الْقَصَاصِ: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَخْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدِقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لِكُنْهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَخْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْتَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيقَاتٌ فَدِيَةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَخْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَعَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا»^(٢).

جاء حكم العتق مكرراً ثلاثة مرات في ثلاثة حالات مختلفة في القتل الخطأ والقاتل مؤمن والحالات الثلاث هي: أولها القاتل مؤمن والمقتول مؤمن وقومه مؤمنون وثانيها المؤمن قاتل والمقتول مؤمن إلا أن أهله أهل كفر كما في حالة أن يسلم إنسان ويبقى أولياؤه كفار فالمؤمن معصوم الدم ولا يجوز قتله وثالثها القاتل مؤمن إلا أن القتيل من أهل ذمة أو هدنة ، وفي الحالتين الأولى والثالثة لهم الديمة أما الثانية لا تجب لهم الديمة كي لا ينتقمون بالمال لأنهم أعداء الله وأهل الكفر^(٣).

أما الآثار والأبعاد التربوية المستفادة من هذا النظام فهي:

١- تحقيق كرامة الإنسان :

إن الإنسان مخلوق مكرم من الله تعالى فلا يجوز المساس بكرامته في أدنى مرتبة بأي أذى قال تعالى: «وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ وَالْبَحْرِ»^(٤) وال الكريم واقع على كل إنساني مهما كانت دياناته بحكم إنسانيته وإذا حفظت كرامة الإنسان ولم تنتهن بأي أذى يضمن له حريته في تنمية شخصيته وإنسانيته وحريته وتطورها جميعاً^(٥) واحترام آدميته بحيث يشعر الإنسان في ظل تطبيق القصاص بالأمن النفسي والاجتماعي^(٦).

(١) الجزائري : منهج المسلم ، ص ٥٢ .

(٢) سورة النساء : آية ٩٢ .

(٣) حوي، الإنسان والتفسير ، ١١٤٥-١١٢٤/٢ ، بتصرف كبير .

(٤) سورة الإسراء: آية ٧٠ .

(٥) يسري : حقوق الإنسان في المجتمع الإسلامي في ضوء أحكام الشريعة ، ص ٢٧ .

(٦) عبد الحميد : محسن ، حركة التغيير الاجتماعي في القرآن ، دار الأنوار ، مطبعة الحوادث ، بغداد ، د. ط ، ١٩٧٩ م ، ص ٦٥ .

ومن مقتضى هذه الكرامة مراعاة حرمته في دمه وماله وعرضه وقد بلغت التربية الإسلامية مبلغ التغليظ والتأكيد في هذا فقد جاء عن رسول الله عليه السلام قال لل المسلمين يوم الحج الأكبر بأسلوب تعليمي فيه تبيه للأذناء وتنذير للعقول قال لهم عليه السلام: اندرؤن أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم حتى ظننا أن يسميه بغير اسمه، فقال: أليس بيوم النحر، قلنا: بلى قال: فما شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. أليس بذى الحجة ، قلنا بلى يا رسول الله ، قال: فما بلد هذا ، قلنا : الله ورسوله أعلم ، حتى ظننا أنه سيسمه سوى اسمه ، فقال: أليس بالبلدة قلنا:بلى يا رسول الله ، قال:فإن دماغكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا فليبلغ الشاهد العائب^(١).

وفي هذا اشعار لكل فرد بأن له حرمة حتى من كان مملوكا ولا يجوز أن ينتهكها عليه الآخرون ولا نقل حرمة أحد عن أحد فهم فيه سواء وهم جميعاً مؤمنون في المجتمع الإسلامي الذي يقوم على منهج الله وشرعه فيكفل للناس فيه هذه الكرامة^(٢).

٢- تقرير حق الإنسان في الحرية^(٣)

إن الإنسان له الحق في التحرر من العبودية فلا يبعد إلا خالقه لذلك عمد الإسلام إلى تحرير الرق بكل الطرق والوسائل وإغلاق هذا الداب وتصفيته.

وإعطاء الإنسان الحرية لأن الله ميزه بالعقل ووهبه الحياة وجعله موضع تكليف وابتلاء ومنحه حرية التصرف بذاته في كل شان من شؤونه، ومن شأن هذه الحرية ونعمتها الحياة أن يكون آمناً على نفسه وماله وأهله وحرية السلوك وحرية الشخصية فالحرية التي ابتغاها الإسلام للإنسان هي أن ينطق تفكيره وعمله وقوله غير خاضع لأحد إلا الله^(٤).

٣- اقتران فك الرقاب بالتكافل الاجتماعي لقوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْتَحِمُ الْعَقَبَةَ ۚ وَمَا أَذْرَكَ مَا الْعَقَبَةُ ۚ فَكُلْ رَقَبَةً ۚ أَوْ إِطْعَمْ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۚ يَتِيمًاً ذَامَقَبَةً ۚ أَوْ مِسْكِينًاً ذَامَرَبَّةً﴾^(٥) فتحرير إنسانية الإنسان الرقيق هو اقتحام للعقبة حتى توصله إلى الجنة وربط الله تعالى هذا العنوان بالتكافل وإطعام الطعام من اليتامي والمساكين بأسلوب الترغيب والتحبيب في النفوس.

^(١) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب الحدود والقصامة والمحاربين ، باب تغليظ وتحريم الدماء والأعراض والأموال ، برقم ٤٢٥٩ ، ١١/١١٦٩.

^(٢) قطب: سيد ، العدالة الاجتماعية في الإسلام ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ط١ ، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م ، ص ٦٢.

^(٣) بنت الشاطئ : عائشة عبد الرحمن ، مقال في الإنسان دراسة قرآنية ، دار المعارف ، القاهرة - مصر ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م ، ص ٦٨ .

^(٤) سيد : التربية في القرآن والسنّة (الغايات والأهداف) ، ص ٤١ .

^(٥) سورة البلد : آيات ١٦-١١ .

٤- منع استخدام لفظ الرق في القرآن الكريم في كل موضعه التي وردت في آياته لإشعار المؤمنين بانسانيته والحفاظ عليها وعدم إهانتها وينظر لهم الله تعالى بلفظ عبد كقوله تعالى: «وَلَعَبَدُّ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْكُمْ»^(١) وقوله تعالى: «وَأَنِّكُحُوا الْأَيْمَنَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَامَيْكُمْ»^(٢).

وفي المقابل استعمل القرآن الكريم لفظ العبد للصفوة من عباد الله من أنبياء وملائكة كقوله تعالى: «وَوَهَبْنَا لِدَاؤِرَدْ سُلَيْمَانَ نَعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّلُ»^(٣). وكذلك لصفوة الخلق جميرا سيدنا محمد ﷺ ، قال تعالى : «سُبْتَ حَنْنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا»^(٤).

٥- معاملة أهل الذمة بالتسامح:

وقد جاء ذلك اتباعاً للمنهج الشرعي في التسامح مع الآخرين في غير معصية الله أو الخروج عن أوامره ونواهيه وتعطي هذه المعادلة صورة جميلة للحرية الإسلامية وانطباعاً خيراً عن الإسلام وتشريعاته وقد نظم الإسلام هذه المعاملة على غير المسلمين بمعالهم وما عليهم بما يدل على روح التسامح والعفو والمحبة وجعل هذا من الأصول في المعاملة لعله أن يهتمي الإنسان الكافر بعقله ويميز الحق عن الباطل فيقوده ذلك إلى الإيمان بالله تعالى وبرسوله عليه السلام وينعم بذلك مع نفسه وما يستقر في أعماقه من الفطرة التي خلقه الله عليها لذلك حذر الرسول عليه السلام من سوء معاملة أهل الذمة بقوله "من أذى عبداً أو ذمياً فأنما خصمه".^(٥)

^(١) سورة البقرة : آية ٢٢١.

* الأيمامي : جمع الایم . ويقال ذلك للرجل الذي لا زوجة له وللمرأة التي لا زوج لها ، المودودي : أبو الأعلى ، تفسير سورة النور ، الدار السعودية الدمام ، ط٣ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، ص ١٨٠ .

^(٢) سورة النور : آية ٣٢ .

^(٣) سورة ص : آية ٣٠ .

^(٤) سورة الإسراء : آية ١ .

^(٥) العجلوني : إسماعيل بن محمد الجرامي ، كشف الغباء ومزيل الإلباب عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس ، مؤسسة مناهل العرفان ، بيروت ، مكتبة الغزالى ، دمشق ، د. ط ، د. ت ، برقم ٢٣٤١ ، ٢١٨/٢ ، وقال عنه العجلوني : لا يأس به ولا يضر جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة .

٦- استخدام أسلوب الترهيب في الاعتداء على أهل الميثاق:

فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهمما قال: قال رسول الله ﷺ : "من قتل معاهداً لم يرجح رانحة الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين سنة"^(١) في هذا الحديث تعرىض على أنه لا يجوز الاعتداء على نفس الذمي إلا بمحض شرعاً^(٢) ومن اعتدى خطئاً فعله تحرير رقية مؤمنة تكفيه عن ذنبه لأن المسلمين مقيدون في معاملتهم بالذميين باحكام الإسلام فلا مجال لليوبي والتعسف^(٣).

إذ أنه لو بقيت جنائية المسلم على الكاتب دون عقاب أو حتى اختلف عقابها لاختل ميزان العدالة الذي أقامته التربية الإسلامية ولأختلف معه موازين الحياة في المجتمع الإسلامي^(٤) وبهذا تتحقق العدالة والمساواة في المجتمع الإسلامي بين جميع أفراده المسلمين وذميين وغيرهم للحفاظ على المجتمع من الفتن والجرائم.

٧- إثبات إنسانية الرفيق :

فيعتبر العبد في تصور الإسلام إنسانا بكل معنى الكلمة فلا يحق لحد أن يحيط عليه أحد ويظلمه لا بالكلمة ولا بالمعنى وذلك أن الأصل في التربية الإسلامية أنها لا تفرق بين إنسان وأخر إلا بالتفويق قال تعالى: «يَتَأْمُرُهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَبَّا بِأَلْلَهِ لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَنْكَرَ مَكْرُورًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَرْتُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَبِيرٌ»^(٥) والإنسان الذي تهدر إنسانيته وتطمس معالم شخصيته إنسان معطل القوى مزعزع الشخصية لن يستطيع أن يشتراك بقوه وأمان في بناء مجتمع الإنسان^(٦).

* المعاهد : هو الرجل من أهل دار الحرب ، يدخل دار الإسلام بأمان فيحرم على المسلمين قتله ، شلتوت : الإسلام عقيدة وشريعة ، ص ٣٢٠.

١) يرجح : كنائية عن عدم دخول الجنحة لمن قتل معاهد ، شلتوت : الإسلام: عقيدة وشريعة ، ص ٣٢٠ .
٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجزية والمودعة ، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم ، برقم ٣١٦٦ ، ص ٦٠٧ .

٣)الثنا وأخرون : نصر ، الإسلام وقضايا العصر ، دار المناهج ، عمان ، ط ١، ١٩٩٧ م ، ص ١٩٩ .

٤) الحوفي : أحمد محمد ، سماحة الإسلام ، دار نهضة الفجالة - القاهرة ، ط ١، د. ت ، ص ٦٢ .

٥) الزرين : حسن ، أهل الكتاب في المجتمع الإسلامي ، بيروت - لبنان ، ط ١٤٠٢ ، ١٤٠٢-١٩٨٢ م ، ص ١٠٣ .

٦) موردة الحجرات : آية ١٢ .

٧) عبد الحميد : حركة التغيير الاجتماعي في القرآن ، ص ٦٥ .

٨- التأكيٰ بين الرقيق والأحرار على أساس العقيدة والدين^(١):

عن المعرور بن سعيد^{*} قال: رأيت أبا ذر^{رض} وعليه بُرْدٌ وعلى غلامه مثله، فقلنا : يا أبا ذر ! لو جمعت بينهما كانت حلة ، فقال : إنه كان بيّني وبين رجلٍ من إخواني كلام ، وكانت أمّة أعمجية ، فغيرته بأمه فشكاني إلى رسول الله^ص فلقيت النبي^ص ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: "إتك أمرٌ فيك جاهلية هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ولا تكفوهم ما يغليهم فإن كلفتموه فاعينوهم"^(٢) فغضب رسول الله عليه السلام لسوء معاملة ذاك العبد لأن أبا ذر^{رض} لم يراعي أخوته ومشاعره كأنسان وحده في هذه الإنسانية.

فالسادة والعبيد يتلاقون إذا كان العبد مسلماً على أساس الأخوة الإيمانية وما لها من حقوق وواجبات وقد رسم القرآن الكريم هذه القيم وراعى هذه الأخوة وتطبيقاتها حتى في القضاء والحكم .

٩- تكافؤ الأنفس والدماء:

فأثبتت رسول الله عليه السلام حق الرقيق في حفظ دمه وجسمه ورعايته والاهتمام به كغيره من المسلمين وأن دماء المسلمين تتساوى في الدفاع عنها حتى لو كان عبداً رقيقاً فهم جماعة واحدة لا فرق بين واحد وآخر عن علي بن أبي طالب^{رض} عن رسول الله عليه السلام قال: "المؤمنون تكافأ دماءهم ويُسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم"^(٣).

١٠- تعويض المجتمع الإسلامي بالمقتول المؤمن خطأ بنفس مؤمنة:
فكان كفيل بالمسلم القاتل خطئنا أن يأتي بنفسه أخرى مؤمنة مسترققة لأن هذا التحرير بدلًا من تعطيل حق الله في ذات القتيل فإن القتيل عبد من عباد الله ويرجى من نسله من يقوم بعبادة الله وطاعة دينه^(٤) فالحرية حياة والعبودية موت.

^(١) عبد العزيز : أمير ، الإنسان في الإسلام ، دار الفرقان ، عمان -الأردن ، ط١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م ، ص ١٦٦.

* المعرور بن سعيد: الإمام المعتمر أبو الأسد الكوفي ، حدث عن ابن مسعود وأبي ذر وجماعة ، وثقة يحيى بن معين ، توفي سنة بضع وثمانين ، الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ١٧٤/٤.

^(٢) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي ، كتاب الإيمان بباب : إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ، ولا يكله ما يغليه ، برقم ٤٢٨٩ ، ١٣٤/١١.

^(٣) أورده أحمد في مسنده ، ١٢٢/١ ، وفي الموسوعة بتحقيق شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد قالا : إسناده صحيح على شرط الشيدين.

^(٤) ابن عاشور ، التحرير والتتوير ، ١٥٩/٣.

وتحrir النفس المسترقّة يزيد المجتمع فرداً جديداً من العاملين والمنتجين له بتخلص الأدمي من الرق وبذلك أعطى الشرع للرفيق حق التملك لنفسه والتصرف والانتفاع على حسب إرادته و اختياره فعندما يكون الإنسان عباداً ثم يعتنق فيعمل بنشاط و حرية وحب للحياة.

١١- زيادة محبة المعتقد لمن اعتقده وذلك شكرًا له لاعتاقه تبقى العلاقة قائمة على الود والحب والتودد فتزداد أواصر المحبة والألفة بين أفراد المجتمع بين الأحرار والعبيد.

١٢- جعل العتق واجباً على المسلم إذا كان القتيل من العدو جبراً لنفسه وعقاباً له ، وعدم تأنيب ضميره له طوال حياته لأن في حمل الذنب دون تكفير يصبح الفرد يائساً من الحياة متوكلاً وبذلك يفقد المجتمع عضواً فعالاً.

١٣- الحرية هي أساس المجتمع في بنائه وكلما كانت الحرية مصونة ومكفولة ازدهر المجتمع وتقدم وإذا مُسْتَ هذه الحرية اهتزت نّة الفرد في مجتمعه^(١) ونستشف أهمية الحرية في تكرارها ثلاثة مرات لتكون المسلم ذنبه في القتل الخطأ. فالحرية حق أساسي للفرد والمجتمع وبها يتمتع الفرد بحقوقه وتحقيق ذاته وإبراز قدراته الذي يجعل المجتمع الإسلامي قوياً ، على خلاف ما جرت به عادة الناس في المجتمعات غير الإسلامية والتشريعات الوضعية حيث يعقوبون الأرقاء بأكثر من غيرهم من المواطنين فيعاملون معاملة هي أشبه ما تكون بمعاملة الدواب والبهائم دون مراعاة لما عندهم من الشعور وما فيهم من الإحساس البشري^(٢) .

^(١) أبو عوجة: المجتمع الإسلامي ، دعائمه وأدابه في ضوء القرآن الكريم ، ص ٢٤٤ - ٢٤٥ .

^(٢) المصري: زكريا عبد الرزاق ، الإسلام وحرية الإنسان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م ، ص ٢٥ .

المبحث الرابع: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

كل فرد مسؤول بذاته عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وللمجتمع كذلك مسؤوليته أن يكون رقيبا وحارسا لأفراده وذلك لتشابك المصلحتين فإذا صلح الفرد صلح المجتمع وزادت قوته وإن ثمرة العمل التي يقوم بها الفرد هي ملك للجماعة وله وللفرد الحق في إصلاح الجماعة بقدر ما يستطيع وقد مثل لنا رسول الله ﷺ هذه المسؤولية فعن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ : "مَثُلَ الْقَانِمُ عَلَى حَدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعُ فِيهَا كَمَثُلِ قَوْمٍ أَسْتَهْمَوْا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضَهُمْ أَسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا لَمْ نَؤْذِنْ مِنْ فَوْقَنَا فَإِنْ يَتَرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلْكُوا جَمِيعًا وَأَنْ أَخْذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجُوا وَنَجَوا جَمِيعًا".^(١)

وعلى الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر أن يلزموا أنفسهم بفعل المعروف وترك المنكر وهذا ادعى لأن يتبعهم الناس وأعظم تأثيرا.

ومن واجبات الفرد المسلم إذا رأى أحد الأفراد يعتدي على الآخرين بالقتل بأية أدلة أو ايهامهم باللسان أن ينهى عن هذا المنكر العظيم ويحل محله المعروف باجتناب المنكر وهذه الخصيصة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر القدرة في منع الكثير من الناس عن الجريمة والمعصية وقد جاء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كجزئية هامة مرتبطة بالقصاص عامه للقضاء على المنكر المتمثل بايذاء الآخرين والاعتداء عليهم سواء كان بالنفس أم ما دونها ، ومن الآثار والأبعاد التربوية لهذه الخصيصة العظيمة:

١- يعمل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على انتشار التآخي بين الأفراد: فهو الطريق الحق الذي يدعو للتربية النفس وبهذبها و يجعل المجتمع متالفاً متعاوناً فيما بينه متآخيا فإذا ذهب المعروف قولاً وفعلاً ذهبت معه القيم والأخلاق قال تعالى: **﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ**

مِنْ صَدَقَةٍ يَتَبَعُهَا أَذًى﴾^(٢) حيث أن للمعروف قدرة على ترابط العلاقات الأسرية والاجتماعية بوسائل الخير والمعروف فتقوى بذلك الأخوة في الله في ظل مجتمع آمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر^(٣).

^(١) أخرجه البخاري ، كتاب الشركة ، باب هل يقرع في القسمة والاستهامة فيه ، برقم ، ٢٤٩٣ ، ص ٧٤١ .

^(٢) سورة البقرة : آية ٢٦٣ .

^(٣) الشرقاوي : التربية النفسية في المنهج الإسلامي ، ص ٢٣ .

٢- حماية المجتمع من مظاهر الفساد:

غير وجود الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعم الفساد وتنشر الرذيلة وتكثر الجريمة وقد لعن الله تعالى الذين كفروا من بنى إسرائيل لتركهم هذا الأمر لنتائجها المضرة فقال تعالى: «**لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَأْوَدَ وَعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ**»^(١) **كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوا لَبِسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**»^(٢).

لذلك على الأمة تحقيق قول الله تعالى: «**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**»^(٣) وذلك لحفظ المجتمع من الفساد والرذائل وجلب المصالح لكل أفراد المجتمع وتحقيق الصلاح والإصلاح في الأرض وإبعاد الفساد والرذائل والفواحش وتطهير المجتمع من الأمراض باستخدام النصح والتوجيه والإرشاد والتقويم^(٤)، قال تعالى: «**أَذْعُ إِلَيْ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْخَسَنَةِ وَجَنِدْلَهُمْ بِإِلَيْ هِيَ أَخْسَنُ**»^(٥).

٣- يجب على الفرد دفع المنكر بقدر ما يستطيع:

وذلك أن المفاسد المترتبة على ايقاع المنكر لا يقتصر ضررها على صاحبها ومرتكبها فقط بل يتعداه إلى المجتمع كله فيشيع فيه الفساد والانحلال لذلك يجب دفع المنكر بقدر المستطاع لأن الغرض هو حماية بناء المجتمع حتى يظل سليماً من انتشار الأمراض الاجتماعية وفسدها فيه^(٦).

^(١) سورة المائدة : آيات ٧٩-٧٨ .

^(٢) سورة آل عمران : آية ١١٠ .

^(٣) الخادمي : نور الدين بن مختار ، علم المقاصد الشرعية ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط ١، ١٤١٢هـ - ٢٠٠١ م ، ص ١٨٩ .

^(٤) سورة النحل : آية ١٢٥ .

^(٥) الجنيد : قضية الخير والشر في الفكر الإسلامي ، ص ٢٤٥ .

فصلاح المجتمع يستطيع الفرد أن يعيش فيه ويامن على نفسه فهو جزء من المجتمع ويتأثر به لذلك شددت عليه التربية الإسلامية عناته في ربط الناس بعضهم إلى بعض بالمودة والتآخي لتكون منهم وحدة سليمة متعاونة لدفع الفساد ودفع الاتحراف ووقاية المجتمع منه^(١).

٤- غرس فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في نفوس الأفراد وهذه ضرورة حتمية يقتضيها قوة بناء المجتمع وصيانته من الرذيلة فالفرد لبنة من لبنات المجتمع وعليه أن يوجه الرأي العام إلى ما فيه جلب المصالح ودرء المفاسد وأن يتعامل مع الناس في إقامة الصرح الاجتماعي على أساس من العقيدة الإسلامية الخالصة و المبادئ الأخلاقية الفاضلة وقول كلمة الحق دون أن يأخذه في ذلك خوف ولا رهبة^(٢).

فإقامة الفرد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو المانع من وقوع الجريمة واستقرار الخير والمعروف ومنع نشر الشر بينهم وإنكار المنكر مما يؤدي إلى صيانة المجتمع وحفظ حرمة الإنسان من أن تنتهك بآية وسيلة.

٥- تربية الفرد على حسن التعامل مع الآخرين:

فالامر بالمعروف والنهي عن المنكر يحتاج من الفرد أن يكون لبناً لطيفاً مع الآخرين حتى يقبلوا أمره ونهيه ومن حسن التعامل معرفة كل نفس فرد ما تحتاج إليه من زجر فبعضهم يستجيب بكلمة طيبة بسيطة ويتغير سلوكه وأخر إلى استعمال اليد.

وحسن الخلق في المسلم يجب أن يكون صفة مستمرة معه طالما أثبتت قدرة فاعليته في المجتمع والتآثير على الآخرين لاعتبار أن حسن الخلق صفة ملزمة للمسلمين في التعامل^(٣).

وعلى الفرد أن لا يباس من إخوانه في ردعهم بل يحاول مرات ومرات حتى يعودوا إلى الحق ويصلحوا نفوسهم المريضة وما تعلق بها من أذى، وهذا التصميم من الفرد لإخوانه المعذبين كفيل لتطهير المجتمع من الجريمة والفواحش وانتشار الفضائل الأخلاقية بين الناس وتشجيعهم على ممارستها.

٦- تربية الفرد على أن يكون ايجابياً:

يربي القصاصون المؤمن على أن يكون ايجابياً في سلوكه وأخلاقه في ذاته وهي من سمات المؤمن في ذات الوقت الذي يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر في إقامة الحق.

^(١) ماهر: محمد ، الكافح ضد الجريمة في الإسلام ، مطباع الأهرام التجارية ، د. ط ، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م ص ١٩ .

^(٢) سعادة : إبراهيم ، الإسلام وتربية الإنسان ، مكتبة المنار ، الزرقاء -الأردن ، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ص ٩٥ .

^(٣) محمود : علي عبد الحليم ، فقه المسؤولية في الإسلام ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م ، ص ٨٠ .

فيتحول الفرد إلى طاقة إيجابية كاملة في مواقع الحياة وهو طاقة فاعلة موجهة نحو الخير بالطريقة القوية والعمل على الإصلاح بين الناس.

٧- توجيه استعدادات الإنسان المختلفة والمتابينة إلى خير الفرد فلا يبقى منتقعاً لا هم له إلا الحياة الدنيا وتلبيه شهواته ، بل بعمل على اصلاح ذاته باستقامة عمله وإخلاص النية له، وهذا لا يحصل إلا نتيجة الإيمان الصادق الذي يكون محفزاً للحفاظ على وقت المسلم وتداركه بما ينفعه وينفع المجتمع الإسلامي عامة.

٨- تربية الضمير الإنساني باستشعار الرقابة الذاتية:

يجب تربية الفرد على استشعار رقابة الله وأنه دائماً معه في كل مكان وفي سماته وحركاته وفي فعله وقوله وتفكيره وحتى في النجوى وما بهم به قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ حَجَوْنَ ثَلَاثَةٌ إِلَّا هُوَ زَانِهِمْ وَلَا خَمْسَةٌ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعْهُمْ أَبْنَى مَا كَانُوا لَمْ يُنَتِّهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ يِكْلِمُ شَنِئَ وَعَلِيمٌ﴾^(١) فإذا استشعر المؤمن بهذه الرقابة كف عن الطمع الإنساني المفرط ورجع عن المنكر خوفاً من الله ورغبة في رضاه جل جلاله.

٩- إيجاد البقعة الإيمانية في النفوس:

بوجود البقعة الإيمانية في التقوى تتحسر العدوانية وتذهب صفات الشر من الحقد والضغينة وغيرها من الأسباب المؤدية إلى الحقد فالمؤمن لا يحقد على الآخرين ولا يعتدي عليهم. ومن هنا تبدو الحاجة في غرس الإيمان في النفوس لينتشر الغير في المجتمع وتقل ظاهرة الجريمة "وإذا استيقظ الضمير الديني ذهب الحقد الذي يولد الجريمة في المجتمع فالحاقدون لا يحسون برابطة الرحمة التي تربطهم بالمجتمع فيندفعون في إيذاء الناس^(٢).

١٠- السعي إلى غرس التربية الروحية :

فمن خلال العبادات المتعددة يربط الفرد ذاته بالله تعالى وهذه الصلة تعمل على القضاء على البغضاء والأنانية ويبعد عن البغي والعدوان، "وتؤدي التربية الروحية دورها في صد الانحرافات الإجرامية سواء قبل الإقدام على الجريمة ابتداء أو بعد ذلك^(٣).

^(١) سورة المجادلة : آية ٧ .

^(٢) أبو زهرة : الجريمة ، ص ١٧ .

^(٣) الشرفي: البائع واتّره في المسؤولية الجنائية ، ص ١٣٨ .

لذلك يجب تزكية النفس بالعبادات لتطهيرها من الذنوب والتقرب إلى الله بالفرائض والنواقل التي تضمن للفرد الابتعاد عن صفة العدوانية كما تعمل العبادات على تنظيم سلوك الفرد وكتب نزواته والحد من ارتكاب الجريمة وتهذيب جوارحه فلا يشتم الآخرين أو يطعن فيهم.

١١- تربية النفس على حب الخير وكراهية الشر^(١)

يجب تربية الفرد على حب الخير والترغيب فيه ، كما جاء في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْكِمَنَّ لَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُتَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَخْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٣) فانه تعالى يدعو إلى الخير وحبه بالجزاء الحسن ومضاعفته والحياة الطيبة السعيدة الهانئة وأما من يعملسوء كالعدوان فلا يعاقب إلا بمثل السيئة قال تعالى: ﴿وَجَرَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِّثْلَهَا﴾^(٤).

وهذا ما تسعى إليه التربية الإسلامية في تربية أخلاق الأفراد وتكتينها من حب الخير والإسراع إليه رغبة فيه والاجتناب للمعاصي عن كره لها، لا اتباعاً للعادة ولا خوفاً من عقاب القوانين أو تعبير المجتمع^(٥).

١٢- تربية الفرد على خلق الحياة وترسيخه في النفوس:

قال رسوله "الحياة لا يأتي إلا بخير"^(٦). ففضيلة الحياة قادرة على تربية من سلك سلوك العدوان والابتعاد عنه وهذا مصدق لما جاء به النبي رسوله فمن شأن الحياة أن يحول بين المرء وبين الاتقام على الجريمة، "والذي يوقظ ضمير المسلمين ويجعل إحساسهم الديني في معاشرتهم مرهفاً تربيتهم على الحياة من اقتراف الذنوب وارتكاب الجريمة"^(٧).

"وإن غرس الحياة في نفوس أفراد المجتمع يرتبط ارتباطاً وثيقاً بال التربية الإسلامية التي تهدف إلى تربية النشء على تزكية الواقع وتنقية الضمير فهي تربية الأجيال على محاسن

^(١) وهبة : توفيق علي ، التدابير الظرفية والواقفية في التشريع الإسلامي وأسلوب تطبيقها ، دار اللواء الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط١، ١٤٠١ - ١٩٨١ م ، ص ٩٤ .

^(٢) سورة النحل : آية ٩٧ .

^(٣) سورة القصص : آية ٨٤ .

^(٤) سورة الشورى : آية ٤٠ .

^(٥) بالجن: مقداد ، التربية الأخلاقية الإسلامية ، مكتبة الخانجي بمصر ، ط١، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧ م ، ص ١٠٨ .

^(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب الحياة ، من ١١٨ ، برقم ١١٧ .

^(٧) الساعاتي : سامية حسن ، الجريمة والمجتمع ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ط٢، ١٩٨٣ م ، ص ٦٣ .

وأخلق الإسلام التي وردت في كتاب الله وسنة نبيه^(١). وبزوال الحياة يفعل الإنسان ما أراد من غير رادع يردعه، عن النبي عليه السلام قال: "فإذا لم تستح فافعل ما شئت"^(٢).

^(١) خضر : عبد الفتاح ، النظام الجنائي ، معهد الإدارة العامة ، المملكة العربية السعودية ، د. ط ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م ، ١/١ .

- وانظر : هبة : موجز حكام الشريعة الإسلامية في التحرير والعقاب ، ص ١٦٣ .

^(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت برقم ٦١٢٠ ، ص ١١٨١ .

الخاتمة

وتشمل :

- النتائج

- التوصيات

- الفهرس

النتائج

من خلال دراستي للجوانب التربوية في آيات القصاص خلصت الباحثة إلى النتائج التالية:

- ١- إن القصاص هو عقوبة مقدرة شرعاً تجب حقاً للعبد وتنقضى المساواة بين الأفراد .
- ٢- إن الانحراف نحو الجريمة وإيذاء الآخرين من قبل بعض الأفراد، هو أحد الأسباب المؤدية إلى انتشار الفساد في المجتمع ، وانهياره وتفكك علاقاته ، وسبب لانعدام الأمان فيه .
- ٣- إن هناك عوامل كثيرة ومساهمة بشكل مباشر أو غير مباشر ، قد تدفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة وإيذاء الآخرين في النفس وما دونها ، ومن هذه العوامل : العوامل الداخلية كالد الواقع والانفعالات ، والعوامل الخارجية كالأسرة والأصدقاء والمدرسة ووسائل الإعلام والبطالة .
- ٤- إن إيقاع العقوبة على المعتدي على أحد الضروريات الخمس من الأهمية البالغة في صون حياة الفرد والمجتمع وبقائهم لإعمار الأرض وعبادة الله تعالى .
- ٥- إن للعقوبة في الشريعة الإسلامية خصائص عديدة نابعة من القرآن الكريم والسنّة النبوية .
- ٦- بعد القصاص سورة منيعاً لحماية حياة الفرد والحفاظ على قدسيتها ، وضمان كامل لحرية حق الإنسان المادي والروحي المتمثل في كيانه بكل الأبعاد النفسية والروحية والجسدية .
- ٧- إن آيات القصاص جوانب تربوية عديدة ، ولها أثرٌ في تهذيب الأفراد وزجرهم وردعهم عن ارتكاب الجناية على مختلف أنواعها ، ومن أهم هذه الجوانب الإيمانية ، والأخلاقية ، والنفسية ، والاجتماعية .
- ٨- إن للجانب الإيماني أثراً في تربية الفرد والقدرة على ربطه بالله تعالى ومراقبة أفعاله في معصية الله ، والابتعاد عن سلوك الجريمة .
- ٩- إن للجانب النفسي دوراً واضحاً في تعديل سلوك الأفراد ، والقيم الروحية وغرسها في النفس وتطهير المجتمع من الرذائل .
- ١٠- إن للجانب الأخلاقي والاجتماعي أثراً إيجابية كثيرة تعود على الفرد والمجتمع .

التوصيات

بعد أن أنهيت كتابة هذه الدراسة فلله الحمد والمنة من قبل ومن بعد ، أوصي بما يلى :

- ١- تطبيق أحكام القصاص المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية ، لما لهذا التطبيق أثر فعال في النفوس . ونبذ القوانين الوضعية المستمدة من البشر والتي لها آثار سلبية عديدة.
- ٢- عمل دراسة تربوية مقارنة بين التربية الإسلامية والتربية الوضعية لأحكام القصاص الفقهية، بحيث تبين الفرق البين بينهما وإيضاحه للمجتمعات المختلفة.
- ٣- عمل دراسة ميدانية في زيارة المسجونين المتهمين بارتكاب جنایات القصاص المختلفة، وإحصاء أسباب إقدامهم على هذه الجنایات ، بهدف حصر الأسباب وعلاج هؤلاء الأفراد وإصلاحهم .
- ٤- توعية الأفراد بأحكام القصاص وقيمة تطبيقه ، وإيضاح الآثار الإيجابية ، وتصحيح مفهوم عقوبة القصاص في أذهان بعض الأفراد .
- ٥- أوصي الآباء والمربيين ، والمؤسسات التربوية المختلفة بضرورة غرس القيم الفاضلة والأخلاق الإسلامية ، والسعى إلى إيجاد أفراد صالحين فعاليين في المجتمع ، وتعليمهم حسن التعامل مع الآخرين .
- ٦- أوصي مؤسسة الإعلام خاصة في مجتمعنا الإسلامي وضع مراقبة جدية تبعد كل الرذائل في برامجها المختلفة والمتعارضة مع الدين الإسلامي، والسعى الحثيث لإزالة ما يحطم الأخلاق ويهدم القيم الإسلامية.

فهرس الآيات

الرقم	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
.١	﴿ وَسُخْرَةِ لَكُمُ الْفَلَكُ لَتَجْرِي فِي الْبَحْرِ ... ﴾	ابراهيم	٣٣-٣٢	٩٧
.٢	﴿ إِذْ جَاءُوكُم مِّنْ فَوْقِكُمْ ... ﴾	الأحزاب	١٠	١٤
.٣	﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ ... ﴾	الأحزاب	٢١	١٣٥
.٤	﴿ رَبُّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ... ﴾	الأحقاف	١٥	١٤٢
.٥	﴿ سَبَّحَنَ الَّذِي أَسْرَى بَعْدَهُ ... ﴾	الإسراء	١	١٤٢
.٦	﴿ قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ... ﴾	الإسراء	١١٠	٦٦
.٧	﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ ... ﴾	الإسراء	٣٤	٩٧
.٨	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ ... ﴾	الإسراء	٣٣	٦٠
.٩	﴿ وَلَا تَنْقُضُ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ ... ﴾	الإسراء	٣٦	١٢٥
.١٠	﴿ وَلَقَدْ كَرِمَنَا بَنِي آدَمَ ... ﴾	الإسراء	٧٠	١٤٠، ٦٠
.١١	﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لَوْلِيهِ ... ﴾	الإسراء	٣٣	١٠٣، ١٠٢
.١٢	﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ... ﴾	الأعراف	٥٦	٧٥
.١٣	﴿ سَنُتَرْجِمُهُمْ مِّنْ حِيثُ لَا يَعْلَمُونَ ... ﴾	الأعراف	١٨٣-١٨٢	١٢٠
.١٤	﴿ كُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تَسْرُفُوا ... ﴾	الأعراف	٣١	١٢
.١٥	﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ ... ﴾	الأعراف	١٨٩	١٩
.١٦	﴿ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ... ﴾	الأعراف	١٥٣	٧٤
.١٧	﴿ وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ ... ﴾	الأعراف	١٥٦	٧٤
.١٨	﴿ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ... ﴾	الأعراف	٨٧	٦٩
.١٩	﴿ وَلِلآخرةِ خَيْرٌ وَأَبْقَى ... ﴾	الأعلى	١٧	١٣
.٢٠	﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ... ﴾	آل عمران	٨٩	١١٣
.٢١	﴿ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ ... ﴾	آل عمران	١٣٤	١٢٧، ٨٥ ١٣٩

الرقم	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
.٢٢.	﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ...﴾	آل عمران	٣١	١٠١
.٢٣.	﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحشَةً...﴾	آل عمران	١٣٥	١١٣
.٢٤.	﴿وَسَارُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ...﴾	آل عمران	١٣٤-١٣٣	١٠٨، ١٣٣ ١٣٦
.٢٥.	﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُمْ...﴾	آل عمران	١١٠	١٤٧
.٢٦.	﴿فَوْذَا النُّونُ إِذَا ذَهَبَ مَغَاصِبًا فَظَنَّ...﴾	الأَنْبِيَاء	٨٨-٨٧	١١٤
.٢٧.	﴿وَعَلَمْنَاهُ صَنْعَةَ لِبُوسٍ...﴾	الأَنْبِيَاء	٨٠	٤٨
.٢٨.	﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ...﴾	الأنعام	١٥٢	٩٧
.٢٩.	﴿وَلَا تَرْزُرْ وَازْرَةً وَزَرَ...﴾	الأنعام	١٦٤	١٣٩
.٣٠.	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ...﴾	الأنعام	١٥١	١٢٦، ١٢٤
.٣١.	﴿وَلَا تَنْكِبْ كُلَّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا...﴾	الأنعام	١٦٤	٩٨
.٣٢.	﴿إِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ...﴾	الأنفال	٦٥	١٠٧
.٣٣.	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾	البقرة	٢٢٢	١١٤
.٣٤.	﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةً قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ﴾	البقرة	١٥٦	١٠٧
.٣٥.	﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ...﴾	البقرة	٢٧	٤٩
.٣٦.	﴿الْشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ...﴾	البقرة	١٩٤	٨٢
.٣٧.	﴿فَانْكُرُونِي اذْكُرْكُمْ﴾	البقرة	١٥٢	٨٣
.٣٨.	﴿فَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ...﴾	البقرة	٣٧	٨
.٣٩.	﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ...﴾	البقرة	١٩٤	٨٢، ٥٦
.٤٠.	﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ...﴾	البقرة	١٧٨	٨٦
.٤١.	﴿قَالُوا سَبَّحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلِمْنَا﴾	البقرة	٣٢	٦٨
.٤٢.	﴿قُولْ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ...﴾	البقرة	٢٦٣	١٤٦
.٤٣.	﴿كَلُوا وَاشْرِبُوا...﴾	البقرة	٦٠	١١
.٤٤.	﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ...﴾	البقرة	٢٥٦	٤٧
.٤٥.	﴿أَوْ إِذَا قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ...﴾	البقرة	٣٠	٦٠

الرقم	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
.٤٦	﴿وَإِذَا تُولِي سَعْيَ فِي الْأَرْضِ...﴾	البقرة	٢٠٥	٩٦
.٤٧	﴿وَاسْتَعِنُوا بِالصَّابَرِ وَالصَّلَاةِ...﴾	البقرة	٤٥	١٠٦
.٤٨	﴿وَانْ تَعْفُوْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىِ...﴾	البقرة	٢٣٧	٧١ ، ٧٠
.٤٩	﴿وَقَاتَلُوكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْاتِلُونَكُمْ...﴾	البقرة	١٩٠	١٠١
.٥٠	﴿وَلَعِبْدُ مُؤْمِنٍ خَيْرٌ...﴾	البقرة	٢٢١	١٤٢
.٥١	﴿وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ...﴾	البقرة	١٧٩	ج، ك، ٥٩، ، ٨٩، ٨٢ ١٢٤، ١٢٢
.٥٢	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينِ...﴾	البقرة	٢٨٢	٥٩
.٥٣	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبُ اللَّهِ الصِّيَامُ...﴾	البقرة	١٨٣	٨٠
.٥٤	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبُ اللَّهِ الصِّيَامُ﴾	البقرة	١٧٨	٨٥، ٥٩ ٨٨
.٥٥	﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّابَرِ﴾	البلد	١٨-١٧	١٠٨
.٥٦	﴿فَلَا اقْتَحِمُ الْعَقْبَةَ...﴾	البلد	١٦-١١	١٤١
.٥٧	﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ...﴾	التحريم	٦	٤٤
.٥٨	﴿فَاقْتُلُوا اللَّهَ مَا مَسْطَعْتُمْ...﴾	التغابن	١٦	٦٩
.٥٩	﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُهُ حَلِيمٌ...﴾	التجويم	١١٤	١٣٦
.٦٠	﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ...﴾	التجويم	٦٠	٤٠
.٦١	﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تُشَرِّوْا...﴾	الجمعة	١٠	٤٨
.٦٢	﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عَوَقَ...﴾	الحج	٦٠	٧١ ، ٧٠
.٦٣	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا...﴾	الحجرات	١٠	٨٦، ٨٥
.٦٤	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ...﴾	الحجرات	١٣	١٤٣
.٦٥	يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَانْثَىٰ.	الحجرات	١٣	٨٩
.٦٦	﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ...﴾	الحديد	٢٢	١٠٩
.٦٧	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ...﴾	الحديد	٢٨	٨٣

الرقم	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
.٦٨	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ... ﴾	الحشر	١٨	١٢٠
.٦٩	﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْأَنْسَ ... ﴾	الذاريات	٥٦	٤٤ ، ١٢
.٧٠	﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْأَنْسَ ... ﴾	الذاريات	٥٦	٤٤
.٧١	﴿ وَلَمْ يَخُفْ مَقَامَ رَبِّهِ جِنَّاتٍ ... ﴾	الرحمن	٤٦	١٢١
.٧٢	﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَطَمَّنُوا قُلُوبَهُمْ ... ﴾	الرعد	٢٨	٧٥
.٧٣	﴿ يَعْمَلُوا اللَّهَ مَا يَشَاءُ ... ﴾	الرعد	٣٩	٧١
.٧٤	﴿ إِنَّ اللَّهَ أَمْرٌ مَّا قَبْلَهُ وَمَمْ بَعْدَهُ ... ﴾	الروم	٤	١٢٧
.٧٥	﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ ... ﴾	الروم	٢١	١٩
.٧٦	﴿ إِنَّا وَجَدْنَا أَبَانِا ... ﴾	الزخرف	٢٣	٢٨
.٧٧	﴿ الْأَخْلَاءِ يُؤْمِنُ بِعِصْمِهِمْ لِيَعْضُ ... ﴾	الزخرف	٦٧	٣٠
.٧٨	﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِ عَبْدَهُ ... ﴾	الزمر	٣٦	١٠٥
.٧٩	﴿ قُلْ يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا ... ﴾	الزمر	٥٣	٧٦
.٨٠	﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ... ﴾	السجدة	٩-٧	١١
.٨١	﴿ وَمَا أَهْلَكَنَا مِنْ قَرْيَةٍ ... ﴾	الشعراء	٢٠٨	٥٠
.٨٢	﴿ قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكَاةٍ ... ﴾	الشمس	١٠-٩	١١٢
.٨٣	﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ ... ﴾	الشوري	٤٠	٧٠
.٨٤	﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابُوهُمُ الْبُغْيَ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ... ﴾	الشوري	٤٣-٣٩	١٠٦ ، ١٠٢ ١٥٠ ، ١٠٧
.٨٥	﴿ وَجْزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مُّثِلَّهَا ... ﴾	الشوري	٤٠	١٥٤ ، ٩١
.٨٦	﴿ وَمَنْ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ ... ﴾	الشوري	٤١	٧٠
.٨٧	﴿ وَوَهْبَنَا لَدَاؤِ دَلِيلَ سَلِيمَانَ ... ﴾	ص	٣٠	١٤٢
.٨٨	﴿ فَبَشِّرْنَاهُ بِعَلَامَ حَلِيمَ ... ﴾	الصفات	١٠١	١٣٦
.٨٩	﴿ فَإِنَّمَا الْيَتَمَ فَلَا تَقْهِرْ ... ﴾	الضحى	٩	٢٦
.٩٠	﴿ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ... ﴾	الطلاق	١٢	٦٧
.٩١	﴿ وَمَنْ يَقْنَعَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا ... ﴾	الطلاق	٣-٢	٨٣

الرقم	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
.٩٢	﴿فَقُلْنَا يَا آدُم إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ﴾	طه	١٢٠-١١٧	٨
.٩٣	﴿وَإِنِّي لِغَافِرٌ لِمَنْ تَابَ...﴾	طه	٨٢	١١٥
.٩٤	﴿كُلُّ امْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ...﴾	الطور	٢١	٩٨
.٩٥	﴿فَلَيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ...﴾	عبس	٣٢-٢٤	٤٨
.٩٦	﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ...﴾	العلق	٤-١	٦٨
.٩٧	﴿وَلَا تَرْرُ وَازِرَةٌ...﴾	فاطر	١٨	٥١
.٩٨	﴿وَتَحْبُّونَ الْمَالَ حَبًّا...﴾	الفجر	٢٠	١٢
.٩٩	﴿أَنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامُ...﴾	الفرقان	٤٤	١٢٥
.١٠٠	﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ هَاخَرَ...﴾	الفرقان	٧١-٦٨	١١١
.١٠١	﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا...﴾	الفرقان	٧٠	٧٦، ١١١
.١٠٢	﴿وَيَوْمَ يُعْصِي الظَّالِمُونَ...﴾	الفرقان	٢٩-٢٧	٢٩
.١٠٣	﴿أَنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا...﴾	فصلت	٣١-٣٠	١٠٤
.١٠٤	﴿وَلَا تُنْسِيَ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ...﴾	فصلت	٣٤	١٣٤
.١٠٥	﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّهُذَا الْبَيْتُ...﴾	قرיש	٤-٣	٨٦
.١٠٦	﴿مِنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ...﴾	القصص	٨٤	١٥٠
.١٠٧	﴿وَقَالَتْ لِأَخْتِهِ قُصْبِيَّهُ...﴾	القصص	١١	٥٤
.١٠٨	﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مَهْكُمَ الْقَرْىَ...﴾	القصص	٥٩	٥١
.١٠٩	﴿فَارْتَدَا عَلَى أَثْرَهُمَا قَصْصًا...﴾	الكهف	٦٤	٥٦
.١١٠	﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مِثْلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾	الكهف	٤٥	١٣
.١١١	﴿وَتَلَكَ الْقَرْىٰ أَهْلَكَنَا هُنَّ لَمَّا...﴾	الكهف	٥٩	٩٥
.١١٢	﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ...﴾	لقمان	١٧	١٠٧
.١١٣	﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَتِهِمْ...﴾	المؤمنون	٨	٣١
.١١٤	﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا...﴾	المؤمنون	٥١	١٢
.١١٥	﴿ذَلِكَ لَتَعْلَمُوا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ...﴾	المائدة	٩٧	٦٧
.١١٦	﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ...﴾	المائدة	٣٩	١١٣

الرقم	الآية	السورة	و رقم الآية	و رقم الصفحة
.١١٧	«لَعْنَ الَّذِي كَفَرُوا مِنْ بَنِي ...»	المائدة	٧٩-٧٨	١٤٧
.١١٨	«مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ ...»	المائدة	٣٢	١٢٣، ٩٨
.١١٩	«وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ ...»	المائدة	٣٨	٤٩
.١٢٠	«وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ...»	المائدة	٤٥	، ٩٣ ، ٨٨ ١٣٢ ، ١٢٨
.١٢١	«وَمَنْ يَتُولَّ إِنَّهُ وَرَسُولُهُ ...»	المائدة	٥٦	١٠٤
.١٢٢	«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ	المائدة	٩٠	٤٨
.١٢٣	«أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ ...»	المجادلة	٧	١٤٩
.١٢٤	«أَلَا يَعْلَمُ مِنْ خَلْقِنَا ...»	الملك	١٤	١١
.١٢٥	«قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمْ ...»	الملك	٢٣	١٢٤
.١٢٦	«هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ...»	الملك	١٥	٤٧
.١٢٧	«إِذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ ...»	النحل	١٢٥	١٤٧
.١٢٨	«إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ...»	النحل	٩٠	٩٣
.١٢٩	«مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذِكْرِ ...»	النحل	٩٧	١٥٠ ، ١٠٣
.١٣٠	«وَإِنْ عَاقِبَتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ ...»	النحل	١٢٦	١٣٩ ، ١٠٦ ١٢٥ ،
.١٣١	«إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ ...»	النساء	٩	٢٧
.١٣٢	«إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ قَاتِلٍ ...»	النساء	٤٠	١٠٠
.١٣٣	«فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَانُوا ...»	النساء	١٦١-١٦٠	٤٨
.١٣٤	«وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ ...»	النساء	٥٨	٩٣
.١٣٥	«وَابْتَلُوا الْيَتَامَى ...»	النساء	٦	٢٧
.١٣٦	«وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا	النساء	٧٠	٦٧
.١٣٧	«وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ...»	النساء	٢٩	٦٠

الرقم	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
١٣٨.	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا﴾	النساء	٩٢	٧٨، ٦٦ ١٣٧، ١١١ ١٤٠
١٣٩.	﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعْدِدًا ...﴾	النساء	٩٣	١١٨
١٤٠.	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَانُوا قَوْمِينَ ...﴾	النساء	١٣٥	٩٥
١٤١.	﴿يَحْرُفُونَ الْكَلْمَ عَنْ مَوْضِعِهِ﴾	النساء	٤٦	٣
١٤٢.	﴿وَانْحَكُوا الْأَيَامِيَ ...﴾	النور	٣٢	١٤٢
١٤٣.	﴿وَتَوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا ...﴾	النور	٣١	١١٢
١٤٤.	﴿وَلِيَغْفِرُوا وَلِيَصْفِحُوا ...﴾	النور	٢٢	٧٢
١٤٥.	﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا أَسْتَطَعْتُ ...﴾	هود	٨٨	٩٦
١٤٦.	﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يَذَهَّبُنَّ السَّيَّنَاتِ ...﴾	هود	١١٤	١١٦
١٤٧.	﴿وَأَصْحَابُ الشَّمَاءِ ...﴾	الواقعة	٤٢-٤١	٣٦
١٤٨.	﴿قَالَ لَا تُنَثِّرُنِّي عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ ...﴾	يوسف	٩٢	٨٧
١٤٩.	﴿لَا يَأْتِيهِنَّ مِنْ رُوحِ اللَّهِ ...﴾	يوسف	٨٧	١١٦
١٥٠.	﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ ...﴾	يونس	٨٧	٧٦

فهرس الأحاديث

رقم الصفحة	طرف الحديث	الرقم
١٤١	"أندرون أي يوم هذا؟ فلنا الله ورسوله أعلم"	-١
٧٤	"إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة"	-٢
٢١	"إذا جاءكم من ترضون دينه"	-٣
١٣٩	"ألا كلام راع وكلم مسوؤل عن رعيته"	-٤
١٣٤	"ألا من سره أن يشرف له البيان"	-٥
٢٥	"أن الأقرع بن حابس أبصر النبي ﷺ"	-٦
١٢	"إن الحلال بين وإن الحرام بين"	-٧
١٢	"إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا"	-٨
٨٩	"إن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية"	-٩
١١٩	"إن الله يغدار وإن المؤمن يغار"	-١٠
١٣٣	"أن رجلا شتم أبا بكر عليهما السلام والنبي ﷺ جالس"	-١١
١١٥	"إن رجلا قتل تسعة وتسعين نفسا"	-١٢
٤٠	"أن رجلا من الأنصار جاء إلى النبي ﷺ يسأله عطاء"	-١٣
٥٢	"أن قريشاً أهملهم شأن المرأة المخزومية"	-١٤
٧٤	"إن الله مائة رحمة"	-١٥
٢٦	"أنا وكافل اليتيم"	-١٦
٧٢	"إنه لما قُتل رسول الله ﷺ قُتل معه"	-١٧
١٢٠	"أول ما يقضى بين الناس"	-١٨
٨٤	"إنك الله حينما كنت"	-١٩
١٠٠	"اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيمة"	-٢٠
١٦	"استب رجلان عند النبي ﷺ"	-٢١
٢٨	"الأرواح جنود مجنة"	-٢٢

رقم الصفحة	طرف الحديث	الرقم
١٥٠	" الحباء لا يأتي الا بخير"	-٢٣
٧٥	" الراحمون يرحمهم الرحمن"	-٢٤
٢٢	" الرجل راع ومسؤول عن رعيته"	-٢٥
٢٩	" الرجل على دين خليله"	-٢٦
١٠٣	" الشرك بالله"	-٢٧
١٠٤	" المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف"	-٢٨
٨٥	" المؤمن للمؤمن كالبنيان"	-٢٩
١٤٤	" المؤمنون تكافأوا"	-٣٠
٩٩ ، ٨٦	" المسلم أخو المسلم"	-٣١
٢٤	" تتكح المرأة لأربع"	-٣٢
١٤٤	" رأيت أبوذر <small>رضي الله عنه</small> وعليه برد"	-٣٣
٤	" رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون حتى يفique"	-٣٤
٩٠	" زحمت رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> يوم حنين"	-٣٥
٣٠	" سبعة يظلمهم الله في ظله"	-٣٦
١٠٨	" عجبا لأمر المؤمن"	-٣٧
٧٦	" فأخبرني عن الاحسان"	-٣٨
١٥١	" فإذا لم تستح فافعل ما شئت"	-٣٩
١٤١	" فإن دماعكم وأموالكم عليكم حرام"	-٤٠
٨٩	" فبينما كان رسول الله يقسم شيئا"	-٤١
٨٥	" قال رب تعالى : يا عبادي أني حرمت الظلم"	-٤٢
٩٨	" قال الله تعالى : يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم"	-٤٣
١١٣	" قال الله <small>تعالى</small> : أنا عند ظن عبد بي"	-٤٤
٧٧	" قال الله تعالى : يا بان ألم إنك ما دعوتني"	-٤٥
٩٩	" قال الله سبحانه : يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي"	-٤٦

رقم الصفحة	طرف الحديث	الرقم
١١٢	ـ ٤٧ ـ كل أمتي يدخل الجنة الا من آبى	
١١٧	ـ ٤٨ ـ كل ابن آدم خطاء	
١٢٨ ، ١٩	ـ ٤٩ ـ كل مولود يولد على الفطرة	
٣٠	ـ ٥٠ ـ لا تصاحب إلا مؤمنا	
١١٠	ـ ٥١ ـ لا تغتصب	
٣٧	ـ ٥٢ ـ لا تزول فتما عبد	
٥١	ـ ٥٣ ـ لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه	
٢٥	ـ ٥٤ ـ لا يؤمن أحدكم حتى يحب أخيه	
١١٠	ـ ٥٥ ـ لقد خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين	
١٩	ـ ٥٦ ـ ما أصاب مسلماً قط هم	
١٣٥	ـ ٥٧ ـ ما خير رسول الله عليه الصلاة والسلام بين أمرين إلا أحذ أيسرهما	
١٣٥	ـ ٥٨ ـ ما رفع إلى رسول الله ﷺ شيء فيه القصاص	
١٣٢	ـ ٥٩ ـ ما من رجل يصاب بشيء من جسده	
١٣٢	ـ ٦٠ ـ ما نقصت صدقة من مال	
٣٠	ـ ٦١ ـ مثل الجليس الصالح والجليس السوء	
١٤٦	ـ ٦٢ ـ مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل	
٥	ـ ٦٣ ـ مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم	
١٤٢	ـ ٦٤ ـ من أذى ذميا	
٧٣	ـ ٦٥ ـ من ستر مسلما	
١٤٣	ـ ٦٦ ـ من قتل معاهدا لم يربح رائحة الجنة	
١٣	ـ ٦٧ ـ من كان في حاجة أخيه	
١١٥	ـ ٦٨ ـ من كانت له مظلمة لأحد	

رقم الصفحة	طرف الحديث	الرقم
١٣٣	"من كظم غيظه"	-٦٩
٨٥	" من لا يرحم لا يرحم"	-٧٠
١٠٢	" ومن قتل دون ماله فهو شهيد"	-٧١
١٣٩	" ومن قتل له قتيل ..."	-٧٢
١٠٣	" يا غلام إني أعلمك كلمات إحفظ الله يحفظك"	-٧٣

المراجع والمصادر

- ١ القرآن الكريم
- ٢ أبو تونه: عبد الرحمن محمد ، علم الاجرام ، الإسكندرية ، المكتب الجامعي الحديث، د. ط ، ١٩٩٨ م.
- ٣ أبو حيان الأندلسي : محمد بن يوسف ، تفسير البحر المحيط ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وأخرون ، بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية ، ط ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٤ أبو داود ، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني ، السنن ، رقم كتبه هيثم بن نزار تميم بيروت - لبنان ، ط ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٥ أبو زهرة : محمد : التوجيه الاجتماعي في الإسلام ، من بحوث مؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية ، د. ط ، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م.
- ٦ أبو زهرة : محمد ، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي (الجريمة) ، دار الفكر العربي ، د. ط ، د. ت .
- ٧ أبو زهرة : محمد ، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي: العقوبة ، د. م ، دار الفكر العربي ، د. ط ، د. ت .
- ٨ أبو زيد : محمد عبد الحميد ، القصاص والحياة ، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون الوضعي ، مصر ، دار النهضة العربية ١٩٨٥ م ..
- ٩ أبو عامر : محمد زكي ، دراسة في علم الاجرام والعقاب ، د. م ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، د. ط ، ١٩٩٥ م .
- ١٠ أبو عامر : محمد زكي ، دراسة في علم الاجرام والعقاب ، د.م ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، د. ط ، ١٩٩٥ م .
- ١١ أبو عجوة: محمد نجيب أحمد ، المجتمع الإسلامي : دعائمه وأدابه في ضوء القرآن الكريم، القاهرة ، مكتبة مدبولي ، ط ، ١٩٩٩ م.
- ١٢ أبو يحيى: محمد حسن، أهداف التشريع الإسلامي ، عمان - الأردن ، دار الفرقان ، ط ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ ،

- ١٣- أحمد : غريب محمد سيد ، الانحراف والمجتمع ، دراسات في علم الاجتماع القانوني الإسكندرية ، المكتب العلمي للكمبيوتر ، د. ط ، ١٩٩٧ م.
- ١٤- أحمد بن حنبل : المسند ، دار صادر ، الكتاب الإسلامي للطباعة والنشر ، د. ط ، د. ت
- ١٥- الأرناؤوط وأخرون ، شعيب ، الموسوعة الحديثة (مسند أحمد بن حنبل) ، بيروت مؤسسة الرسالة ، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٦- الأزهري : أبو منصور محمد بن أحمد ، تهذيب اللغة ، تحقيق محمود عبد العظيم ، القاهرة ، الدار المصرية ، مطبع سجل العرب ، د. ط ، د. ت.
- ١٧- الأزهري: أبو منصور، الزاهر في غريب الفاظ الشافعي، تحقيق محمد جبر الألفي، راجعه محمد بشار الأدلبي وعبد الستار أبو غدة، دولة الكويت ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، إدارة الشؤون الإسلامية والترباب الإسلامي ، د. ط ، ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م .
- ١٨- أسعد : يوسف ميخائيل ، السلوك والتحريفات الشخصية ، مكتبة الانجلو المصرية ، د. ط ١٩٧٧ م.
- ١٩- الألباني : محمد ناصر الدين : صحيح السنن النسائي باختصار السنن ، تعليق زهير الشاويش ، مكتب التربية العربي لدول الخليج - المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط١، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٢٠- الألباني : محمد ناصر الدين ، صحيح سنن التساني باختصار السند ، تعليق زهير الشاويش ، بيروت ، مكتبة التربية العربي لدول الخليج ، مكتب الإسلامي ، ط١، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٢١- الألوسي : أبو الفضل شهاب الدين السيد محمد البغدادي ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، تحقيق أبو الفضل شهاب الدين محمود شكري الألوسي البغدادي، بيروت - لبنان ، دار إحياء علوم التراث العربي ، د. ط ، د. ت .
- ٢٢- إمام : عبد السميع، أثر تطبيق الحدود في المجتمع ، البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي ، أشرف على طباعته إدارة الثقافة والنشر بجامعة محمد بن سعود الإسلامية الرياض-المملكة العربية السعودية ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م ، القسم الرابع .
- ٢٣- أيوب : حسن ، السلوك الاجتماعي في الإسلام ، بيروت - لبنان ، دار الندوة الجديدة ، ط٤، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

- ٢٤ ابن الجوزي : أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد ، زاد المسير في علم التفسير ، تحقيق محمد بن عبد الرحمن بن عبدالله ، طرح أحاديه السعيد بن بسيوني زغلول ، بيروت - لبنان ، ط ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٢٥ ابن الجوزي : أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية ، ط ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، ٦٨/٤ .
- ٢٦ ابن الجوزي : أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، تحقيق زينب إبراهيم القاروطة ، بيروت - لبنان ، د. ط ، د. ت .
- ٢٧ ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبد الله ، أحكام القرآن ، تحقيق عبد الرزاق المهدى ، بيروت - لبنان ، دار الكتاب العربي ، ط ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٢٨ ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبد الله ، أحكام القرآن ، تحقيق عبد الرزاق المهدى ، بيروت - لبنان ، دار الكتاب العربي ، ط ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٢٩ ابن تيميه : نقى الدين أبو العباس أحمد ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعيه ، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ، بيروت ، منشورات دار الأخلاق الجديدة ، ط ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ٣٠ ابن حجر الهنئي ، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي ، الزواجر عن افتراض الكباتر ، بيروت - لبنان ، دار الفكر ، د. ط ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢ م .
- ٣١ ابن رجب الحنبلي : ابن أحمد ، جامع العلوم والحكم ، المنصورة ، مكتبة الإيمان ، ط ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٣٢ ابن عاشور : أحمد الطاهر ، التحرير والتوير ، تونس ، الدار التونسية ، د. ط ، ١٩٨٤ م .
- ٣٣ ابن عاشور : محمد الطاهر ، مقاصد الشريعة الإسلامية ، تونس ، نشر الشركة التونسية ط ١ ، ١٩٨٧ م .
- ٣٤ ابن عبد البر : يوسف بن عبد الله بن محمد ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، دراسة وتحقيق علي محمد البحاوي ، مطبعة نهضة مصر ، د. ط ، د. ت .
- ٣٥ ابن عطية الأندلسي: أبو محمد عبد الحق بن غالب المحرر، الوجيز في تفسير الكتب العزيز ، فاس ، تحقيق المجلس العلمي ، د. ط ، ١٣٨٥ هـ - ١٩٧٥ م .

- ٣٦ ابن قدامة : موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمود ، المغنى والشرح الكبيرة ،
بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية ، د. ط ، د. ت .
- ٣٧ ابن قيم الجوزية : أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أبى يوب ، إعلام المؤمنين عن رب
العالمين ، تحقيق محمد معتصم باشة البغدادي ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩٩٦هـ - ١٤١٦م .
- ٣٨ ابن كثير : تفسير القرآن الكريم ، تحقيق محمد إبراهيم البنا ، دمشق ، المنار للنشر
والتوزيع ، بيروت ، موسوعة علوم القرآن ، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ٣٩ ابن منظور : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب ، بيروت - لبنان ،
دار صادر للطباعة والنشر ، د. ط ، د. هـ ١٣٨٨ - ١٩٦٨م .
- ٤٠ البخاري : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري المسمى الجامع المستند
الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسنته وأيامه . اعتنى به أبو صهيب
الكريمي ، بيت الأفكار الدولية للنشر ، د. ط ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ٤١ بركات وأخرون : محمد خليفة ، علم النفس العام ، مكتبة الصفوّة ، الجيزة ، مطبعة
العمرانية للأوفست ، ط١، ٢٠٠١م .
- ٤٢ البغدادي : علاء الدين علي بن محمد إبراهيم ، تفسير الخازن المسمى لباب التلويل في
معاني التنزيل ، تحقيق عبد السلام محمد علي شاهين ، بيروت - لبنان ، دار الفكر ، ط١
١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .
- ٤٣ البلاذري : أبو الحسن ، فتوح البلدان ، عنى بمراجعةه رضوان محمد رضوان
بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية ، د. ط ، ١٩٨٣م .
- ٤٤ البنا وأخرون : نصر ، الإسلام وقضايا العصر ، عمان ، دار المناهج ، ط١ ، د. ت .
- ٤٥ بنت الشاطئ ، عائشة عبد الرحمن ، مقال في الإنسان دراسة قرآنية ، القاهرة - مصر ،
دار المعارف ، ط١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .
- ٤٦ بنى جابر وأخرون : جوست ، المدخل إلى علم النفس ، عمان - الأردن ، الناشر مكتبة
دار الثقافة والدار العلمية الدولية ، ط١، ٢٠٠٢م .
- ٤٧ بهنام زرمسيس ، المجرم تكويناً وتقويماً ، الناشر منشأة المعارف بالإسكندرية ، د. ط ١٩٧٨ .
- ٤٨ بهنسي : أحمد فتحي ، العقوبة في الفقه الإسلامي ، دارسة فقيهة متحركة ، بيروت -
لبنان ، دار الرائد العربي ، د. ط ، ١٩٧٩م .

- ٤٩- البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين ، شعب الإيمان ، تحقيق أبو ماجد محمد السعيد بن سبيون زغلول ، بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية ، ط١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٥٠- الترمذى : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، سنن الترمذى ، تحقيق عطوة عوض ، تونس - الجمهورية التونسية ، دار سخنون ودار الدعوة ، ط٢٠، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٥١- التسخیری : أحمد على ، نظرۃ فی نظام العقوبات الإسلامية ، بيروت - لبنان ، دار التعارف المطبعي، د.ت.
- ٥٢- الجرجاني : أبو الحسن علي بن محمد بن علي ، التعريفات ، بغداد - العراق ، دار الشؤون الثقافية العامة ، وزارة الثقافة والإعلام ، د.ط ، د.ت .
- ٥٣- الجزائري ، أبو بكر جابر ، منهاج المسلم ، القاهرة ، دار الكتب السلفية ، بيروت ، دار الجليل ، د.ط ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ .
- ٥٤- جزلي : احزمي سامعون ، الحياة في القرآن الكريم ، (دراسة موضوعية) ، الرياض - الناصرية ، دار طويق ، د.ط ، د.ت .
- ٥٥- الجليل : عبد العزيز ناصر ، وقللت تربوية في ضوء القرآن الكريم ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، دار طيبة ، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٥٦- الجلیند : محمد السيد ، قضية الخير والشر في الفكر الإسلامي ، أصولها النظرية - جوانبها ، دراسة علمية لمسؤولية الإنسان في الإسلام ، جامعة القاهرة ، دار العلوم ، مطبعة الحلبي ، ط١، ١٩٨١ م.
- ٥٧- ابن القيم الجوزية: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر: الفوائد، تحقيق عصام الدين الضابطي، القاهرة ، دار الحديث ، ط١،
- ٥٨- الجوهرى : إسماعيل بن حماد ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، بيروت - لبنان ، دار العلم للملايين ، ط١، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٦ م.
- ٥٩- الجوهرى وأخرون : محمد ، دراسة علم الاجتماع ، الإسكندرية-السويس ، دار المعرفة الجامعية ، د. ط ، ٢٠٠٠ م.
- ٦٠- الجوهرى: إسماعيل بن حماد ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، بيروت - لبنان ، دار العلم للملايين ، ط١، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٦ م.

- ٦١ الحامبي : عبد اللطيف ، حقوق الإنسان في الإسلام ، بيروت ، دار الجيل ، المغرب دار الأفق الجديدة ، ط١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٦٢ الحاكم النسائي : أبو عبدالله ، المستدرك على الصحيحين ، دار الكتب العلمي ، بيروت - لبنان .
- ٦٣ حسني : محمود نجيب ، علم الإجرام وعلم العقاب ، د.م ، د. ط ، د.ت.
- ٦٤ الحصري ، أحمد ، السياسة الجزائية في فقه العقوبات الإسلامية المقلن ، بيروت ، دار الجيل ، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٦٥ حقي : الفت محمد ، علم النفس المعاصر ، مركز الاسكندرية ، د. ط ، ٢٠٠١.
- ٦٦ حمد: أحمد، مقومات الجريمة ودفاوتها ، دار القلم ، الكويت ، ط١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٦٧ حنفي: عبد الحليم ، أسلوب الوعيد في القرآن الكريم ، القاهرة ، مكتبة الأدب ، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٦٨ الحوفي: أحمد محمد ، سماحة الإسلام ، القاهرة ، دار نهضة النهاية ، ط١، د. ت .
- ٦٩ حوى : سعيد : الأساس والتفسير ، دار السلام، ط١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
- ٧٠ حوى: سعيد، المستخلص في تزكية الأنفس، بيروت - عمان ، دار عمار، د.ط ، د.ت.
- ٧١ الخادمي : نور الدين بن مختار ، عام المقاصد الشرعية ، الرياض ، مكتبة العبيكان ، ط١، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٧٢ خان : صديق حسين ، فتح البيان في مقاصد القرآن ، القاهرة - مطبعة العاصمة ، الناشر عبد المحى علي محفوظ ، د. ط ، ١٩٦٥ م.
- ٧٣ الخراشي:ناهد عبد العال ، أثر القرآن الكريم في الأمن النفسي، القاهرة ، ط١، ١٩٨٧ م.
- ٧٤ خضر : عبد الفتاح ، النظام الجنائي ، معهد الإدارة العامة ، المملكة العربية السعودية د. ط ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٧٥ خضر : محمد حمد ، الإسلام وحقوق الإنسان ، لبنان ، منشورات دار مكتبة الحياة ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٧٩ م.
- ٧٦ الخطيب : عبد الكريم ، الحدود في الإسلام ، حكمتها وأثرها في الأفراد والجماعات والأمم ، دار الفكر العربي، د.ط، د. ت .

- ٧٧ - الخطيب : محمد عجاج في رحاب أسماء الله الحسنى وصفاته العليا ، عددها ، دلائلها وما ورد فيها ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- ٧٨ - الخطيب الاسكافي: ابو عبد الله محمد بن عبدالله ، درة التنزيل وغرة التأويل في بيان الآيات المتشابهات في كتاب الله العزيز برواية ابن ابي الفرج الارستاني ، بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية ن ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ .
- ٧٩ - الخطيب وأخرون : ابراهيم ياسين ، أثر وسائل الاعلام على الطفل ، عمان ، مكتبة دار الثقافة ، الناشر الدار العلمية الدولية ، ط١، ٢٠٠١م .
- ٨٠ - الخفاجي: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر، حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي ، أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد، تحقيق عبد الرزاق المهدى ، بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية منشورات محمد علي بيضون ، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
- ٨١ - خوالدة وأخرون : ناصر أحمد ، طرائق تدريس التربية الإسلامية وأساليبها وتطبيقاتها العلمية ، عمان ، دار حنين ، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .
- ٨٢ - الخياط : عبد العزيز ، المؤيدات التشريعية ، دار السلام ، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ٨٣ - الخياط : عبد العزيز ، المجتمع المتكافل في الإسلام ، دار السلام ، القاهرة ، ط٣، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ٨٤ - خيال وأخرون : محمد عبد الحكيم ، الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية ، الإسكندرية ، دار الدعوة ، د. ط ، د. ت .
- ٨٥ - الدارمي : أبو محمد عبد الله بن بهرام الدارمي ، سنن الدارمي ، بيروت - لبنان ، دار الفكر ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
- ٨٦ - الدهاري وأخرون : صالح حسن ، علم النفس العام ، اربد -الأردن ، دار الكندي ، د.ط ، ١٩٩٩م .
- ٨٧ - داود : ليلي خليل ، مبادئ علم النفس ، منشورات جامعة دمشق د. ط ، د. ت .
- ٨٨ - الدباغ : فخرى ، مقدمة في علم النفس لطلبة كليات الطب ، الجمهورية العراقية ، ط١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ٨٩ - دستغيب : عبد الحسين ، الذنوب الكبيرة ، تعريب علي زين ، بيروت - لبنان ، دار البلاغة ، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .

- ٩٠ دوكوري : عثمان ، التدابير الواقية من القتل ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، دار الوطن للنشر ، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٩١ الذهبي : محمد حسين ، أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع ، دار الاعتصام ، ط٨١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ٩٢ الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الارناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٩٣ الرازي : فخر الدين محمد بن عمر الخطيب ، شرح أسماء الله الحسنى المسمى لوامع البنيان شرح أسماء الله تعالى والصفات ، راجحة طه عبد الرؤوف سعد، جمهورية مصر العربية، المكتبة الأزهرية للحديث ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ٩٤ الربيعة : عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي : صور من سماحة الإسلام ، بيروت مؤسسة الرسالة ، ط٣، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٩٥ رضا : محمد رشيد ، تفسير القرآن الكريم المعروف بتفسير المنار ، بيروت - لبنان ، دار المعرفة ، أعيد طبعه بالأوقست ، ط٢، د. ت.
- ٩٦ الزبيدي : محمد مرتضى الحسيني ، ناج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق عبد الكريم العزاوي ، مطبعة حكومة الكويت ، د. ط ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٩٧ الزحيلي : وهبة ، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، بيروت - لبنان ، دار الفكر المعاصر، دمشق- سوريا ، دار الفكر ، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
- ٩٨ الزرقا : مصطفى أحمد ، الفعل الضار والضمان فيه : دراسة وصياغة قانونية ، دمشق دار القلم ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ٩٩ زريق : معروف ، مشاكلنا النفسية ، دمشق - سوريا ، دار الفكر ، ط١، ١٣٧٨هـ - ١٩٥٨م.
- ١٠٠ ذكرييا: أبو الحسن أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق عبد السلام هارون ، بيروت ، دار الجيل ، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
- ١٠١ الزلمي ، مصطفى ابراهيم ، منهاج الإسلام لمكافحة الجريمة ، بغداد ، مطبعة شقيق ، د. ط ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- ١٠٢ الزمخشري : أبو القاسم جار الله محمود بن عمر ، الكشف عن حقائق التنزيل وعيوب الأقاويل في وجه التأويل ، دار الفكر ، ط١، ١٩٧٧ م.
- ١٠٣ زيدان : عبد الكريم ، القصاص والديات في الشريعة الإسلامية ، دار البشير ، مؤسسة الرسالة ، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٨٩ م.
- ١٠٤ زيدان: عبد الكريم ، أصول الدعوة ، د.م ، مكتبة المنار الإسلامية ، د. ط ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
- ١٠٥ الزين : حسن ، أهل الكتاب في المجتمع الإسلامي ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ١٠٦ الزين : سبيع عاطف ، علم النفس ومعرفة النفس الإنسانية في الكتاب والسنة ، لبنان ، مجمع البيان الحديث ، دار الكتاب اللبناني ، القاهرة ، دار الكتاب المصري، د.ط، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م .
- ١٠٧ السابق : السيد : فقه السنة ، بيروت -لبنان ، دار الفكر ، ط١، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ١٠٨ الساعاتي : سامية حسن ، الجريمة والمجتمع ، بيروت ، دار النهضة العربية ، ط٢ ١٩٨٣ م.
- ١٠٩ السامرائي : هاشم جاسم ، المدخل في علم النفس ، د.م ، د. ط ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ١١٠ السامرائي: نعمان عبد الرزاق ، العقوبات في الشريعة : أهدافها ومسالكها ، الرياض - السعودية ، مكتبة المعرف ، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ١١١ السباعي: مصطفى، أخلاقياً الاجتماعية ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ط١٤٠٧ هـ
- ١١٢ السرطاوي وأخرون : محمود علي ، نظام الإسلام، د. م ، ط١، ١٩٩٦ م.
- ١١٣ سرى : إجلال محمد ، علم النفس العلاجي ، القاهرة ، عالم الكتب ، ط٢، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ١١٤ سعادة : ابراهيم ، الإسلام وتربية الإنسان ، الزرقاء - الأردن ، مكتبة المنار ، ط١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ١١٥ سعفان : حسن شحاته، أسس علم الاجتماع ، د.م ، دار النهضة العربية ، ط١، ١٩٧٨ م .
- ١١٦ سعيد : محمد مظهر ، علم النفس الاجتماعي والعالم الحديث ، الفجالة - القاهرة ، دار نهضة مصر ، د. ط، د. ت .

- ١١٧ - سعيد عبد الستار فتح الله ، المنهاج القرآني في التشريع ، مطبع دار الطباعة والنشر الإسلامية ، مكتبة القاهرة ، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ١١٨ - سلطان: محمود السيد ، الأهداف التربوية في إطار النظرية التربوية في الإسلام ، مصر ، دار المعارف ، د. ط ، ١٩٨٣م.
- ١١٩ - سليمان : جاد الحسيني ، العقوبة البدنية في الفقه الإسلامي ، ستورها وعلاقتها بالدفاع الشرعي ، بيروت - دار الشروق ، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
- ١٢٠ - السمالوطي : نبيل محمد توفيق : الدراسة العلمية للسلوك الاجرامي ، جدة - السعودية ، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ١٢١ - السمين الحلبي : أحمد بن يوسف ، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ، معجم لغوي لألفاظ القرآن الكريم ، تحقيق محمد التونجي ، عالم الكتب ، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
- ١٢٢ - السندي : أبو الحسن الحثفي ، سنن ابن ماجه ، تحقيق خليل مأمون شحنا ، بيروت - لبنان ، دار المعرفة ، ط١، ١٩٩٦م.
- ١٢٣ - السيد : محمود أحمد ، معجزة الإسلام التربوية ، الكويت ، دار البحوث العلمية ، ط١، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ١٢٤ - سيد ، فتح الباب عبد الحليم ، التربية في القرآن والسنة (الغليات والأهداف) ، القاهرة عالم الكتب ، ط١، ١٩٩٦م.
- ١٢٥ - الشاطبي : أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد الخمي ، المواقف ، تعليق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، المملكة العربية السعودية ، دار بن عفان ، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ١٢٦ - الشربini ، سمي الدين محمد بن محمد الخطيب ، مُقني المحتاج إلى معرفة الفاظ المنهاج ، تحقيق محمد معوض وعادل أحمد عبد المجود ، بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية ، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ١٢٧ - الشرفي: علي حسن عبد الله ، الباعث واثره في المسؤولية الجنائية ، القاهرة ، الناشر الزهراء للإعلام العربي ، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٢٨ - الشرقاوي : حسن ، التربية النفسية في المنهج الإسلامي ، مطبعة رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة ، د. ط ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

- ١٢٩ - الشعراوي : محمد متولى ، تفسير الشعراوي ، أخبار اليوم ، قطاع الثقافة ، د. ط ، ١٩٩١ م.
- ١٣٠ - شلّوت : محمود ، الإسلام : عقيدة وشريعة ، بيروت ، دار الشروق ، مطبع الشروق ، د. ط ، د. ت .
- ١٣١ - الشناوي : محمد محروس : نظريات الإرشاد والعلاج النفسي ، دار غريب للطباعة والنشر ، د. ط ، د. ت .
- ١٣٢ - الشوكاني : محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدارية ، من علم التفسير ، تحقيق عبد الرزاق المهدى ، بيروت - لبنان ، دار الكتاب العربي ، ط١ ١٩٩٩ م .
- ١٣٣ - الشوكاني ، القاضي أحمد بن محمد ، في السلوك الإسلامي القويم ، تحقيق حسين عبيد الله العمري ، سوريا ، دار الفكر ، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦ م .
- ١٣٤ - الشيباني : عمر تومي ، دراسات في التربية الإسلامية والرعاية الإسلامية في الإسلام ، طرابلس ، دار الحكمة ، د. ط ، ١٩٩٢ .
- ١٣٥ - الشيباني : عمر محمد التومي ، من أسس التربية الإسلامية ، منشورات المنشأة الشعبية ، ط١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م .
- ١٣٦ - شيخاني : محمد ، هل في القرآن الكريم والسنة تربية روحية أم لا ؟ . دمشق - بيروت دار قتبة ، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م .
- ١٣٧ - الشيشلي : عبد القادر ، فضيلة الحلم ورذيلة الغضب ، دار البشرى ، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م .
- ١٣٨ - الشيشاني : عبد الوهاب عبد العزيز ، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في النظام الإسلامي والنظم المعاصرة ، عمان - الأردن ، مطبع الجمعية العلمية الملكية ، ط١ ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٣٩ - الصابوني : محمد علي ، روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن الكريم ، دمشق ، مكتبة الغزالى ، مؤسس مناهل العرفان ، ط٥، ١٤٠٧هـ .
- ١٤٠ - صباح : قاسم شهاب ، علم النفس النبوى ، بيروت ، الرسالة ، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م .

- ١٤١ - الطبرى : أبو جعفر محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل آى القرآن ، تهذيب صلاح الدين عبد الفتاح الخالدى ، خرج أحاديه إبراهيم محمد العلي ، دمشق ، دار القلم ، بيروت الدار الشامية ، ط١، ١٤١٨ - ١٩٩٧ م.
- ١٤٢ - طنطاوى : محمد سيد ، التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، مراجعة عبد الرحمن العدوى ، القاهرة ، دار المعارف ، د. ط ١ - ١٩٩٢ م.
- ١٤٣ - الطويل : عزت عبد العظيم ، معلم علم النفس المعاصر ، دار المعرفة الجامعية ، اسكندرية ، ط٣ ، ١٩٩٩ م.
- ١٤٤ - العالم : يوسف حامد ، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ، القاهرة ، دار الحديث الخرطوم ، الدار السودانية للكتب ، د. ط، د. ت .
- ١٤٥ - عامر : عبد العزيز : التغريب في الشريعة الإسلامية ، د. م ، دار الفكر الإسلامي ، ط٢ ، د. ت .
- ١٤٦ - عامر : عبد الطيف محمد ، القرآن والقيم الإنسانية ، القاهرة ، مكتبة وهبة ، ط١ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ١٤٧ - العاني وأخرون: محمد شلال ، فقه العقوبات في الشريعة الإسلامية ، عمان ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ١٤٨ - عبد الحليم : محي الدين ، الرؤية الإسلامية لإعلام الطفل ، الرباط - المملكة العربية السعودية ، د. ط ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٤٩ - عبد الحميد " أحمد يحيى، الأسرة والبيئة، مراجعة وتقديم عبد الهادي الجوهرى ، إسكندرية ، المكتب الجامعى الحديث، د. ط ، ١٩٩٨ م.
- ١٥٠ - عبد العزيز: أمير ، الإسان في الإسلام ، عمان - الأردن ، دار الفرقان، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ١٥١ - عبد الغفار : عبد السلام ، مقدمة في الصحة النفسية ، القاهرة ، دار غريب للطباعة ، دار النهضة العربية ، د. ط ، ١٩٧٧ م .
- ١٥٢ - عبد الحميد : محسن ، حركة التغير الاجتماعي في القرآن ، بغداد ، دار الأنوار ، مطبعة الحوادث ، د. ط ، ١٩٧٩ م.
- ١٥٣ - عبود: عبد الغنى ، التربية الإسلامية ، القاهرة، دار الفكر العربي ، ط١، ١٩٩١ م ، ج ٢.

- ١٥٤ العجلوني : إسماعيل بن محمد الجراحى ، كشف الخفاء ومزيل الإلbas عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس ، بيروت ، مؤسسة مناهل العرفان ، دمشق ، مكتبة الغزالى ، د. ط ، د. ت.
- ١٥٥ عدس وأخرون : عبد الرحمن، المدخل إلى علم النفس، دار الفكر ، عمان-الأردن ، ط ٥، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .
- ١٥٦ عرفة: محمد بن عبد الله ، بحث بعنوان الأسرة المسلمة والوقاية من الانحراف ، في أبحاث الندوة العلمية السابقة في كتاب معالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م .
- ١٥٧ عقلة : محمد ، الإسلام : مقاصده وخصائصه ، عمان - الأردن ، مكتبة الرسالة الحديثة د. ط، د. ت .
- ١٥٨ عقلة ، محمد ، نظام الإسلام (العبادة والعقوبة) مديرية المكتبات والوثائق الوطنية ، ط ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ١٥٩ عقلة: محمد ، نظام الأسرة في الإسلام ، عمان - الأردن ، مكتبو الرسالة الحديثة ، ط ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
- ١٦٠ العك : خالد عبد الرحمن ، بناء الأسرة المسلمة في ضوء القرآن والسنة ، بيروت - لبنان، دار المعرفة ، ط ٢١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ١٦١ علوان : عبد الله ، تربية الأولاد في الإسلام ، بيروت ، دار السalam ، ط ٢، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
- ١٦٢ العلي : محمد تيسير سليمان ، الصلة بالله وتأثيرها في النفس ، عمان - الأردن، دار البشير، مؤسسة الرسالة ، ط ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
- ١٦٣ عودة: عبد القادر ، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ط ، د. ت .
- ١٦٤ العيسوى : عبد الرحمن : الإسلام والعلاج النفسي ، الاسكندرية ، دار الفكر الجامعى ، د. ط، د. ت .
- ١٦٥ العيسوى : عبد الرحمن ، الإسلام والعلاج النفسي الحديث ، بيروت دار النهضة العربية، د. ط ، د. ت.

- ١٦٦ - العيسوي : عبد الرحمن ، علم النفس الأسري وفقاً للتصور الإسلامي والعلمي ، بيروت - دار النهضة العربية ، د. ط ، ١٩٩٣ م.
- ١٦٧ - العيسوي : عبد الرحمن محمد ، علم النفس الجنائي ، د. م ، دار المعرفة الجامعية ، ٢٠٠٠ م.
- ١٦٨ - عيسوي: عبد الرحمن، معلم علم النفس، د. م، دار المعرفة الجامعية ، د. ط ، ١٩٩٦ م.
- ١٦٩ - غباري: محمد سلامة محمد ، الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين ودور الخدمة الاجتماعية معهم ، الإسكندرية ، المكتب الجامعي الحديث ، محطة الرمل، د.ط، د.ت.
- ١٧٠ - الغزالى : أبو حامد محمد بن محمد ، المقصد الأستى في شرح معانى أسماء الله الحسنى، بعنابة بسام عبد الوهاب الجابى ، الجفان والحجازى للطباعة والنشر ، ط ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ١٧١ - الغزالى : عبد الخليل ، آثر تطبيق الحدود في المجتمع ، البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي ، القسم الثاني .
- ١٧٢ - الغزالى : محمد ، الجاتب العاطفى في الإسلام ، بحث في الخلق والسلوك والتصوف القاهرة ، دار الكتب الحديثة ، مطبعة حسان .
- ١٧٣ - الغزالى : محمد ، خلق المسلم ، دمشق ، دار القلم ، ط ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ١٧٤ - الغزالى : محمد بن محمد بن محمد ، الوسيط في المذهب ، تحقيق أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر ، دار السلام ، ط ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٧٥ - الغزالى ، محمد أبو حامد ، إحياء علوم الدين ، تخريج الحفاظ العراقي ، بيروت ، دمشق، دار الخير ، ط ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ١٧٦ - الغزالى: محمد بن محمد أبو حامد ، المستصفى من علم الأصول ، بغداد ، مكتبة المثنى، طبعة جديدة بالأقوسط ، ط ، ١٤٢٢ هـ - ١٣٢٢ م.
- ١٧٧ - الغماري الحسيني: أبو الغيط أحمد بن محمد بن الصديق ، الهدایة في تخريج أحاديث (بداية المجتهد لابن رشد) ، تحقيق عدنان على ، بيروت، عالم الكتب ، ط ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ١٧٨ - غيث : محمد عاطف ، المشاكل الاجتماعية والسلوك الانحرافي ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، د. ط ، ١٩٨٢ م.

- ١٧٩ - فضل الله : محمد حسين ، من وحي القرآن ، لبنان ، دار الملك ، ط٢٦ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ١٨٠ - فهمي : مصطفى ، في علم النفس ، القاهرة ، مطبعة التقدم ، دار الثقافة ، د. ط ، د. ت
- ١٨١ - الفوال : صلاح مصطفى : التصور القرآني للمجتمع الإنساني والنظم الاجتماعية ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، د. ط ، د. ت .
- ١٨٢ - فوزي : شريف فوزي محمد ، مبادئ التشريع الجنائي الإسلامي: دراسة مقارنة بالاتجاهات الجنائية المعاصرة ، جدة ، دار القلم ، د. ت .
- ١٨٣ - الفiroz أبادي : مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، بولان المغربية ، ط٣ ، ١٣٠١هـ - ١٩٨١م .
- ١٨٤ - القادري : عبد الله بن أحمد ، أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي ، د.م ، دار المجتمع ، ط١ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٩٨م .
- ١٨٥ - القاسمي : محمد جمال الدين ، تفسير القاسمي المسمى محسن التأويل ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، صححة هشام سمير البخاري ، بيروت - لبنان ، مؤسسة التاريخ العربي ، ط١ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .
- ١٨٦ - القاضي : علي ، العبادات في الإسلام وتراثها في وحدة المسلمين ، مجلة هدى الإسلامي ، عدد ٢ ، مجلد ٣٤ ، ١٤١٠هـ - ١٩٩١م .
- ١٨٧ - القرضاوي : يوسف : في الطريق إلى الله : النية والإخلاص ، القاهرة ، مكتبة وهبة مطبعة الميني ، المؤسسة السعودية بمصر ، ط١ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ .
- ١٨٨ - القرطبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ، بيروت- لبنان ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- ١٨٩ - القزويني : جواد كاظم ، التوبة في الشريعة الإسلامية ، النجف ، مطبعة الآداب ، د. طن ١٩٤٥م .
- ١٩٠ - القشيري : أبو القاسم عبد الكريم ابن هوازن بن عبد الملك ، تفسير القشيري المسمى لطائف الإشارات ، علق عليه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن ، منشورات محمد علي بيضون ، بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ٢٠٠٠م .

- ١٩١ - قطب : سيد ، في ظلال القرآن ، القاهرة ، بيروت ، دار الشروق ، ط١٧، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- ١٩٢ - قطب : محمد ، منهج التربية الإسلامية (النظرية) ، بيروت ، القاهرة ، دار الشروق ، ط٥، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٥م .
- ١٩٣ - قطب: سيد ، العدالة الاجتماعية في الإسلام ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ط٦، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م .
- ١٩٤ - القوصي : عبد العزيز ، علم النفس أنسه وتطبيقاته التربوية ، القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ، ط٨، ١٩٧٨م .
- ١٩٥ - كجك : مروان ، الأسرة المسلمة أمام الفيديو والتلفزيون ، القاهرة ، دار الكتب الطبية ، ط٣، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م .
- ١٩٦ - حالة : زهير محمد شريف ، القرآن الكريم ، رؤية تربوية ، تحقيق محمود خضر الكيلاني ، عمان - الأردن ، دار الفكر ، ط١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ١٩٧ - كشك: عبد الحميد ، في رحاب التفسير ، المكتب المصري الحديث ، مجمع البحوث العلمية بالأزهر ، د. ط ، ١٩٨٩م .
- ١٩٨ - كفائي: علاء الدين ، الإرشاد والعلاج النفسي الأسري ، المنظور النفسي الاتصال ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .
- ١٩٩ - الكيلاني : عبيدي زيد ، مفاهيم الحق والحرية في الإسلام وفقه الوضع دراسة مقارنة ، عمان ، دار البشير ، ط١، ١٩٩٠م .
- ٢٠٠ - ماهر: محمد ، الفحاح ضد الجريمة في الإسلام ، مطابع الأهرام التجارية ، د. ط ، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م .
- ٢٠١ - الماوردي : علي بن محمد حبيب المصري ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، بيروت - لبنان ، دار الكتاب العربي ، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٨٥م .
- ٢٠٢ - الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب ، النكت والعيون تفسير الماوردي ، علق عليه السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم ، بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- ٢٠٣ - مبيض : محمد سعيد ، موسوعة حياة الصحابة ، إدلب - سوريا ، مكتبة الغزالى ، دار الثقافة ، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

- ٢٠٤ المجدوب:أحمد علي، التكافل الاجتماعي واثره في منع الجريمة والوقاية منها ، الرياض
دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتربیة ، د. ط، ١٤١٢ - ١٩٩٢ م
- ٢٠٥ المحاسبي : الحارت أبو عبد الله بن أسد ، أدب النفوس ، تحقيق عبد القادر أحمد عطا
بيروت ، دار الجيل ، ١٩٨٤ م.
- ٢٠٦ محمصاني : صبحي ، الداعم الخلقية للقوانين الشرعية ، بيروت ، دار العلم للملايين ،
ط١، ١٩٧٣ م.
- ٢٠٧ محمود : عبد الحليم ، منهج الإصلاح الإسلامي في المجتمع ، القاهرة ، دار الرشاد ، ط
٢، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٠٨ محمود : علي عبد الحليم ، تربية الناشئ المسلم ، المنصورة ، دار الوفاء ، د. ط ، د.
ت ١٩٩١ م.
- ٢٠٩ محمود : علي عبد الحليم، فقه المسؤولية في الإسلام ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ،
ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٢١٠ محمود : محمد محمود ، علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام ، جدة - المملكة العربية
السعودية ، دار الشروق ، ط١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٢١١ مرسي : سيد عبد الحميد ، الدين والحياة ، دار التوفيق النموذجية للطباعة ، الأزهر ،
مكتبة وهبة ، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٢١٢ مرعي : علي أحمد ، القصاص والحدود في الفقه الإسلامي ، بيروت - لبنان ، دار
أقرأ ، ط٢، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٢١٣ المزي : جمال الدين أبو الحاج يوسف ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق بشار
عواد معروف بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٢١٤ المصري عبد الرزاق ، الإسلام وحرية الإنسان ، بيروت - لبنان ، مؤسسة الرسالة ، ط١
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٢١٥ مصطفى : أسماء نعيم ، من قصص ومواعظ الرسول ﷺ ، تدقيق لغوي ياسر سلامة ،
دار عالم الثقافة ، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢١٦ مصطفى : محمود محمود ، شرح قانون العقوبات القسم العام، د. م ، د. ط، ١٩٧٤ م.

- ٢١٧ - مصطفى وأخرون : المعجم الوسيط ، جمهورية مصر العربية ، استانبول - تركيا ، دار الدعوة ، د. ط ، ١٩٨٩ م.
- ٢١٨ - مصطفى وأخرون: إبراهيم ، المعجم الوسيط ، جمهورية مصر العربية ، مجمع اللغة العربية، د.م ، د. ط ، د.ت .
- ٢١٩ - المعايطة : خليل عبد الرحمن ، علم النفس الاجتماعي ، عمان - الأردن ، دار الفكر للطباعة ، ط١ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٢٠ - المعلمى : يحيى ، مكارم الأخلاق في القرآن الكريم ، جده ، شركة مكتبات عطا ، ط٢ ، ١٤٤٠ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٢٢١ - منصور : عوض ، التلفزيون بين المنافع والضرار ، عمان ، مكتبة البشائر ، ط٥ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٢٢٢ - المودودي : أبو الأعلى ، تفسير سورة النور ، الدمام ، الدار السعودية ، ط٣ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٢٢٣ - الميداني : عبد الرحمن حسن حبنة ، صفات عباد الرحمن في القرآن ، دراسة في طريق التفسير الموضوعي ، مكة المكرمة - العزيزية ، مكتب الطالب الجامعي ، ط١ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٢٢٤ - الموسوعة العربية العالمية ، الناشر مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٢٢٥ - ناجي : ياسين ، دور المؤسسات العقابية في علاج وإصلاح وتأهيل المجرمين والجائعين ، الموصل ، مطبعة دار الحكمة ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٢٢٦ - نجاتي : محمد عثمان ، الحديث النبوى وعلم النفس، القاهرة ، دار الشروق، ط٤ ، ١٤١٢ هـ - ١٩٦٨ م.
- ٢٢٧ - نجاتي : محمد عثمان ، علم النفس والحياة مدخل إلى علم النفس وتطبيقاته في الحياة ، الصفا - الكويت ، دار القلم ، ط١٦ ، ١٩٩٥ م.
- ٢٢٨ - نجاتي: محمد عثمان ، القرآن وعلم النفس ، د.م ، دار الشروق ، د. ط ، ١٩٨٢ م .
- ٢٢٩ - النجدي : محمد الحمود ، النهج الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى ، الكويت ، مكتبة الإمام الذهبي ، دار ابن الجوزي ، الدمام - المملكة العربية السعودية ، د. ط ، د. ت .

- ٢٣٠ النحلاوي : عبد الرحمن ، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة المجتمع، دمشق- سوريا ، دار الفكر ، ط٣، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م .
- ٢٣١ النحلاوي : عبد الرحمن ، التربية بالأيات ، لبنان ، دار الفكر المعاصر دمشق - سوريا ، دار الفكر ، ط٢، ١٩٩٥ م .
- ٢٣٢ النحلاوي: عبد الرحمن ، من أساليب التربية الإسلامية: التربية بالعبرة ، دمشق - سوريا، دار الفكر ، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م.
- ٢٣٣ ندا : محمود محمود ، من القصص الحق، دار الكتب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٤ م.
- ٢٣٤ النسائي: عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ، سنن النسائي ، تحقيق أحمد شمس الدين ، بيروت - لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢٣٥ النسفي : أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود ، مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، تفسير النسفي ، تحقيق يوسف علي بدوي ، دمشق - بيروت ، دار ابن كثير ، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.
- ٢٣٦ النسفي : نجم الدين بن حفص، طيبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية ، تحقيق خليل الميسى ، بيروت - لبنان ، دار القلم ، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.
- ٢٣٧ نصیر ، آمال بنت صالح ، التوبة في ضوء القرآن الكريم ، جده- المملكة العربية السعودية ، دار الأدلس الخضراء ، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م
- ٢٣٨ نعامة : سليم ، سيكولوجيا الانحراف ، دراسة نفسية اجتماعية ، بيروت ، مكتب الخدمات الطباعية ، ط١، ١٩٨٥ م.
- ٢٣٩ نعامة : رمزي ، تنظيم الإسلام للمجتمع ، نظام الأسرة والعقوبات، الكويت ، دار العلم ط١ ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧ م.
- ٢٤٠ نقره : التهامي : سيكولوجية القصة في القرآن الكريم ، تونس ، الشركة التونسية ، ١٩٧١ م.
- ٢٤١ النwoي : أبو زكريا محي الدين بن شرف، المجموع شرح المهدب للشيرازي ، تحقيق محمد نجيب المصيبي ، دار إحياء التراث العربي ، د. ط ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م.

- ٢٤٢ مسلم : أبو الحسن مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري، الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ ، تحقيق خليل مأمون الشيحا ، بيروت - لبنان ، دار المعرفة ، ط٣، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ .
- ٢٤٣ هاشم وأخرون ، أحمد عمر ، منهج التشريع الإسلامي في بناء الفرد والأسرة والمجتمع، القاهرة ، دار الطباعة بالأزهر ، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨ م.
- ٢٤٤ الهاشمي، عابد توفيق، طرق تدريس التربية الإسلامية، مؤسسة الرسالة، ط٩، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥ م.
- ٢٤٥ الواقفي : راضي ، مقدمة في علم النفس، عمان-الأردن ، د. ط، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م.
- ٢٤٦ وهبة : توفيق علي : التدابير الاجرية والوقائية في التشريع الإسلامي وأسلوب تطبيقها الرياض - المملكة العربية السعودية، دار اللواء ، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م .
- ٢٤٧ بالجن : مقداد ، التربية الأخلاقية الإسلامية ، مكتبة الخانجي بمصر ، ط١، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧ م.
- ٢٤٨ بالجن : مقداد، التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة ، الرياض ، د. ط ، ١٤٠٨هـ - ١٩٧٨ م.
- ٢٤٩ يحيى ياسين محمد ، المجتمع الإسلامي في ضوء الكتاب والسنة ، توزيع منشأة المعارف بالإسكندرية ، ١٩٨٤ م.
- ٢٥٠ يسرى : أحمد ، حقوق الإنسان في المجتمع الإسلامي في ضوء أحكام الشريعة ، الناشر منشأة المعارف بالإسكندرية ، د. ط ، ١٩٩٣ م.
- ٢٥١ يكن : منى حداد ، أبناؤنا بين وسائل الإعلام وأخلاق الإسلام، د.م ، مؤسسة الرسالة ، ط١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م.
- ٢٥٢ يوسف مصطفى القاضي ومقداد بالجن ، علم النفس التربوي في الإسلام ، الرياض - السعودية ، دار المربيخ ، د. ط ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م .

Abstract

Al Hazaimeh, Sahar Abdulkareem, **The Educational Aspects in Punishment-Related Koranic Verses**, MA Thesis, Yarmouk University, 2004, (Shariite Supervisor: Prof. Dr. Mohammad Hejazi; Educational Supervisor: Dr. Majeed Al Jallad)

The purpose of the present study is to highlight those educational aspects could be learned and contrived from punishment-related Koranic verses, for that purpose the researcher organized the study into three chapter, conclusion including findings and recommendations, and annexes for Koranic verses, Traditions and references.

Chapter one addresses deviation toward a crime and contributing factors, in which I conceptualized concept of deviation linguistically and technically, identified concept of deviation from sociological and psychological perspectives, presented a definition for crime linguistically and technically, and identified the contributing factors in committing any crime that could be separated into internal including motivations, and emotions and external factors that would be helpful in facilitating deviation including family, peers, school, media, technology, and unemployment, and for each one some solutions are considered.

Chapter two studies concept of punishment from linguistic, law, and shariite perspectives, highlights significance of a penalty, identifies its characteristics in the Islamic shariite, and finally identify significance and concept of punishment linguistically and technically.

Chapter three addresses most significant educational aspects of punishment-related Koranic verses with two categories are found: Faith-related aspects including titles and qualities of God, Fasting, piety, and brotherhood, with citing some educational consequences resulting from such punishment-related Koranic verses.

The other category is moral-related aspects including equality, justice, and intellect with having some other educational consequences identified. Psychological aspects are also addressed including repentance, intimidating method, patience, instinct, whereas on the social aspect included forgiveness, blood money, and emancipation, calling for goodness and prohibition of badness.

The conclusion embraces most significant findings revealed by the current research including that there are variety contributing factors either direct or indirect motivate an individual to commit a crime, and causing hurt to others in psych and to lesser degrees, and that punishment is a protective measure for saving and keeping life of individuals and securing complete freedom of human rights.

Recommendations included considering application of punitive judgments derive from the Holy Koran and Prophetic Sunna as a necessity because of its powerful consequence on psyches, of protective and alerting role played with individuals on nature of punitive judgments and how valuable are they, making clear affirmative influences and to correct misperceived punishment as a penalty in minds of people.

Key Words: Educational Aspects, Koranic Verses, Punishment, Crime, Deviation, Penalty.